الجمهـــــورية الجزائـــــرية الديمقـــــراطية الشعبيـــــــة

République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة التعليـــــم العـــــالي والبحـــــث العلمـــي

Ministère de l'enseignement supérieur et de la recherche scientifique

جامعة محمد خيضر– بسكرة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قســـــم العلـــــــــوم الاقتصادية

Université Mohamed KHIDHER –Biskra
Faculté des Sciences Economiques,
Commerciales et des Sciences de Gestion
Département des Sciences Economie

الموضوع

دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة بسكرة–

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في إقتصاد وتسيير المؤسسات

اعداد الطلبة

خراشي عزالدين

الاستاذ المشرف:

د. نسيب أنفال

تخصص: اقتصاد وتسيير مؤسسات

لجنة المناقشة

الرقم	أعضاء اللجنة	الرتبة	الصفة	مؤسسة الانتماء
01	د. ساعد إبتسام	أستاذ محاضر أ	رئيسا	جامعة بسكرة
02	د. نسيب أنفال	أستاذ محاضر أ	مشرفا	جامعة بسكرة
03	أ. خبيزة أنفال حدة	أستاذ محاضر أ	مناقشا	جامعة بسكرة

الموسم الجامعي: 2021/2020

الجمهـــــورية الجزائـــــرية الديمقـــــراطية الشعبيـــــــة

République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة التعليـــــم العـــــالي والبحـــــث العلمـــي

Ministère de l'enseignement supérieur et de la recherche scientifique

جامعة محمد خيضر – بسكرة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قســـــم العلـــــــــوم الاقتصادية

Université Mohamed KHIDHER –Biskra
Faculté des Sciences Economiques,
Commerciales et des Sciences de Gestion
Département des Sciences Economie

الموضوع

دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة بسكرة–

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في إقتصاد وتسيير المؤسسات

اعداد الطلبة

خراشي عزالدين

الاستاذ المشرف:

د. نسيب أنفال

تخصص: اقتصاد وتسيير مؤسسات

لجنة المناقشة

الرقم	أعضاء اللجنة	الرتبة	الصفة	مؤسسة الانتماء
01	د. ساعد إبتسام	أستاذ محاضر أ	رئيسا	جامعة بسكرة
02	د. نسيب أنفال	أستاذ محاضر أ	مشرفا	جامعة بسكرة
03	أ. خبيزة حدة أنفال	أستاذ محاضر أ	مناقشا	جامعة بسكرة

المـوسم الجـامعي: 2021/2020

شكر وعرفان

أحمد الله عز وجل الذي وفقني في انجاز هذا العمل.

ربنا لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك، لك الحمد على نعمتك الجسيمة، وآلائك العظيمة، وعلى ما أنعمت علينا به من تمام هذا الجهد وإنجازه، فلك الحمد الأول والأخير ولك الحكم وإليك الرجوع.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا يشكر الله من لا يشكر الناس".

ولذا فإنني اتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى الأستاذة المشرفة"**الدكتورة نسيب انفال**" التي لم تبخل علي بتوجيهاتها ونصائحها القيمة. واتقدم للأستاذة الافاضل اعضاء لجنة المناقشة بوافر الشكر و الامتنان على قبولهم مناقشة هذه المذكرة.

كما اتقدم بالشكر إلى جميع الأساتذة الكرام تخصص اقتصاد وتسيير المؤسسات الذين لم يبخلوا علي بمساعداتهم ونصائحهم القيمة.

وبخالص شكري وعظيم امتناني اشكر كل من قدم لي دعما معنويا لإتمام هذه المادة العلمية واخص بالذكر: الى من وضعتني على طريق الحياة واعنتني حتى صرت كبيرا اليك يا امي الغالية، والى صاحب السيرة العطرة و الفكر المستنير والذي كان له الفضل في بلوغي التعليم العالي اليك يا ابي الغالي حفضك الله. ومن كان لهم الاثر في مساعدتي في الكثير من العقبات الى كل زميل و صديق فقد كنتم خير سند في استكمال عملي هذا.

الملخص:

اصبحت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تلعب دورا كبيرا في تحقيقي التنمية الاقتصادية و الاجتماعية، وذلك من خلال الاهمية التي تلعبها و ما تقدمه من مساهمة في توفير فرص العمل، وزيادة في حجم الاستثمارات وخلق قيمة مضافة، غير انها تواجه العديد من المشاكل التي تمنع تقدمها و تحد منه، وفي مقدمة هذه المشاكل مشكل التمويل، فبقاء هذه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يرتبط بتوفر مصادر التمويل المناسبة والتسيير المتحكم فيه سوآءا الداخلي او الخارجي المتعلق بأنشطتها، وتختلف مصادر التمويل و تتعدد حسب الحاجة والقدرة على توفيرها، وعلى هذا تم انشاء هيئات قصد مساعدتها على تحقيق اهدافها المرجوة.

وفي ظل هذه الاشكالية التمويلية التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تعتبر البنوك التجارية اهم مصدر لهذه المؤسسات، حيث تمنح لها قروض مختلفة وذلك حسب طلبها الناتج عن احتياجاتها ووفق معايير يجب مراعاتها واحترامها. كما ان هذه البنوك تواجه العديد من الاخطار نتيجة تمويلها للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة وكإجراء وقائي تقوم بطلب ضمانات بغية التعويض في حالة وقوع خطر.

ومن خلال وقوفنا على مساهمة احد البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المتمثل في بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة- لاحظنا ان النتائج المحققة في مجال تمويله مقبولة و ايجابية.

الكلمات المفتاحية:

بنوك التجارية، مؤسسات الصغيرة و متوسطة، تمويل.

Abstract:

Small and medium enterprises have played a major role in achieving
At the forefront of these problems is the economic and social development,
problem of financing, The survival of these small and medium enterprises is
linked to the availability of appropriate funding sources and controlled
.management , Funding sources vary and vary according to need and time Thus

In light of this financing problem that small and medium enterprises suffer from, commercial banks are considered the most important source of these institutions, as they grant them various loans, according to their demand resulting from their needs and according to criteria that must be observed and respected. Also, these banks face many risks as a result of their financing of small and medium enterprises, and as a precautionary measure, they request guarantees in order to compensate in the event of a risk.

By examining the contribution Bank for Agriculture and Rural Development - we noticed that the in financing small and medium enterprises Biskra Agency - results achieved in the field of financing it are acceptable and positive.

Key words:

Commercial banks, small and medium enterprises ,finance.

فهرس الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
1	تطور عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب نوعية المؤسسة خلال الفترة (2014-2019)	39
2	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة حسب قطاعات النشاط خلال الفترة(2014-2019)	40
3	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العامة حسب قطاعات النشاط خلال الفترة(2014-2019)	40
4	توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الجهات خلال سنة 2019	41
5	مبالغ و عدد الملفات القروض لفترة 2016 الى 2021	72
6	انتاج التمور المصدرة خلال السنوات (2016 الى 2020)	76
7	ارباح التمور المصدرة خلال السنوات (2016الى 2020)	76
8	معلومة عن القرض	78
9	مخطط تمويل القرض	78
10	متابعة استهلاك القرض	79

فهرس الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
1	التطور النسبي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة خلال الفترة (2014-2019)	39
2	التوزيع النسبي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الجهات خلال سنة 2019	41
3	الهيكل التنظيمي لبنك الفالحة والتنمية الريفية -وكالة بسكرة-.	66
4	مبالغ و عدد الملفات القروض لفترة 2016 الى 2021	73
5	الهيكل التنظيمي لمؤسسة اغرودات	75

تمهيد

اصبحت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مهمة للغاية في معظم دول العالم بسبب دورها كوسيلة لتحقيق النمو الاقتصادي في كل من المجتمعات المتقدمة و النامية. حيث تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة نقطة انطلاق مهمة لنمو الاقتصادي لأنها تلعب دورا مهما في الاقتصاد، لأنها تساعد في تخفيف معدلات البطالة وتوفير فرص العمل من اجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي، الا انها تواجه بعض المعوقات، ومن بين هذه المعوقات التمويل الذي يعتبر العائق الرئيسي لبقائها و تطورها لأنه يلعب دورا فعالا في دعم تنافسيتها المحلية و الدولية، وبسبب عدم تمكنها من الحصول على التمويل اختفى عدد كبير من هذه المؤسسات في المراحل الاولى من تأسيسها، وللحصول على التمويل اللازم يجب على هذه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تقديم ضمانات كافية لتغطية القروض التي نادرا ما تحصل عليها لذلك اصبح تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من اهم القضايا سواء بالنسبة لأصحاب المؤسسات او الحكومات في الاقتصادات المعاصرة او النامية، فهي احد المحاور الرئيسية للسياسة الاقتصادية. لكن في ظل النظام البنكي الحالي تجد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة نفسها الاقل استجابة لمتطلباتها من طرف الحكومة الجزائرية، لذلك فإن مصدر عملية تمويل هذه المؤسسات هي البنوك التجارية التي تحتل مكانة مهمة في الاقتصاد، وهو احد الركائز الاساسية في أي دولة لذلك فإن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مرتبطة بشكل اساسي بعملية تمويل البنوك التجارية.

وبناء على ما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية:

أ. الإشكالية الرئيسية و الاسئلة البحثية

ومما سبق يمكن صياغة الاشكالية الرئيسية التي تسعى هذه الدراسة البحث عنها في :

كيف ساهم بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة بسكرة- في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة مؤسسة اغرودات؟

ومن أجل المعالجة هذه الاشكالية، نطرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ✓ ماهي أنواع القروض الممنوحة من طرف البنوك التجارية الجزائرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
- ✓ هل ساهم القرض الممنوح من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية–وكالة بسكرة- في تمويل مؤسسة اغرودات؟

ب. الدراسات السابقة:

هنالك العديد من الدراسات المتوفرة بالمكتبات و التي تدور حول موضوع البنوك التجارية ودورها في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، اما الدراسات التي تناولت موضوع دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة فحسب حدود اطلاعنا تتمثل في :

- ✓ **الدراسة الاولى:** حنيفي امينة،2019، اشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بين النظرية و التطبيق –دراسة حالة الجزائر-، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، اطروحة لنيل شهادة دكتوراه في مالية المؤسسة.

هدفت الدراسة الى البحث في معوقات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، واتبعت الباحثة في دراستها على المنهج الوصفي التحليلي والمنهج الاستقرائي ، كما توصلت الباحثة من خلال الدراسة الى مجموعة من النتائج اهمها:

- تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المحرك الاساسي لتنمية الاقتصادية و الاجتماعية من حيث انها ساهمت في تطوير العديد من اقتصاديات الدول المتقدمة و النامية .
- لايزال قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يعاني من العديد من المشاكل و العراقيل رغم الاهتمام الكبير و الدعم الخاص الذي تحصلت عليه من قبل الدولة.

✓ **الدراسة الثانية:** نسيب أنفال،2015، دور الجوانب المالية و الاقتصادية لاتفاقية الشراكة الاورو جزائرية في تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في اقتصاديات البنوك و الاسواق المالية.

هدفت الدراسة الى تحليل نتائج برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، اتبعت الباحثة في دراستها على المنهج التاريخي و النهج الوصفي التحليلي، وتوصلت الباحثة من خلال الدراسة الى مجموعة من النتائج من بينها:

- تساهم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية وهذا لقدرتها المتميزة في توفير مناصب الشغل و خلق الثروة.
- اعتمدت السلطات الجزائرية ثلاث برامج تأهيل وطنية
- في ظل اتفاقية الشراكة الاورو جزائرية الجزائر ملزمة على القيام بإصلاحات جذرية في نظامها الجمركي بما يتلاءم وهذه الاتفاقية.

✓ **الدراسة الثالثة:** عزيز سامية، 2014، واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة محمد خيضر، بسكرة، اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في علم الاجتماع.

هدفت الدراسة الى الكشف عن دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في توفير مناصب العمل و التخفيف من حدت البطالة اضافة الى توفيرها للإنتاج و الحاجات المختلفة، كما اعتمدت الباحثة في دراستها على المنهج الوصفي، وتوصلت من خلال الدراسة الى مجموعة من النتائج اهمها:

- ان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تقوم بتوفير الدخل للأفراد العاملين.
- تساهم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية الاقتصادية.
- تساهم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في كسر العزلة على المناطق النائية.

ان هذه الدراسات السابقة تناولت موضوع تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، الا اننا من خلال دراستنا هذه حولنا ان نبرز دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، ومصادر التمويل الحديثة و القديمة المستخدمة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، اضافة الى المشاكل تمويل هذه المؤسسات في الجزائر، كما ان دراستنا تمتد الى سنة 2019 حيث تم عرض احصائيات تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، بخلاف الدراسات السابقة التي لم تتطرق الى

ذلك، اضافة الى الاختلاف في الدراسة الميدانية التي تضمنت كل من بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة– ومؤسسة اغرودات.

ج. فرضيات الدراسة

- ✓ تساهم البنوك التجارية الجزائرية في توفير التمويل الكافي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في كافة القطاعات.
- ✓ تم منح القرض من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة– لمؤسسة اغرودات لتمويل وحدة التوضيب مما ساهم في تقليل التكاليف على المؤسسة.

د. التموضع الابستمولوجي و منهجية الدراسة

1. **التموضع الابستمولوجي:** بالنسبة لهذه الدراسة هي عبارة عن مقاربة تفسيرية تساعد على الفهم و الحكم الشخصي لموضوع "دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة".
2. **منهج الدراسة:** اعتمدنا في دراستنا على:

- ✓ **المنهج الوصفي :**لوصف الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والبنوك التجارية والعلاقة بينهما.
- ✓ **منهج دراسة الحالة :**استخدم هذا المنهج لمعرفة نوع القروض التي يقدمها بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة بسكرة – للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ه. تصميم الدراسة

تتضمن الدراسة ما يلي:

1. **أهداف الدراسة:** تسعى هذه الدراسة الى تحقيق مجموعة من الأهداف يمكن ذكرها كالاتي:

- ✓ يعتبر التمويل أهم المواضيع التي تهم أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق النمو الاقتصادي من جهة وتوفير مناصب الشغل من جهة أخرى.
- ✓ تقديم بعض الاقتراحات التي من شانها أن تزيد في تفعيل العلاقة بين البنوك التجارية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2. **نوع الدراسة:** هي دراسة وصفية.
3. **مدى تدخل الباحث:** دراسة الاحداث (وثائق المؤسسة و البنك)كما هي.
4. **التخطيط للدراسة:** هي عبارة عن دراسة غير مخططة اي ميدانية ، باختيار بنك الفلاحة و التنمية الريفية–وكالة بسكرة– و مؤسسة اغرودات.
5. **مجتمع الدراسة:** تمت الدراسة في بنك الفلاحة و التنمية الريفية–وكالة بسكرة– وفي مؤسسة اغرودات.
6. **الدى الزمني:** دراسة مقطعية كمايلي:

- ✓ دراسة تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال فترة (2013-2019)

✓ دراسة الميدانية في بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة– من شهر مارس الى افريل، وفي مؤسسة اغرودات امتدت لمدة اسبوع في شهر افريل.

و. أهمية الدراسة

تنبع أهمية الدراسة من أهمية الدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في النهوض بالاقتصاد، من خلال خلق فرص العمل وتنويع الاقتصاد الوطني خاصة في السنوات القليلة الماضية، حيث زادت أهمية هذه المؤسسات وزاد اهتمام الدولة بها عن طريق تقديم مجموعة من التسهيلات سواء الإدارية آو المالية من اجل تنميتها والحفاظ عليها، حيث تعتبر البنوك التجارية المصدر الاساسي لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

ز. خطة مختصرة لدراسة

لقد اعتمدنا في بحثنا هذا على مقدمة و ثلاث فصول و خاتمة.

الفصل الاول: الاطار المفاهيمي للبنوك التجارية الجزائرية وينقسم هذا الفصل الى ثلاث مباحث حيث خصص المبحث الاول البنوك التجارية بصفة عامة :نشأة ومفهوم و اهمية واهداف، وظائف و انواع البنوك التجارية، اما المبحث الثاني فسنتناول تطور النظام البنكي الجزائري من خلال مراحل التطور ومكوناته ومعوقات النظام البنكي الجزائري و اساليب تطويره.

بينما المبحث الثالث الذي يتناول القروض المقدمة من طرف البنوك التجارية من خلال :مفهوم القروض البنكية، اهمية وانواع القروض البنكية واخيرا السياسة النقدية.

اما الفصل الثاني الذي يتناول تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وينقسم الى ثلاث مباحث حيث يخصص المبحث الاول لماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من خلال مفهوم و تصنيفات و اهداف، اهمية و اخيرا المعوقات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

اما المبحث الثاني يتناول واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر والذي يتناول: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و احصائيات تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و الهيئات الحكومية الداعمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة واخيرا التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بينما المبحث الثالث يتناول تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ضمن ثلاث مطالب اما المطلب الاخير فيتحدث عن مشاكل تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.

اما بالنسبة للفصل الثالث فيتناول دور بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة– في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، حيث تطرقنا في المبحث الاول الى معرفة مفهوم بنك الفلاحة و التنمية الريفية و اهداف ومهام واخيرا الهيكل التنظيمي للبنك، اما المبحث الثاني فتمثل في دراسة السياسة الاقراضية التي يعتمدها بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة– حيث تطرقنا الى انواع القروض الممنوحة وكذلك الضمانات التي يطلبها بنك الفلاحة و التنمية الريفية–وكالة

بسكرة- واخيرا خطوات منح القروض البنكية من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة- .اما المبحث الاخير فدرسنا اجراءات تمويل بنك الفلاحة و التنمية الريفية

–وكالة بسكرة- لمؤسسة اغرودات حيث تطرقنا في المبحث الاول الى قروض التحدي الممنوحة للتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة اما المطلب الثاني فهو عبارة عن الاطار العام لمؤسسة اغرودات ، واخيرا دراسة ملف القرض الممنوح من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة- لمؤسسة اغرودات.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للبنوك التجارية الجزائرية

تمهيد:

تعتبر البنوك التجارية المؤسسة المالية الثانية في الترتيب الهرمي بعد البنك المركزي حيث تعتبر المركز الرئيسي لعارضي الأموال وطالبيه لتنسيق بين الطرفين لتحقيق الربح.

يعتبر النظام البنكي الأداة الأساسية في الاقتصاد الوطني الجزائري حيث يقوم بكل التعاملات المالية الخاصة بالقطاع العام و الخاص اذ مر بعدت إصلاحات ومراحل لكي يصل الا ما هو عليه الان.

نتطرق لكل ما يخص البنوك التجارية من نشأة و تعريف و غيرها بالإضافة الى النظام البنكي الجزائري و مراحل تطوره و المعوقات التي تواجهه، وكذلك سنتطرق الى القروض و نبين أنواعها و وظائفها و السياسة الاقراضية للبنوك التجارية في الجزائر و ذلك من خلال المباحث التالية:

- ✓ **المبحث الاول: ماهية البنوك التجارية**
- ✓ **المبحث الثاني: تطور النظام البنكي الجزائري(من قبل 1849 الى 2017)**
- ✓ **المبحث الثالث: القروض المقدمة من طرف البنوك التجارية الجزائرية**

المبحث الأول: ماهية البنوك التجارية

ان البنوك التجارية مؤسسات تتعامل بالائتمان، وتدعى أيضا ببنوك الودائع وعملها هو قبول الودائع ومنح هذه الودائع في شكل قروض وفي مبحثنا هذا سوف نتطرق الى نشأة البنوك التجارية وبعض التعاريف الخاصة بها وأهميتها واهدفها واهم الوظائف التي تقوم بها كما سنتطرق الى أنواعها.

المطلب الأول: نشأة البنوك التجارية

ارتبط نشوء البنوك وتطوره بتطور الحياة الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات، اذ ان اول شكل من اشكال البنوك ظهر في بلاد الرافدين عام 3500 قبل الميلاد. وتعتبر المبادئ التي وضعها حمورابي عام 1675قبل الميلاد في شريعته من أقدم النصوص المعروفة في التاريخ فيما يتعلق بتنظيم عمليات الإيداع والتسليف والفوائد والضمانات المرتبطة بها. (عبد الباقي اسماعيل ابراهيم، 2015، صفحة 11)

وقد ازدهرت العمليات البنكية اثر الحروب الصليبية التي كانت في القرون الوسطى مما سمح للعائدين من الحرب بجلب خيرات كثيرة سواء عن طريق الذهب او شرائه . هذا ما ادى بالأفراد الى ايداع اموالهم لدى الصناعة مقابل شهادات الايداع لإثبات حقوقهم حيث يحصل الصناع على عمولة لقاء الاحتفاظ بهذه الاموال و المحافظة عليها من الضياع. ثم اصبحت تعرف بشهادات الايداع.

وفي بداية الامر كانت العملية تتم بحضور الطرفين وفيما بعد اصبحت بمجرد التظهير. واخيرا ظهرت شهادات الايداع كاملة ،اي بدون تعيين اسم المستفيد، التي انبثق منها الشيك بشكله الحديث.

وقد لاحظ الصيارفة ان نسبة صغيرة من شهادات الايداع تعود اليهم لتحويلها الى نقود, وبالتالي فقد تجمعت لديهم الكثير من اموال المودعين ففكروا في الاستفادة منها و تقديمها الى الافراد مقابل حصولهم على فائدة وقد حققوا من وراء ذلك ارباحا طائلة.

و لم تقف ممارسة الصيارفة عند هذا الحد فقد اخذوا يسمحون لعملائهم بسحب مبالغ تتجاوز ارصدة ودائعهم, وهذا هو السحب على المكشوف, مما سبب في النهاية افلاس عدد من بيوت الصيارفة نتيجة تعذر وفاء الديون. وهو الامر الذي دفع المفكرين في اواخر القرن السادس عشر الى المطالبة بإنشاء بيوت صيرفة حكومية تقوم بحفظ الودائع و السهر على سلامتها.

وهكذا تطورت الممارسات المالية من صراف الى بيت صيرفي، ثم الى البنك الذي نشأ بفعل الحاجة الى تسهيل المعاملات على اساس الاجل و الثقة.

وقد انتشرت البنوك في مختلف انحاء العالم في القرن السابع عشر ابتداء من انجلترا و المانيا بأروبا, حيث برزت العديد من البنوك التي ساهمت في دفع الانشطة الاقتصادية و الاقتصاد الرأسمالي عموما، اذ كانت من العوامل التي عملت على تطور الاقتصاد في العالم. (عدون ناصر دادي، معزوزي ليندة، لهواسي هجيرة، 2004، الصفحات 59-60)

المطلب الثاني: مفهوم البنوك التجارية

تقوم البنوك التجارية بصفة معتادة بقبول ودائع تدفع عند الطلب او لآجال محدد، كما تمنح القروض بما يحقق اهدافها ويدعم الاقتصاد الوطني، بالإضافة الى مباشرة عمليات تنمية الادخار و الاستثمار المالي.

اولا: تعريف البنوك التجارية

توجد عدة تعاريف للبنوك التجارية ونذكر منها:

هو عبارة عن منشأة مالية تقوم بتجميع وتوظيف الأموال بالإضافة الى قيامها بتقديم الخدمات البنكية المتعددة مع الاخذ في الاعتبار عامل السيولة لتلبية حاجة أصحاب الودائع التي تدفع عند الطلب او خلال اجل محدد. (عبدالسلام كمال، 1991، صفحة 12)

هو ذلك البنك الذي يقوم بصفة معتادة بقبول ودائع تدفع عند الطلب او لآجال محددة ويزاول عملية التمويل الداخلي والخارجي وخدمات بما يحقق اهداف خطة التنمية وسياسة الدولة ودعم الاقتصاد القومي ويباشر عملية تنمية الادخار والاستثمار المالي الداخلي والخارجي بما في ذلك المساهمة في بناء المشروعات وما يتطلبه من عمليات بنكية وتجارية ومالية وذلك وفقا للأوضاع التي يقررها البنك المركزي. (المغربي محمد الفاتح محمود بشير، 2012، صفحة 76)

هي "تلك المنظمة التي تتبادل المنافع المالية مع مجموعات من العملاء بما لا يتعارض مع مصلحة المجتمع، وبما يتماشى مع التغير المستمر في البيئة البنكية ". (خالد محمد احمد الجابري، 2016، صفحة 139)

ثانيا: خصائص البنوك التجارية

ومن خلال التعاريف السابقة نذكر الخصائص التالية التي تميز البنوك التجارية:

- ✓ البنوك التجارية تقبل جميع أنواع الودائع، فهي تتيح للمدخرين فرص متنوعة لاستثمار مدخراتهم.
- ✓ البنوك التجارية تقوم بتقديم خدمات بنكية لجميع الزبائن، أي انها لا تقتصر على خدمة قطاع معين دون القطاعات الأخرى.
- ✓ تمنح للمقترضين أنواعا مختلفة من القروض وهو ما يتيح فرصا متنوعة للمقترضين.
- ✓ تتمتع البنوك التجارية بحرية في تمويل عدد متنوع من المشروعات.
- ✓ مكن للبنوك التجارية ان تقدم خدمات بنكية متنوعة فبجانب الخدمات التقليدية يمكنها تقديم خدمات أخرى مثل دراسات الجدوى والاستشارات المالية. (عبد الباقي اسماعيل ابراهيم، 2015، صفحة 137)

المطلب الثالث: أهمية واهداف البنوك التجارية

ان للبنوك التجارية أهمية بالغة و أهداف مختلفة تسعى الى تحقيقها لنهوض بالاقتصاد

اولا: أهمية البنوك التجارية

لقد أصبحت البنوك التجارية تمثل دعامة أساسية في النظام الاقتصادي وتظهر أهميتها فيما يلي:

- ✓ قيام البنوك التجارية بالوساطة المالية، حيث لن يتعين على أصحاب المال ان يجد بنفسه المستثمر المطلوب، والعكس بالشروط والمدة الملائمة للاثنين.
- ✓ إمكانية دخول البنوك التجارية في مشاريع طويلة الاجل نظرا لكبر حجم الأرصدة التي تمتلكها.
- ✓ تستطيع البنوك التجارية الدخول في مشاريع ذات مخاطر عالية نظرا لتنوع للاستثمارات التي تقوم بها، ومن ثم توزيع المخاطر بين الاستثمارات المتنوعة. (ريما حيدر، شيخ السوق، 2017، الصفحات 17-18)
- ✓ هي ملجأ لأموال المودعين الذين يملكون فوائض نقدية وملجأ المستثمرين والمنتجين الذين يحتاجون تلك الأموال.
- ✓ تلعب دورا هاما في حركة النشاط الاقتصادي من خلال تأثيرها المباشر في حجم التسهيلات الائتمانية التي تقدمها.
- ✓ تمثل الركيزة الأساسية لتطبيق أدوات السياسة النقدية التي تطبقها الدول من خلال بنوكها المركزية. (باسل جبر حسن أبو زعيتر، 2006، صفحة 20)

ثانيا: اهداف البنوك التجارية

تسعى البنوك التجارية لتحقيق مجموعة من الأهداف من بينها:

أ. الربحية: يتكون الجانب الأكبر من مصروفات البنك من تكاليف ثابتة تتمثل في الفوائد على الودائع، وفقا لفكرة الرفع المالي، أن أرباح تلك البنوك أكثر تأثيرا بالتغير في إيراداتها، وذلك بالمقارنة مع منشأة الأعمال الأخرى، لذا يقال أن البنوك التجارية تعد من أكثر منشآت الأعمال تعرضا لأثار الرفع المالي، فإذا ما زادت إيرادات البنك بنسبة معينة ترتب على ذلك زيادة للأرباح بنسبة أكبر، وعلى العكس من ذلك إذا انخفضت الإيرادات بنسبة معينة انخفضت الأرباح بنسبة أكبر بل قد تتحول أرباح البنك إلى خسائر هذا ما يقضي من إدارة البنك ضرورة السعي لزيادة الإيرادات وتجنب حدوث انخفاض بها، أما اعتمادا على الودائع كمصدر رئيسي لتمويل الاستثمارات فيحقق البنك صافي الفوائد، التي تتمثل الفرق بين الأرباح المتولدة عن استثمار تلك الودائع وبين الفوائد المدفوعة عليها. (جلدة سامر، 2009، صفحة 19)

ب. السيولة: يتمثل الجانب الأكبر من موارد البنك المالية في ودائع تستحق عند الطلب، ومن ثم يكون البنك مستعدا للوفاء بها في أي لحظة، تعد هذه السمة من أهم السمات التي يتميز البنك بها عن المنشآت الأعمال الأخرى ففي الوقت الذي تستطيع فيه هذه المنشآت تأجيل سداد ما عليها من مستحقات ولو لبعض الوقت، فمجرد إشاعة عن عدم توفر سيولة كافية لدى البنك كفيلة بأن تزعزع ثقة المودعين، ويدفعهم فجأة لسحب ودائعهم مما قد يعرض البنك للإفلاس، ويزودنا التاريخ بدروس مستفادة في هذا الصدد، فمثلا اضطر بنك انترا اللبناني إلى التوقف عن دفع مستحقات المودعين إلى التوقف عن دفع مستحقات المودعين واقفل أبوابه في 14 تشرين الثاني لعام 1966 ،وذلك نتيجة لزيادة مفاجئة في السحوبات لم يتمكن البنك من مواجهتها بما لديه من موارد نقدية.

ج. الأمان: يتسم رأس مال البنك التجاري بأنه صغير نسبيا، إذ لا تزيد نسبته الى صافي الأصول عن 10%عادة. وهذا يعني صغر الأمان بالنسبة للمودعين، الذين يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للاستثمار. فالبنك لا يستطيع ان يستوعب خسائر تزيد عن قيمة رأس المال، فاذا زادت الخسائر عن ذلك فقد تلتهم جزءا من أموال المودعين، والنتيجة هي افلاس البنك. (جلدة سامر، 2009، صفحة 20)

المطلب الرابع: وظائف وانواع البنوك التجارية

تنقسم البنوك التجارية الى عدة أنواع و وظائف تتمثل فيما يلي:

اولا: وظائف البنوك التجارية

تتمثل وظائف البنوك التجارية فيما يلي:

أ. الوظائف الاساسية: يمكن حصر الوظائف الاساسية للبنوك التجارية الى ثلاثة وظائف تنبثق عن كل وظيفة منها مجموعة من الانشطة وذلك على النحو الاتي:

1. قبول الودائع: تعتبر وظيفة حفظ الاموال من اقدم الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية و لا تزال هذه الوظائف محورا لنشاط البنوك التجارية و المصدر الرئيسي لمواردها، حيث تمثل الودائع اوعية استثمارية بديلة للمدخر يمكنه من خلال تنمية ثروته عن طريق الفوائد التي يحصل عليها نظير ايداعه لجزء من مدخراته لدى البنك في صورة ودائع .

اما في حال المودع لهذه الاموال، فانه يودعها في حساب جاري يقوم بالسحب منه بموجب امر للبنك بدفع مبلغ محدد.

2. تقديم القروض: يمثل نشاط الاقراض الاستخدام الرئيسي لموارد البنك التجاري حيث تقوم البنوك بتوظيف النسبة الاكبر من مواردها في صورة تسهيلات بنكية للأنشطة المختلفة في الاقتصاد، وتشمل دائرة المستفيدين من هذه القروض كل من الافراد و المؤسسات الخاصة، والحكومة بأجهزتها المختلفة. (تركي الشمري، محمد العسكر، الشراح رمضان، 2011، صفحة 32)

و تجدر الاشارة الى ان وظيفة منح الائتمان اشمل من فكرة منح القروض فمنح الائتمان يشمل انشطة القروض و لكن نظرا لكون القروض المكون الرئيسي لمنح الائتمان فقد جرت العادة على استخدام لفظ الاقراض ليعني منح القروض وتختلف القروض حسب نوعية المقترضين حيث يوجد :

- ✓ قروض للقطاع الخاص: تقوم البنوك بتقديم قروض لتمويل انشطة استهلاكية و انتاجية مختلفة يقوم بها القطاع الخاص و تختلف اجال هذه القروض حسب طبيعتها و حجمها.
- ✓ قروض حكومية: تقوم بتقديم القروض للحكومة في اطار وظيفة الاقراض و هي عادة تكون قصيرة الاجل ،وتقترضها الحكومة غالبا في شكل اذونات الخزانة لتغطية نفقتها و تمويل عجز الميزانية. (تركي الشمري، محمد العسكر، الشراح رمضان، 2011، صفحة 33)

3. وظيفة الاستثمار: تأتي وظيفة الاستثمار بعد توفير متطلبات السيولة و بعد وظيفة منح الائتمان او القروض, فهي تتعلق باستثمار الاموال الفائضة, ونتيجة لوجود خط رفيع بين حساب الاستثمار في البنك و بين الاحتياطي الوقائي المرتبط

بمتطلبات السيولة فأن تلك الوظيفة تمارس من خلال ما يطلق عليه (ادارة محفظة الاوراق المالية) و تشمل على العديد من الانشطة مثل الاستثمار في السندات الحكومية ،واذونات الخزينة ,والاستثمار في اسهم و سندات شركات المساهمة، وهذه الوظيفة تمارس في اطار القوانين و القواعد المنظمة من قبل السلطة التنفيذية و تؤثر فيها العديد من العوامل الاقتصادية و السياسية . (تركي الشمري، محمد العسكر، الشراح رمضان، 2011، الصفحات 36-37)

ب. الوظائف الثانوية: شهدت أنشطة البنوك التجارية تطورا كبيرا من حيث حجم و نوعية هذه الانشطة و نذكر منها ما يلي:

1. ارسال كشف الحساب للعملاء: حيث يقوم البنك بإرسال كشف بين حركة رصيد العميل خلال فترة زمنية معينة و يختلف العرف البنكي بين الدول فيما يتعلق بمرفقات كشف الحساب . فبعض القوانين تلزم البنوك بإرسال الشيكات المدفوعة الى صاحب الحساب, والبعض الاخر يكتفي فقط بأرفاق صورة هذه الشيكات.

2. القيام بالتحصيل لصالح العميل: تتضمن هذه الخدمة تحصيل الشيكات و الكمبيالات و السندات الأذنية و الفوائد و الارباح المستحقة للعميل اما عن طريق المقاصة او عن طريق مباشر او عن طريق مراسلي البنك في الخارج, و تضاف هذه البنود الى رصيد العميل و ذلك بعد خصم رسوم التحصيل.

3. تأجير الخزائن الحديدية: تقوم البنوك بتوفير خزائن حديدية مختلفة الاحجام يستأجرها العملاء لحفظ المجوهرات و المستندات و الوثائق الهامة الاخرى, وذلك مقابل ايجار سنوي.

4. توفير صناديق الايداع الليلي: و الهدف من هذه الصناديق تمكين العميل من ايداع اي مبالغ في غير اوقات العمل الرسمية, حيث يقوم العميل بوضع المبالغ المراد ايداعها في اكياس خاصة ثم اسقاطها من خلال نافذة خاصة(في الجدار الخارجي للبنك) و في اليوم التالي يقوم الموظف المختص بفتح الكيس ثم ايداع المبلغ في حساب العميل.

5. توفير خدمة امانة الاستثمار: يقوم البنك من خلال هذه الخدمة بإدارة استثمارات العملاء (في الاوراق المالية) الذين لا تتوفر لدهم الخبرة الكافية لإدارتها بأنفسهم و كذلك خدمات الوساطة المالية.

6. اصدار بطاقات الائتمان: هي وسيلة للحصول على ائتمان لفترة زمنية معينة بدون فوائد على ان يسدد العميل هذه المبالغ حال استلامه كشف حساب البطاقة, وينبغي الاشارة الى ان بطاقة الائتمان تقدم لحاملها مزايا متنوعة و كثيرة مثل خدمات التأمين الصحي.

7. خدمة السحب الالي: وتتم عن طريق اصدار بطاقات يقوم العميل باستخدامها لسحب مبالغ نقدية من حسابه و ذلك من خلال جهاز خاص بذلك (سواء كان هذا الجهاز خاصا بالبنك الذي يتعامل معه العميل او اي بنك اخر)و استخدامها كذلك في دفع المشتريات من خلال بطاقة السحب النقدي بشعار(كي-نت-k-net)الصادرة عن البنوك المحلية و كذلك تسديد فواتير الهاتف. (تركي الشمري، محمد العسكر، الشراح رمضان، 2011، الصفحات 38-39)

8. تقديم الاستشارات: تقوم البنوك بتقديم الاستشارات المالية وعمل دراسات الجدوى الاقتصادية للعملاء عند طلبهم ذلك مقابل رسوم معينة.

ج. وظائف أخرى:

- ✓ تحويل الارصدة للخارج.
- ✓ فتح حسابات العملاء في البنوك الخارجية.
- ✓ اصدار الشيكات السياحية و بيع العملات الاجنبية.
- ✓ اصدار خطابات الضمان و خطاب الاعتماد.
- ✓ تقديم الخدمات الخاصة بتمويل الصفقات العقارية. (تركي الشمري، محمد العسكر، الشراح رمضان، 2011، الصفحات 39-40)

ثانيا: أنواع البنوك التجارية

تعددت تقسيمات البنوك التجارية و انواعها وفقا حجم نشاطها و تنظيمها الاداري و ملكيتها و نذكر منها مايلي:

أ. البنوك ذات الفروع: هي منشآت تتخذ غالبا شكل الشركات المساهمة و لها فروع في كافة الانحاء الهامة من البلاد, و تتبع اللامركزية في ادارتها حيث يترك للفرع تدبير شؤونه فلا يرجع للمركز الرئيسي للبنك الا فيما يتعلق بالمسائل الهامة التي ينص عليها في لائحة البنك، خاصة فيما يتعلق برسم السياسات و المسائل الادارية المركزية.

ب. بنوك السلاسل: هذه البنوك تعد نشاطها من خلال فتح سلسلة متكاملة من الفروع, وهي عبارة عن عدة بنوك منفصلة عن بعضها اداريا ,ولكن يشرف عليها مركز رئيسي واحد يتولى رسم السياسات العامة التي تلتزم بها كافة وحدات السلسلة, كما ينسق الاعمال و النشاط بين الوحدات بعضها البعض.

ج. بنوك المجموعات: هي اشبه بالشركات القابضة التي تتولى انشاء عدة بنوك او شركات مالية فتمتلك معظم رأسمالها و تشرف على سياستها و تقوم بتوجيهها. ولهذا النوع من البنوك طابع احتكاري, واصبحت سمة من سمات العصر.

د. البنوك الفردية: هي منشآت صغيرة يملكها افراد او شركات اشخاص و يقتصر عملها في الغالب على منطقة صغيرة و تتميز عن باقي انواع البنوك بأنها تعتمد توظيف مواردها على اصول بالغة السيولة لأنها لا تستطيع تحمل مخاطر توظيف اموالها في قروض متوسطة او طويلة الاجل.

ه. البنوك المحلية: وهي تنشأ لتباشر نشاطها في منطقة جغرافية محددة وقد تكون مقاطعة او ولاية او محافظة او حتى مدينة محددة. (سلطان محمد سعيد انور، 2005، الصفحات 17-19)

المبحث الثاني: تطور النظام البنكي الجزائري

لقد مر النظام البنكي الجزائري، فقد شهد عدة مراحل وهذا ما سوف يتم التطرق اليه في مبحثنا هذا من تعريف النظام البنكي والمعوقات التي يوجهها والتي وكذلك أساليب تحسنه وتقدمه.

المطلب الأول: مراحل تطور النظام البنكي الجزائري

إن التطرق لنشأة النظام البنكي الجزائري يقودنا إلى التعرض للمراحل المختلفة التي مر بها قبل أن يصبح على ما هو عليه في يومنا هذا، وفيما يلي عرض وجيز لهذه المراحل.

أ. النظام البنكي الجزائري في عهد الاستعمار: قبل سنة 1849 لم يكن في الجزائر أية هيئة قرض بأتم معنى الكلمة، فالاقتصاد الجزائري كان يعتمد وسائل بدائية، وكانت الثروة الأساسية آنذاك هي الزراعة، وحتى أن أول مؤسسة بنكية في الجزائر– والتي تقررت بالقانون الصادر في 19 جويلية 1843 لم تكن إلا مجرد فرع تابع لبنك فرنسا، وقد كانت سنة 1848 بداية لإصدار هذا الفرع للنقود، ولكن سرعان ما توقف عن نشاطه وتم إلغاؤه في نفس السنة.

وبالإضافة إلى هذه المؤسسة البنكية، وفي سنة 1836 كانت هناك مبادرة قام بها أحد رجال الأعمال ويسمى "تريكو" من مدينة "بوردو"، وتلخصت هذه المبادرة في إنشاء بنك في الجزائر .غير أن مشروعه هذا اصطدم بعدة عراقيل، إلا أنه أصر على مبادرته لمدة 13 سنة حتى سنة1849 ، أين لبت الحكومة الفرنسية آنذاك طلبه بضرورة إنشاء بنك في الجزائر، حيث تم إنشاء" المصرف الوطني للخصم "بالجزائر اقتصر نشاطه على الائتمان، غير أنه لم ينجح نظرا لنقص الإيداعات .بعد ذلك تم إنشاء" بنك الجزائر "بموجب القانون الصادر بتاريخ 04 أوت 1851 ، وباشر عملياته بتاريخ 01 نوفمبر 1851 ، كما تم بموجب هذا القانون السماح لبنك الجزائر بإنشاء وكالات في الجزائر، في 08 جانفي 1904 تم السماح لبنك الجزائر بالعمل في تونس، "Beylical" وبموجب مرسوم"beylical"، وبهذا تم إنشاء "بنك الجزائر وتونس، وهذا بسبب مروره بأزمة من سنة 1880 حتى1900 نظرا لإفراطه في منح القروض الزراعية والعقارية بضغط من المعمرين .وقد تم تأميم بنك الجزائر في سنة 1946 ، وظل يعمل إلى غاية 31 ديسمبر 1962 ليرثه البنك المركزي الجزائري بعد ذلك مباشرة .

إن نشأة النظام البنكي الجزائري كانت عبارة عن امتداد للنظام البنكي الاستعماري، فالبنوك والوكالات التي نشأت أنذاك في الجزائر كانت تابعة للمجلس الوطني للقرض" وبنك فرنسا"، وهذا بالرغم من وجود "المجلس الجزائري للقرض" و"بنك الجزائر وتونس"، كما أن إدارة ورقابة النشاط البنكي كانت انعكاسا للقرارات الصادرة بفرنسا.

وقد ادى نمو بعض الانشطة التحويلية في الجزائر الى ضرورة انشاء واستقرار بعض البنوك فيها، ومن بينها credit Lyonnais سنة 1878، Societe generalسنة 1914،الشركة المار سيلية للقرص الصناعي والتجاري، وبنك wormes و شركائه.

وتجدر الاشارة هنا الا انه كان بالجزائر قبل الاستقلال ما يعادل 409 فرعا للبنوك التجارية، بالإضافة الى بنوك الاعمال ومنشئات اعادة الخصم وبنوك التنمية وبنوك الاتمان الشعبي . (حمني حورية، 2006، الصفحات 11-12)

ب. النظام البنكي غداة الاستقلال: غداة الاستقلال كان بالجزائر ما يقارب 20 بنك ففي 5 سنوات الاولى من الاستقلال كانت البنوك مهتمة بمصالح الاستعمار، كما ان قروضها محددة فقط بالقروض قصيرة الاجل وبتحويلات الاموال، مما انعكس سلبا على الاقتصاد الوطني، وهذا ما ولد سلطات البلاد بضرورة التدخل السريع لانقاض الوضعية، فتمت اعادة تنظيم النظام البنكي والمالي علة عدة مراحل. ففي 20 اوت 1962 تم فصل " الخزينة العامة الجزائرية" عن "الخزينة العامة الفرنسية، وفي 13 ديسمبر 1963تم انشاء "البنك المركزي الجزائري"، وذلك بموجب القانون 62-144، ويعد اول مؤسسة نقدية تأسست في الجزائر المستقلة. وحسب قانون تأسيسه، فان البنك المركزي هو بنك البنوك، وهذا ما يجعله مسؤولا عن السياسة النقدية و الاقراضية، كما يعتبر بنك الدولة وهذا ما يحتم علية ان يقدم لها التسهيلات من خلال اعطاء تسبيقات الخزينة او اعادة خصم سندات مكفولة من طرفها. ورغم ان النصوص قد وضحت هذه المسؤوليات، الا ان الوقائع اثبتت عدم فعالية سلطة البنك المركزي، والتي تسمح له بتحقيق هذه المهام ميدانيا، حيث ان كل من البنك المركزي والبنوك التجارية كانت تحت سلطة وزارة المالية.

ونظرا لهذه الاوضاع، فقد استدعى النظام البنكي مجموعة من الاصلاحات المتمثلة فيما يلي:

1. الاصلاح المالي سنة 1970: من اجل تكريس شروط تحقيق التخطيط المالي، وبمراعاة الخيارات السياسية الجديدة للجزائر، و من اجل مراقبة دقيقة للتدفقات النقدية، اوكلت السلطات الجزائرية-ابتداء من 1970- البنوك لتسيير ومراقبة العمليات المالية للمؤسسات العمومية، وهذا ما ادى الى ضرورة واعادة تنظيم كل الهياكل المالية للدولة.

وفي هذا الاطار تم اتخاذ عدة اجراءات، نوجزها فيما يلي:

- ✓ تنظيم اجراءات السحب على المكشوف للمؤسسات العمومية في اطار تمويل الاستغلال. (حمني حورية، 2006، صفحة 13)
- ✓ تقسيم المهام الخاصة بإنجاز الاستثمارات الانتاجية المخططة للقطاع العمومي ما بين كتابة الدولة للتخطيط ووزارة المالية.
- ✓ تعريف نمط تمويل استثمارات المؤسسات العمومية.
- ✓ تعزيز دور المنشآت المالية في تعبئة الادخار الوطني.
- ✓ التوطين الاجباري للمؤسسات العمومية في مختلف البنوك، و تعريف انماط التسوية.
- ✓ تحديد معدلات الفائدة على مستوى مركزي، وهذا بعد اخطار المجلس الوطني للقرض.
- ✓ ان اصلاح سنة 1970، والرامي الى انشاء اطار يسمح القطاع البنكي بالتحكم-اكثر مما مضى- في مجموع التدفقات النقدية التي تمر به، طرح مجموعة من الفجوات والتناقضات منها.
- ✓ ان نظام تمويل الاستغلال المؤسس سنة 1970 يحمل ضمنيا صعباته الخاصة، ويتجلى ذلك في الدور الممنوح القطاع البنكي، الذي يؤدي الى الشروط تحقيق غير متطابقة مع المحيط الاقتصادي والاجتماعي.

- ✓ صعوبات التسويق وتحصيل الديون وانجاز الاستثمارات، ادت في معظم الحالات الى استحالة استرداد القروض من المؤسسات العمومية.
- ✓ صعوبات تحصيل الذمم بين المؤسسات العمومية،
- ✓ المشاكل المطروحة والمتعلقة بمساهمة المؤسسات العمومية في ميزانية الدولة، وايداع اقساط الإهلاك و الاحتياطات في الخزينة العمومية،
- ✓ تدخل الخزينة العمومية من جديد في تمويل استثمارات المؤسسات على شكل مساهمات نهائية.

2. الاصلاح المالي والنقدي لعام 1986: وجاء بموجب القانون رقم (86-12) الصادر بتاريخ 19 اوت 1986، والمتعلق بنظام البنوك والقرض، ويتمثل هدفه الاساسي في تحديد اطار قانوني مشترك لنشاط كل مؤسسات القرض مهما كانت طبيعتها القانونية. (حمني حورية، 2006، صفحة 14)

واهم نقاط التي تطرق لها هذا القانون ما يلي:

- ✓ تعريف نشاط مؤسسات القرض، والمتمثل في استقبال رؤوس اموال الافراد، عمليات الاقراض، اصدار وتسيير وسائل الدفع وتقديم النصائح، وحسب هذا القانون تم تقسيم مؤسسات القرض الى قسمين هما: بنوك ومؤسسات القرض المتخصصة.
- ✓ دور البنك المركزي الجزائري في القيام بالمهام التقليدية للبنوك المركزية، والمتمثلة في حق الاصدار، تنظيم الدورة النقدية، مراقبة توزيع القروض على الاقتصاد وتسيير احتياطات الصرف... الخ.
- ✓ نظام الاقراض: حيث حدد هذا القانون تعريف القرض وطبيعته والهدف منه،
- ✓ الاطار المؤسساتي للإدارة والمراقبة، فبموجب هذا القانون تم تأسيس "المجلس الوطني للقرض" "ولجنة مراقبة العمليات البنكية" التي عرضت "اللجنة النقدية للبنوك".
- ✓ العلاقات مع العملاء، حيث اهتم هذا القانون بتامين الحماية للودائع وضمانها، كما ورد في هذا القانون بان اي شخص بإمكانه فتح حساب، كما اشترط في القروض الممنوحة للمؤسسات ان تخدم الاهداف المحددة في المخطط الوطني للقرض. (حمني حورية، 2006، الصفحات 15-16)

3. قانون عام 1988: ان القانون رقم (88-06) الصادر بتاريخ 12 جانفي 1988 المعدل والمتمم للقانون رقم (86-12) الصادر بتاريخ 19 اوت 1986 اعادة تعريف هيكل مؤسسات القرض والبنك المركزي الجزائري، حتى تتماشى مع القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية. وحسب احكام هذا القانون، فان المؤسسة البنكية تدمج ضمن الفئة القانونية للمؤسسات العمومية الاقتصادية، واهم النقاط التي تطرق لها هذا القانون ما يلي.

- ✓ يعتبر البنك كشخصية معنوية تجارية ذات راس مال، وتخضع لمبدا الاستقلالية والتوازن المحاسبي.
- ✓ تعزيز ودعم دور البنك المركزي الجزائري في تسيير وسائل السياسة النقدية، خاصة ما يتعلق بتحديد شروط البنوك والتي تتضمن وضع سقف لإعادة الخصم المفتوحة لمؤسسات القرض، وهذت دائما في اطار المبتدئ المسطرة من قبل المجلس الوطني للقرض.

- ✓ فتح المجال للمؤسسات المالية غير البنكية في الحصول على اسهم وسندات مساهمة في العوائد الصادرة عن مؤسسات تعمل في الداخل والخارج،
- ✓ السماح لمؤسسات القرض والمؤسسات المالية الاخرى باللجوء الى الجمهور لغرض الاقتراض، او طلب ديون خارجية في الحدود القانونية. (حمني حورية، 2006، صفحة 15)

4. قانون النقد والقرض عام 1990: لقد صدر القانون رقم (90-10) المؤرخ في 14 افريل 1990 والمتعلق بالنقد والقرض في ظروف تميزت بتغيرات عامة في المجال الاقتصادي، وانقلابات اجتماعية-سياسية. وقد جاء هذا القانون ليعمل على تحسين صورة القطاع البنكي الذي يعتبر المحرك والمنشط لكل القطاعات الاقتصادية الاخرى، وذلك بتدعيمه واعادة مكانته باعتباره قطاعا حساسا.

واهم الاهداف التي سعى هذا القانون لتحقيقها ما يلي:

- ✓ رد الاعتبار لبنك الجزائر باعتباره بنك البنوك وبنك الدولة.
- ✓ فصل السلطة النقدية عن السلطة التنفيذية، وهذا بأنشاء مجلس النقد والقرض.
- ✓ فتتح المجال البنكي للقطاع الخاص والاجنبي، وتشجيع الاستثمارات الاجنبية.
- ✓ خلق نظام بنكي فعال قادر على استقطاب وتوجيه الموارد.
- ✓ وضع حد نهائي لكا تدخل اداري في القطاع المالي.
- ✓ تطهير الوضعية المالية لمؤسسات القطاع العمومي.
- ✓ السعي الى تخفيض خدمات الديون، وادخال منتوجات مالية جديدة.

ومن اجل تحقيق هذه الاهداف، فانه من الضروري القيام بإعادة تنظيم الجهاز البنكي، ومن المفروض القيام بتحليلات قانونية-سياسية واقتصادية ولهذا الغرض- وحسب هذا القانون- فقد تم تحديد دور هياكل بنك الجزائر بالإضافة الى تحديد هياكل رقابة البنوك والمؤسسات المالية. (حمني حورية، 2006، صفحة 16)

5. تعديل قانون النقد والقرض سنة 2001 :لقد صادق المجلس الوطني الشعبي (APN) في 24 مارس 2001 على الامر رقم (01-01) الصادر بتاريخ 27 فيفري 2001 من طرف رئيس الجمهورية، المعدل والمتمم للقانون رقم (90-10)الصادر بتاريخ 14 افريل 1990 والمتعلق بالنقد والقرض، حيث ادخلت عليه التعديلات الاساسية التالية:

- ✓ يتم تعيين المحافظ ونوابه بموجب مرسوم رئاسي غير محدد المدة، كما يتم عزلهم بموجب مرسوم ايضا في اي وقت تراه رئاسة الجمهورية مناسبا،
- ✓ التأكيد على فصل مجلس ادارة بنك الجزائر عن مجلس النقد والقرض، حيك كان هذا الاخير يتمتع بصلاحيات سلطتين، باعتباره سلطة ادارية وسلطة نقدية،
- ✓ توسيع تشكيلة مجلس النقد والقرض بصفته سلطة نقدية من سبعة اعضاء الة عشرة اعضاء معينين من المختصين في مجال الاقتصاد والقرض والنقد.

- ✓ وتهدف هذه التعديلات الى السماح بالتنسيق بين السلطة التنفيذية ومحافظ بنك الجزائر، بالإضافة الى الفصل بين مجلس الادارة والسلطة النقدية. الا ان النواب المعارضين اعتبروا ان ذلك سيؤدي الى تقليص استقلالية بنك الجزائر، وهذا راجع للصلاحيات المعطاة لرئيس الجمهورية لإنهاء مهام وعزل المحافظ ونوابه في اي وقت، بعدما كانت مدة تعيينه محددة بست سنوات للمحافظ و خمس سنوات لنوابه.

6. قانون النقد والقرض الجديدة لسنة 2003: لقد تمت مراجعة قانون النقد والقرض نظرا للأوضاع الاقتصادية والمالية الجديدة التي عرفتها الجزائر، والتي تميزت بما يلي:

- ✓ النمو السريع لعدد المتعاملين الاقتصاديين المحليين والاجانب،
- ✓ تنوع المجال البنكي والمالي وذلك من خلال ظهور عدو بنوك ومؤسسات مالية،
- ✓ الارتفاع السريع للمديونية الخارجية، وضرورة تسييرها.

و تجدر الاشارة الى ان احكام الامر (03-11) الصادر في 26 اوت 2003 والمتعلق بالنقد والقرض، قد ادخلت تغييرات والتي تهدف الى ما يلي:

- ✓ توسيع صلاحيات مجلس النقد والقرض.
- ✓ تعزيز دور اللجنة البنكية، ودعم استقلاليتها.
- ✓ انشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية.
- ✓ ضمان الامن والاستقرار المالي.
- ✓ التشديد في العقوبات المفروضة على المخالفين للقوانين والانظمة التي تحكم النشاط البنكي.
- ✓ منع تمويل المؤسسات التي تعود ملكيتها لمالكي ومسيري البنوك.
- ✓ انشاء قواعد وميكانيزمات تسمح بالتسيير الفعال للمديونية العمومية لفائدة الاقتصاد الوطني. (حمني حورية، 2006، الصفحات 16-18)

7. برنامج الاصلاحات البنكية لسنة 2004: تم اصدار مجموعة من القوانين الهامة سنة 2004، وذلك مواصلة لسلسلة الاصلاحات الجارية على النظام البنكي الجزائري ونذكر منها:

- ✓ القانون رقم 04-01 المؤرخ في 2004/03/04: رفع هذا القانون من قيمة الحد الادنى المطلوب لرأسمال البنوك وجعله 2.5 مليار دينار جزائري و 500 مليون دينار جزائري للمؤسسات المالية، وكل مؤسسة لا تستجيب لهذه الشروط سوف يترع منها الاعتماد، وهذا ما يأكد تحكم السلطات السياسية و النقدية في النظام البنكي.
- ✓ القانون رقم 04-02 المؤرخ في 2004/03/04: حدد هذا القانون شروط تكوين ومعدل الاحتياطي الاجباري لدى دفاتر بنك الجزائر، وبصفة عامة يتراوح معدل الاحتياطي الاجباري بين 0% و 15% كحد أقصى.
- ✓ لقانون رقم 04-03 المؤرخ في 2004/03/04: ويخص نظام ضمان الودائع البنكية، حيث يهدف هذا النظام الى تعويض المودعين في حالة عدم وجود إمكانية الحصول على ودائعهم الموجودة لدى البنوك، ويودع الضمان لدى بنك الجزائر،

حيث تقوم بتسييره شركة ذات أسهم تسمى "شركة ضمان الودائع البنكية"، تساهم فيه بحصص متساوية، وتقوم البنوك بإيداع علاوة ضمان نسبية تقدر ب 1% من المبلغ الاجمالي للودائع المسجلة بتاريخ 31ديسمبر من كل سنة بالعملة الوطنية.

8. تعديلات سنة 2008:يتعلق القانون 08-01 لسنة 2008 بجهاز النوعية لمواجهة عملية إصدار الصكوك بدون رصيد و ينص على ما يلي:

- ✓ وضع قوانين لمكافحة إصدار الصكوك بدون رصيد بمشاركة كل الاعوان الاقتصاديين.
- ✓ التركيز على نظام المركزية للمعلومات المتعلقة بحوادث سحب الصكوك بسبب الخطأ او نقص الرصيد.
- ✓ طبقا للمادة 526، تتفقد المصالح المالية الملف المركزي عند منح الصكوك لزبائنها.
- ✓ القانون 08-04 الصادر في 21 فيفري 2008 بشأن الحد الأدنى لرأس مال البنوك و المؤسسات المالية العامة في الجزائر.

9. تعديلات سنة 2009:تتضمن التعديلات ما يلي:

- ✓ الامر رقم 09-01 الصادر في 17 فيفري 2009 المتعلق بأرصدة العملة الصعبة للأشخاص المدينين غير المقيمين يسمح لهم بفتح أرصدة من العملة الصعبة لدى البنك الوسيط المعتمد.
- ✓ الامر رقم 09-02 الصادر في 26 ماي 2009 المتعلق بالمعاملات و ادوات إجراء السياسة النقدية.
- ✓ الامر رقم 09-03 الصادر في 26 ماي 2009 المتعلق بوضع القواعد العامة للأوضاع البنكية المتعلقة بالقطاع.

(ماطي مريم، 2017، الصفحات 181-182)

10. تعديلات قانون النقد و القرض لسنة 2010 (الامر 10-04): تعززت التدابير التشريعية و الاطار القانوني الذي ينظم القطاع البنكي في الجزائر، بإصدار الامر رقم 10-04 المؤرخ في 26 أوت 2010 المعدل و المتمم للأمر 03-11 المتعلق بالنقد و القرض، تماشيا مع الجهود الكبيرة التي تبذلها الجزائر لإصلاح و تأهيل منظومتها البنكية، وقد تم بموجب هذا الامر:

- ✓ تكليف بنك الجزائر بضمان سلامة الجهاز البنكي و صلابته
- ✓ تعزيز شروط الدخول في العمل البنكي الجزائري.
- ✓ تفعيل جهاز الرقابة على البنوك و المؤسسات المالية العاملة في الجزائر.
- ✓ اجراء تعديلات في مكونات اللجنة البنكية.

وقد عزز بنك الجزائر في هذا الاطار من قدراته في مجال اختيار الصلابة المالية، بالموازاة مع اتمام النظام الجديد لتنقيط البنوك و المؤسسات المالية، مستهدفا افضل رقابة للمخاطر البنكية(اشراف موجه نحو المخاطر). (قمان و بن عيسى، 2019، الصفحات 9-10)

11. الامر 10/17 المؤرخ في 11 أكتوبر 2017 المعدل و المتمم للأمر 11/03: جاء هذا التعديل في إطار الظروف الاقتصادية و الوضعية المالية الحرجة التي تمر بها البلاد على أثر انهيار أسعار البترول و ما أحدثه ذلك من خلل في الموازنات العامة للدولة، حيث لجأت السلطات النقدية لهذا التعديل كحل ظرفي واستثنائي يقتضي السماح لبنك الجزائر بشراء و لمدة

5سنوات مباشرة عن الخزينة العمومية سندات تصدرها، من أجل المساهمة في تغطية احتياجات تمويل الخزينة، تمويل الدين العمومي الداخلي و الصندوق الوطني للاستثمار، وهذا مرافقة لتنفيذ برنامج الاصلاحات الهيكلية الاقتصادية و الميزانية. (بلعيد ذهبية، مزاور أمال، 2019، صفحة 09)

المطلب الثاني: مكونات النظام البنكي الجزائري

يتكون الجهاز البنكي الجزائري من عدة مؤسسات مالية نذكر منها:

اولا: البنك المركزي-بنك الجزائر-

تم تأسيس اول بنك مركزي في تاريخ الجزائر المستقلة تحت اسم البنك المركزي الجزائري حيث انه مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي،اضافة الى المهام التي يتولى القيام بها و التي لا تختلف في غالبيتها على المهام التي تختص بها البنوك المركزية العالمية كبنك الدولة ومستشارها و بنك الاصدار و تمثيل الدولة امام الهيئات و المؤسسات المالية الدولية، فان عمل البنك المركزي الذي يقوم برسم و تسيير السياسة النقدية لدولة يختلف اختلاف كلي عن عمل و اهداف البنوك التجارية . (نواصر الطاهر، لحاق عيسى، 2017، صفحة 66)

ثانيا: البنوك التجارية و المؤسسات المالية

يتكون الجهاز البنكي الجزائري من بنوك عمومية و اخرى خاصة نذكرها فيما يأتي:

أ. البنوك العمومية:

1. البنك الوطني الجزائريBNA:يعتبر اول بنك تجاري عمومي في تاريخ الجزائرأنشأ بتاريخ 13 جوان 1966 ويعتبر البنك الوطني الجزائري اول بنك حاز على اعتماده بعد مداولة مجلس النقد و القرض.

2. القرض الشعبي الجزائري CPA:يعتبر ثاني بنك تجاري عمومي في الجزائر، تأسس في 29 ديسمبر 1966 و اضافة الى المهام التقليدية للبنوك التجارية. اوكل للبنك تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و اقراض الحرفيين و المجال السياحي و الصيد و المهن الحرة و بتاريخ 1989/02/22 اصبح مؤسسة عمومية اقتصادية تعود ملكيتها الى الدولة.

3. البنك الخارجي الجزائري BEA:يعتبر ثالث مؤسسة تجارية عمومية تأسس سنة 01/اكتوبر/1967 يحدث تحت تسمية بنك الجزائر الخارجي و هدفه الرئيسي تسهيل و تنمية العلاقات الاقتصادية للجزائر مع الخارج، خاصة فيما يتعلق بالاستيراد و التصدير.

4. بنك الفلاحة و التنمية الريفيةBADR:اضافة الى المهام التي تمارسها البنوك التجارية اوكلت له مهمة رئيسية تتمثل في تنمية القطاع الفلاحي و كل ما يتعلق لتنمية المناطق الريفية وتأسس بتاريخ 13 مارس 1982 جاء نتيجة لاعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري. (نواصر الطاهر، لحاق عيسى، 2017، صفحة 67)

5. الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط CNEP:تأسس في 10 اوت 1964 من مهامه الاساسية جمع المدخرات الصغيرة للأفراد و العائلات.و بعد تعديل قانونه الاساسي وبعد الحصول على ترخيص من بنك الجزائر تحول الصندوق الى بنك حيث اصبح بامكانه القيام بكل العمليات التجارية البنكية ما عدا المتعلقة بالاستيراد و التصدير.

6. البنك المحلي للتنمية BDL: يعتبر اخر بنك تجاري عمومي وجاء بعد اعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائري و تأسس سنة 10 افريل 1985 ،وتتمثل مهام البنك بصفة رئيسية في تمويل الجماعات المحلية تمويل المؤسسات و المقاولات العمومية ذات الطابع الاقتصادي و الموجودة تحت وصاية البلديات و الولايات، بالاضافة الى المهام التقليدية للبنوك .

ب. البنوك الخاصة:

1. بنك البركة:كأول بنك مختلط عمومي وخاص و بمساهم بنك الفلاحة و التنمية الريفية و مجموعة البركة المصرفية البحرينية و بترخيص من بنك الجزائر انشأ في 20 ماي 1991، ويقوم البنك بجميع العمليات البنكية كاستقبال الودائع وتمويل الاستثمارات بما يتوافق مع مبادئ الشريعة الاسلامية.

2. سيتي بنك الجزائر:تم اعتماد فرع بنك سيتي بنك أ.ن نيويورك سنة 1998 برأسمال قدره 5000.000.000دج يقوم بكل العمليات المعترف بها للبنوك.

3. بنك الخليج الجزائر:بمقرر رقم03-03 تم اعتماد الخليج الجزائر كبنك تجاري سنة 2004 رأسماله 1.6000.000.000دج.

4. بنك السلام الجزائر:هو بنك شمولي تم إعتماده في الجزائر سبتمبر 2008 يعمل طبقا للقوانين الجزائرية، ووفقا لاحكام الشريعة الاسلامية في كافة تعاملاته و يقدم صيغ تمويلية منها: المشاركة، المضاربة، الاجارة.

5. المغاربية للايجار المالي الجزائري: بمقرر رقم 02-06 تم اعتماد المغاربية للايجار المالي الجزائرسنة 2006،والذي جاء في مادته السادسة انه يمكن لشركة القيام بكل العمليات المعترف بها لشركات الاعتماد الايجاري باستثناء عمليات الصرف و التجارة الخارجية. (نواصر الطاهر، لحاق عيسى، 2017، صفحة 68)

المطلب الثالث: معوقات النظام البنكي الجزائري

رغم ما ميز النظام البنكي الجزائري من نتائج إيجابية وخاصة في مجال تسيير و ادارة المخاطر البنكية، وذلك بالنظر للمعوقات التي تواجهه و مازالت تواجهه على مستوى داخلي والخارجي و نذكر منها يلي:

أولا: المعوقات الداخلية

وتشمل هذه المعوقات الكثير من السلبيات التي مزال يعاني منها النظام البنكي الجزائري و التي لم تستطع مختلف الاصلاحات ان تتخطاها و من بينها:

أ. صغر حجم البنوك الجزائرية: رغم تطور البنوك الجزائرية فيما يتعلق بزيادة اصولها و رؤووس اموالها الا انها مازلت تعتبر صغيرة الحجم اذا ما قورنت بالبنوك العربية و الدولية الاخرى و هو امر سيجد لا محالة من قدرتها على التمويل طويل الاجل و كبير الحجم و في نفس الوقت يقلل من مستوى الخدمات والمنتجات التي يمكن ان تقدمها للعملاء و بالتالي تخفض من قدرتها التنافسية خاصة في ظل التحولات المحلية والدولية التي تعرفها البيئة البنكية.

ب. هيكل ملكية البنوك: رغم مرور اكثر من 20 سنة على اجراء الاصلاحات البنكية في الجزائر و فتح القطاع امام القطاع الخاص الا اننا نلاحظ ان هيكل ملكية القطاع البنكي الجزائري مازال يسيطر عليه القطاع العام و يمثل نسبة كبيرة منه فنجد ان من بين حوالي 20 بنكا معتمدا يمتلك القطاع العام 08 مصارف وهي الاكبر حجما على الساحة البنكية. ان هذه الهيمنة للبنوك العمومية على النشاط البنكي ورغم انه تم التفكير في خوصصة البنوك العمومية الا ان هذه العملية لم تعرف أي تقدم يذكر,حيث نجد انه تم الشرع في خوصصة اول بنك عمومي و هو القرض الشعبي الجزائري منذ 2001 الا ان العملية لم يكتب لها النجاح بسبب الوضعية المالية للبنك و ثقل محفظته بالقروض المتعثرة,من جهة ومن جهة اخرى بسبب محدودية نسبة ملكية الطرف الاجنبي التي حددت ب 49% فقط,وهذا ما اعتبر عائقا امام الشركاء الاجانب, ويبقى هذا مجرد مشروع في الوقت الراهن.

ج. التركيز في نصيب البنوك: من بين اهم السمات التي تميز الجهاز البنكي الجزائري هو ارتفاع درجة نصيب عدد قليل من المصارف من مجمل الاصول البنكية العمومية 7 تمتلك اكثر من 95% من اجمالي الاصول البنكية ,وهذا الامر يحد من المنافسة نظرا الا انه في مثل هذه الحالات فان لممارسات بعض البنوك انعكاسات هامة على البنوك الاخرى. (بهناس عباس، بن احمد لخضر، 2013، صفحة 43)

د. القروض المتعثرة: ما زلت البنوك الجزائرية خاصة العمومية منها تعاني من ارتفاع نسبة القروض المتعثرة و ذلك رغم الجهود الكبيرة لوضع اليات واسس و تشريعات لتسيير مخاطر القروض و تفادي مشاكل عدم السداد, وانخفاض معدل القروض المتعثرة من 65% سنة 1989 الى مايقارب 20% الى 21% سنة 2010 من اجمالي القروض, ومع ذلك تبقى هذه النسب مرتفعة اذا ما قورنت بتمثيلاتها في دول اخرى.و يشار الى ان مشكل القروض المتعثرة في الجزائر كان نتيجة ممارسات الاقراض غير المدروسة و التي لا تخضع لقواعد العمل البنكي الجزائري المتمثالة في الربحية و المردودية المالية بالاضافة الى التدخل الاداري في تسيير عمل البنوك و ارتبطت هذه القروض في اغلبها بالمؤسسة الاقتصادية العمومية.

ه. ضعف كفاءات انظمة المدفوعات: على الرغم من الاصلاحات و التدابير المعتمدة في مجال نظام المدفوعات الا اننا نلاحظ ان مستوى تطوير هذا الاخير بطئ جدا و هو ضعيف اذ ما قورن مع دول اخرى و يلاحظ ان انظمة تسوية المدفوعات تعاني من ضعف كبير في تسوية المعاملات بين البنوك, واستخدام المقاصة اليدوية و البطئ في تحصيل الشيكات و التحويلات المالية حيث تقدر المدة المتوسطة لتحصيل الشيك بين البنوك بأكثر من 21 يوما في المتوسط و تصل احيانا الى ثلاثة اشهر،مما يشجع المتعاملين الاقتصاديين بالتعامل خارج الجهاز البنكي بحيث تقدر حجم المعاملات التي تتم نقدا ب 80%، كذلك ضعف الربط الشبكي بين فروع البنك الواحد و فيما بين البنوك، رغم احساس السلطة المعنية بأهمية هذا الجانب, الا انه يلاحظ تعثر مشروع الربط الشبكي بين البنوك منذ اعلان انطلاق مشروع "ريس" سنة 2001 و قد كان من المفروض بان تكون سنة 2006 هي السنة التي يتم فيها تطبيق المقاصة الالكترونية بين البنوك و الانتهاء من عملية ربط الشبكي بين مختلف البنوك و الهيئات المالية الاخرى, وتليه نظام الدفع و تعميم استخدام النقد الالي.

و. ضعف استخدام التكنولوجيا: لقد خطت الجزائر خطوات قليلة في مجال تطور و استخدام التكنلوجيا في العمل البنكي الا انها ما زلت تحتاج الى زيادة مستوى الاستثمار في التكنولوجيا البنكية الحديثة و تطبيق الانظمة و البرامج العصرية لتكون قادرة على مواكبة المنافسة في الاسواق الداخلية و الخارجية. (بهناس عباس، بن احمد لخضر، 2013، صفحة 44)

ز. ضعف الافصاح و الرقابة: مازلت المؤسسات البنكية العاملة في الجزائر خاصة العمومية منها تفتقر الى الحد الادنى المطلوب للافصاح، وهو مايلاحظ غياب البيانات و صعوبة الحصول عليها لاجراء الدراسات و المقارنات بينها و بين البنوك الاخرى، وإضافة الى هذا فان الاطار الرقابي و رغم ما يعرفه من تحسن في مجال التشريعات الا انه يجب تفعيله من طرف هيئات البنك المركزي الرقابية من خلال عمليات التفتيش الميدانية الدويرية و المفاجئة لضمان حسن تطبيق هذه القوانين و التشريعات و التأكد من استخدمها للمعايير المعمول بها في مجال المحاسبة و التدقيق و الافصاح.

ح. تجزئة النشاط البنكي: لقد ادت السياسة التموينية المتبعة في الجزائر و المتركز على تخصيص الموارد بطريقة مخططة لتشمل مختلف اوجه النشاط الاقتصادي لتحقيق التنمية الشاملة,الى خلق نوع من التخصص في النشاط البنكي و سيطرة الادارة الروتينية على عمل البنوك, وانعكس ذلك على تجزئة النشاط البنكي و ما ترتب عنه من كبت العمل بألية اساسية تعتبر بمثابة محرك النشاط البنكي بشكل عام ألا و هي المنافسة في السوق البنكية و كذا تقليل الحوافز امام تلك المؤسسات لتنويع محافظها المالية و تسيير المخاطر المترتبة عنها.

ط. قيود مالية ,محاسبية, تنظيمية و قانونية: ومنها عدم ملائمة المخطط المحاسبي القطاعي الخاص بالبنوك في تغطية الحسابات و طرق معالجة العمليات البنكية و كذلك غياب محاسبة تحليلة بنكية دقيقة مع واقع هذه البنوك.بالاضافة الى ضعف منظومة الاتصال التنظيمي, بين مختلف المصالح مما يصعب التنسيق و التعاون بين المصالح بسبب انعدام التفاهم بين العاملين بالبنوك خاصة بين الإطارات و العمال. كما أن صعوبة تدفق المعلومات بالكمية المناسبة و في الوقت المناسب ينعكس سلبا على عملية اتخاذ القرار. (بهناس عباس، بن احمد لخضر، 2013، الصفحات 44-45)

ثانيا: المعوقات الخارجية

تتمثل المعوقات التي يواجهها النظام البنكي الجزائري في التغيرات الخارجية في المحيط الدولي و الذي يأثر على مستقبل البنوك و قدرتها على التنمية في البلاد و من ابرز هذه المعوقات نذكر:

أ. الانضمام الى منظمة التجارة العالمية و تحرير الخدمات البنكية: نتيجة لتواضع امكانيات الجهاز البنكي الجزائري في مجال الخدمات البنكية و المالية و انخفاض كفائته و قدرته التنافسية, لاشك ان تحرير التجارة الخارجية سيواجه حدة المنافسة خاصة في مجال الفنون الحديثة في العمل البنكي, مما يؤدي الى خروج بعض الوحدات البنكية من السوق البنكي, واحتكار سوق الادوات الحديثة في العمل البنكي لفترة من الزمن في ضوء خبرة البنوك الاجنبية نسبيا في هذه الانشطة.

ب. ظاهرة اندماج الاسواق الدولية و البنوك: ان ظاهرة اندماج البنوك تعد كذلك من المعوقات الخارجية التي تواجهها البنوك التجارية الجزائرية في شكل بنوك عملاقة ذات رؤوس اموال ضخمة.

ج. ظاهرة البنوك الالكترونية: تعد هذه البنوك معوق من الدرجة الاولى لنظامنا البنكي و الذي يجب مواجهته بكل حزم و جدية بحيث تتميز هذه البنوك بقدرتها الفائقة و سرعتها في تقديم الخدمات البنكية في اي وقت و بدون انقطاع. (بهناس عباس، بن احمد لخضر، 2013، الصفحات 46-47)

المطلب الرابع:اساليب تطوير النظام البنكي الجزائري

من بين الاساليب و الاليات التي من شأنها تطوير الجهاز البنكي و دعم قدرته التنافسية ونذكر مايلي:

- ✓ ضرورة الاهتمام بتقوية قاعدة رأس المال البنوك أو زيادة حجم أصولها وهو ما يمكن تحقيقها من خلال عمليات الاندماج البنكي.
- ✓ التحول إلى البنوك الشاملة التي تقدم كافة الخدمات المتنوعة والمتطورة كخطوة هامة في مواجهة المنافسة العالمية.
- ✓ تعزيز وتقوية مكانة بنك الجزائر من حيث القدرة الاشرافية التنظيمية وذلك في ظل المبادئ الرقابية الصادرة عن لجنة بازل الدولية.
- ✓ تهيئة المناخ التشريعي الملائم مع المستجدات البنكية الدولية
- ✓ العمل على تدعيم قواعد المحاسبة والمراجعة بالبنوك وتوحيدها وفقا للمعايير الدولية.
- ✓ تشجيع التوسع في عمليات الاندماج البنكي خاصة مع الدول العربية والدول الإفريقية لمواجهة منافسة البنوك الأجنبية.
- ✓ توسيع دائرة المنافسة في مجال الخدمات البنكية بالسماح للمؤسسات المالية غير البنكية، الدخول إلى السوق البنكية مما سينعكس إيجابا على تطور الجهاز البنكي.
- ✓ العمل على تطوير الموارد البشرية بالتأهيل والتدريب مما يتناسب مع عملية التحديث وتقنيات العمل البنكي الحديث.
- ✓ زيادة الوعي البنكي والمالي وازالة احتكار الدولة لهذا القطاع. (عبو هودة، 2018، صفحة 21)

المبحث الثالث: القروض المقدمة من طرف البنوك التجارية

تعتبر القروض من اهم موارد البنوك التجارية حيث يوظفها في تقديم التسهيلات الائتمانية و يمكن القول ان القروض هي المصدر الرئيسي لتمويل البنوك .

المطلب الاول:مفهوم القروض التجارية

اولا: تعريف القروض التجارية

لقد حظيت القروض بتعريفات عديدة نذكر منها :

هي تلك الخدمات المقدمة للعملاء التي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسة في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها والعمولات المستحقة عليها والمصاريف دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محددة، وتدعم تلك العملية بمجموعة من الضمانات التي تكفل للبنك استرداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد بدون أي خسارة. (يحياوي نصيرة، 2020، صفحة 37)

هي تلك الخدمات المقدمة للعملاء، والتي يتم بمقتضاها تزويد الافراد والمؤسسات في المجتمع بالأموال اللازمة، على ان يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها، وتدعم تلك العملية بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل لبنك استرداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد. (بوعبدلي احلام، 2015، صفحة 71)

و تعرف القروض بأنها الثقة التي يوليها البنك لشخص ما سواء كان طبيعيا او معنويا ،بأن يمنحه مبلغا من المال لاستخدمه في غرض محدد،خلال فترة زمنية متفق عليها و بشروط معينة لقاء عائد مادي متفق عليه، وبضمانات تمكن البنك من استرداد قرضه في حالة توقيف العميل عن السداد. (واضح نعيمة، 2017، صفحة 27)

ثانيا: خصائص القروض التجارية

ويتميز القرض بالخصائص التالية:

أ. المبلغ: يمثل قيمة القرض او الاموال التي تمنح او يتضمنها القرض

ب. المدة: هي الاجل او الفترة التي يضع فيها البنك المال تحت حوزة عامليه، ويكون عند نهايتها المستفيد من القرض ملزما بالتسديد وتصنف الى ثلاثة اقسام:

1. المدة القصيرة: تتراوح بين 18 شهرا و سنتين حسب القانون الجزائري
2. المدة المتوسطة: تتراوح بين 18 شهرا و 7 سنوات
3. المدة الطويلة: تتراوح بين 7سنوات على الاقل و 20 سنة .

ج. سعر الفائدة: و هي أجرة المال المقترض او ثمن استخدام الاموال او العائد على رأس المال المستثمر و هو عائد الزمن عند اقتراض الاموال مقابل تفضيل السيولة.

د. الضمانات: تتمثل في القيمة المادية و المعنوية التي يقدمها العميل في شكل رهن في حالة عدم قدرة العميل على التسديد فالمؤسسة المقرضة تأخذ تلك القيم. (حيدران طاهر حيدر، 1997، صفحة 61)

المطلب الثاني: انواع القروض التجارية

تصنف القروض بناء على معايير مختلفة منها ما يتعلق بطبيعة القرض او فترة استحقاقه او طبيعة الضمانات المقدمة، ويهدف هذا التصنيف الى تسهيل عملية تقييم النشاط الاقراضي للبنك و تقويم اي انحرافات قد تطرأ على ذلك النشاط:

اولا: المعيار الأول: آجال القروض

أ. قروض قصيرة الاجل: ومدتها لا تزيد عن سنة تستخدم اساسا في تمويل رأس المال العامل للمؤسسات التجارية مثل شراء المواد الخام.

ب. قروض متوسطة الاجل: ويمتد اجلها الى خمس سنوات بغرض تمويل بعض العمليات الرأسمالية للمشروعات مثل شراء الات خديدة لتوسع في حجم المشاريع .

ج. قروض طويلة الاجل: وتزيد مدتها عن خمس سنوات بغرض تمويل مشاريع جديدة كبناء مصنع.

ثانيا: المعيار الثاني: الغرض من القروض

أ. قروض استهلاكية: وتستخدم لشراء سلع معمرة كشراء سيارة او أو اثاث و عادة ما تطلب البنوك تقديم ضمانات مثل تحويل المقترض لراتبه للبنك، اوراق مالية، ضمان من شخص اخر.

ب. قروض تجارية: تقوم البنوك بتقديم تسهيلات اقتراضية لشركات الصناعية و شركات الخدمات و المزارعين، وينقسم هذا النوع من القروض الى قروض قصيرة الاجل لتمويل رأس المال العامل (كمواد الخام ودفع مصاريف النقل و التخزين) و قروض طويلة الاجل لتمويل شراء معدات جديدة او توسعة الطاقة الانتاجية للمشروع.

ج. قروض استثمارية: ويمنح هذا النوع من القروض لمتداولي الاوراق المالية (سواء من الشركات او الافراد) لتمويل شرائهم للأسهم و السندات .

د. قروض عقارية: وهي قروض تقدم لتمويل الانشطة العقارية المختلفة (كشراء العقارات او بناء المنازل) سواء كان ذلك للأفراد او للشركات و تنقسم الى قروض عقارية قصيرة الاجل، وتتركز في تمويل شراء مواد البناء و تغطية تكاليف العمالة، وقروض عقارية طويلة الاجل لتمويل بناء المساكن الخاصة او تمويل مشاريع عمرانية مختلفة.

ثالثا: المعيار الثالث: ضمانات القروض

أ. قروض مضمونة: يقدم المقترض مقابل هذا النوع من القروض اصولا مالية و عينية مختلفة.

ب. قروض غير مضمونة: تمنح هذه بدون اية ضمانات بل يكتفي البنك بالسمعة المالية للعميل.

رابعا: المعيار الرابع: نوعية القروض

أ. قروض الافراد و القروض للشركات و البنوك الاخرى .

ب. قروض للقطاع الخاص و القطاع العام.

ج. قروض للمستهلكين وقروض لأصحاب الاعمال. (gold & chandler, 1986, pp. 80-81)

المطلب الثالث: سياسة الاقراض التجارية

نظرا لأهمية القروض للبنك كمصدر رئيسي لايراداته , اصبح من الضروري وجود سياسة اقراضية واضحة تكون بمثابة اساس تبني عليه عمليات الاقراض لهذه المؤسسة وذلك لضمان توافق قرارات الاقراض مع الاهداف العامة للبنك التجاري

أولا: مفهوم سياسة الاقراض

مجموعة القواعد و الاجراءات و الوسائل اللازمة لتنظيم و مراقبة نشاط البنك التجاري.

ثانيا: استراتيجيات الاقراض

تمثل استراتيجيات الاقراض الخطط و الانشطة التي تسعى ادارة البنك الي تحقيق اهدافها من خلالها و تنقسم استراتيجيات الاقراض الى ثلاثة انواع رئيسية وهي :

أ. مزيج القروض: يقوم البنك بتحديد التوزيع النسبي لأنواع القروض المختلفة (20% قروض تجارية، 40%قروض استهلاكية....) وذلك بهدف تحقيق مبدأالتنويع في محفظة القروض هذا التنويع سيعمل على خفض مخاطر عدم السداد والتي تزداد بزيادة تركز القروض في نشاط معين.

ب. هيكل السيولة و الاستحقاق: تمثل الحاجة الى السيولة اهم العوائق التي تعترض النشاط الاقراضي للبنك,وذلك لأن درجة سيولة البنك تتحدد جزئيا بهيكل استحقاق محفظة القروض,لذلك يجب على البنك تحديد الهيكل الأمثل لاستحقاقات القروض و التي يجب ان ترتبط بهيكل استحقاقات ودائعه لضمان درجة السيولة المطلوبة.

ج. حجم محفظة القروض: ان حجم محفظة القروض (نسبة القروض الى اجمالي اصول البنك او ودائعه)يعكس طبيعة السياسة التوسعية لنشاط الاقراضي للبنك، والواقع ان زيادة حجم محفظة القروض يحكمها عاملين رئيسيين هما الربحية و المخاطرة، فالزيادة في حجم القروض قد يترتب عليها ايرادات البنك و لكنها في نفس الوقت قد ترفع من درجة المخاطرة التي يواجهها البنك (مخاطر السيولة، مخاطر عدم السداد)لذلك فعلى البنك الموازنة بين هذين العاملين عند تحديده للحجم المطلوب لمحفظته الاقراضية.

ثالثا: سياسة الاقراض

أ. انواع القروض: يجب على البنك تحديد انواع القروض المرغوب فيها و التي تتركز في القروض قصيرة الأجل الممنوحة للعملاء المفضلين لدى البنك، و سد عجز تمويلي لمؤسسة تواجه صعوبات مالية.

ب. الضمانات: ينبغي تحديد نوعية و حجم الضمانات التي تخص النشاط الذي يعمل به المقترض,كذلك يجب تحديد درجة السيولة و الجودة المطلوبة في الضمانات المقبولة, ونسبة هامش الضمان (قيمة القرض/قيمة الضمان) الواجب الالتزام بها و مراعتها .

رابعا: سلطات منح الاقراض

تقوم سياسة الاقراض بوضع حدود الاقراض السموح بها للموظفين المختصين حسب مستوياتهم الادارية, و تختلف حدود الاقراض بين القروض المضمونة و القروض غير المضمونة، فالقروض المضمونة تعطي حدود اقراض اعلى من غير المضمونة كذلك تعطي القروض الموسمية حدود اقراض اعلى من القروض الاطول اجلا.

(george & donald, 1990, p. 404)

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل يتضح لنا أن البنوك التجارية على اختلاف أشكالها تعتبر إحدى ادوات النظام الاقتصادي الهامة في العصر الحديث و منه نستنتج ما يلي:

- ✓ البنوك التجارية تعتبر أداة حيوية في اقتصاديات الدول و إحدى أدوات النظام الاقتصادي الهامة في العصر الحديث.
- ✓ تعتبر البنوك التجارية اهم قناة لتمويل التنمية و النهوض بمختلف الانشطة الاقتصادية.
- ✓ البنوك التجارية لها دور أساسي في متطلبات التنمية و المساهمة في إقراض الاموال.
- ✓ النظام البنكي الجزائري لايزال يعاني من تداعيات و مشاكل تعيق تقدمه.
- ✓ يسعى النظام البنكي الجزائري الى اتخاذ مجموعة من الاساليب لتحسين سير عمله.
- ✓ تعتبر القروض الوسيلة الاكثر تحقيقا لربح .
- ✓ تعدد انواع القروض التي تعتمدها البنوك التجارية و ذلك عن طريق السياسة الاقراضية التي تمثل هدف البنك و تطلعاتها.

الفصل الثاني

الإطار العام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

تمهيد:

تشهد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة اهتماما كبيرا على مستوى القطاعات الاقتصادية نظرا لما حققته من اسهامات مهمة في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية، وذلك لتأثيرها المباشر على خلق المناصب و الرفع من المستوى الاقتصادي .

ويعتبر التمويل من المواضيع الهامة في انشاء و توسيع هذا النوع من المؤسسات ، اذ تحتاج الى ادوات تمويلية لتغطية احتياجاتها المالية للقيام بمهامها.

وسوف نحاول في هذا الفصل التعرف على الاهمية التي تمتلكها هذه المؤسسات من خلال التطرق الى ابراز المفاهيم النظرية المتعلقة بها بالتطرق الى مفهومها واهميتها، وكذلك تطورها التاريخي في الجزائر و الهيئات الداعمة لها.

سوف نتناول في هذا الفصل المباحث التالية:

- ✓ **المبحث الاول: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.**
- ✓ **المبحث الثاني: واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.**
- ✓ **المبحث الثالث: تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر**

المبحث الاول: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من المجالات التي تهتم بها الانظمة الاقتصادية نظرا لتطور الكبير الذي شهدته اقتصاديات العالم واختلاف ظروف الاقتصادية للدول و الطرق التي تسمح بتمويل هذا النوع من المؤسسات.

المطلب الاول: مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

لقد تطور مفهوم التمويل خلال العقدين الاخيرين تطورا ملحوظا مما جعل التعاريف تتعدد وتختلف ومن بين هذه التعاريف نذكر:

اولا: تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تعددت تعاريف المؤسسات الصغيرة و لمتوسطة حيث تم تعريفهم على النحو التالي:

تعريف الولايات المتحدة الامريكية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة: حسب قانون المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لعام 1953 الذي نظم ادارة هذه المؤسسات فان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي ذلك النوع من المؤسسات التي امتلاكها وادارتها بطريقة مستقلة حيث لا تسيطر على مجال العمل الذي تنشط في نطاقه و قد اعتمد على معياري المبيعات و عدد العاملين لتحديد تعريف اكثر تفصيلا فقد حدد القانون هذه المؤسسات كما يلي:

- ✓ مؤسسات الخدمات والتجارة بالتجزئة من 1 الى 5 مليون دولار كمبيعات سنوية.
- ✓ مؤسسات التجارة بالجملة 5 الى 15 مليون دولار كمبيعات سنوية.
- ✓ المؤسسات الصناعية التي تضم 250 عاملا او اقل. (بن العايش فاطمة، 2019، صفحة 135)

تعريف اليابان للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة: اعتمدت اليابان في تعريفها –حسب القانون الاساسي–للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة لعام 1963على معياري رأس المال و اليد العاملة فهذ المؤسسات لا يتجاوز رأس مالها المستثمر 100 مليون ين ياباني و لا يتجاوز عدد عمالها 300 عامل ،اما التقسيم حسب القطاعات فنجد:

- ✓ المؤسسات الصناعية و المنجمية و باقي الفروع رأس المال المستثمر أقل من 100 مليون ين وعدد العمال لا يفوق 300عامل.
- ✓ التجارة بالجملة رأس المال لا يفوق 30 مليون ين ،وعدد العمال أقل من 100 عامل.
- ✓ التجارة بالتجزئة والخدمات رأس المال لا يفوق 10 مليون ين ،و عدد العمال اقل من 50 عامل. (بن العايش فاطمة، 2019، صفحة 135)

التعريف البريطاني للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة: عرف قانون الشركات البريطاني الذي صدر عام 1985المؤسسات الصغير و المتوسط بأنه ذلك المشروع الذي يستوفي شرطين او اكثر من الشروط التالية:

- ✓ حجم تداول سنوي لا يزيد عن 14 مليون دولار امريكي.
- ✓ حجم رأس مال مستثمر لا يزيد عن 65.6 مليون دولار امريكي.
- ✓ عدد من العمال و الموظفين لا يزيد على 250 مواطن. (جواد نبيل، 2007، صفحة 25)

تعريف الجزائر للمؤسسات الصغير و المتوسطة: تعرف المؤسسات الصغير و المتوسطة حسب، مهما كانت طبيعتها القانونية، بأنها مؤسسة انتاج السلع او الخدمات:

- ✓ تشغل من 1 الى 250 شخص
- ✓ لا يتجاوز رقم اعمالها السنوي اربعة ملايير دينار جزائري، او لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 1 مليار دينار جزائري،
- ✓ تستوفي معايير الاستقلالية . (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 2017، صفحة 5)

ثانيا: خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

ومن التعاريف المذكورة سابقا تكمن خصائص المؤسسات الصغير و المتوسطة فيما يلي:

أ. مرونة التنظيم: تتصف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بمرونة اكبر مقارنة مع المؤسسات الكبيرة و ذلك لتكيفها مع محيطها بشكل أسرع كما أنها تقوم على أساس الانتاج بدفعات صغيرة بناءا على الطلب. و بالتالي فهي تكملة لأنشطة المؤسسات الكبيرة.

ب. انخفاض معامل رأس المال: عموما تستخدم المؤسسات الصغيرة و المتوسط تكنلوجيا بسيطة وأقل تكلفة لرأس المال و ذلك بسبب تخصصها في عمليات انتاج محدودة مما يساهم في امتصاص الفائض في العمالة و توظيفها.

ج. سهولة الانشاء و التنفيذ: بسبب السهولة في عملية انشاء هذه المؤسسات جعلها تفرض نفسها عدديا في انحاء متعددة من العالم.

د. قلة التدرج الوظيفي: نظرا لقلة العاملين بهذه المؤسسات فهذا يساعد في اتخاذ القرارات بسرعة و سهولة كما يساعد على استقرار اليد العاملة و ذلك بسبب تمركز القرار في يد صاحب المؤسسة كما نجد ايضا قلة لتخصص في العمل لدرجة ان يقوم العامل بمجموعة من الوظائف و هذا ما يوفر الجو للكثير من المبادرات.

ه. التدقيق في الابداع و الابتكار: تعتمد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كثيرا على الابداع و الابتكار وهذا راجع الى الانتاج بكميات قليلة مما يستوجب عليها ادخال تعديلات على المنتجات بإدخال بعض الاختراعات و الابتكارات من اجل اعطائها شكل جديد يمكن ان ينافس منتجات المؤسسات الكبيرة.

و. اختلاف أنماط الملكية: ان اختلاف في حجم رأس مال المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و أدى الى الاختلاف في انماط الملكية و لذلك نجد الملكية الفردية، العائلية او المجموعة من الاشخاص.

ز. وسيلة دعم المؤسسات الكبيرة: من خلال عمليات المقاولة من الباطن. (كربوش محمد، بلميمون عبد النور، 2015، الصفحات 38-39)

المطلب الثاني: تصنيفات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

لقد تعددت تصنيفات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ومن بين هذه التصنيفات نذكر:

أولا: التصنيف حسب الشكل القانوني

أي ان هذا التصنيف يعتمد على ملكية المشروع و يمكن تقسيمها في هذا الصنف كما يلي:

أ. المؤسسات العمومية: هي المؤسسات التابعة للقطاع العام، وتخضع لجميع الاجراءات (إعفاءات، تسهيلات.)...

ب. التعاونيات: هي من المشاريع الاختيارية التي تؤسس من قبل مجموعة من العناصر البشرية، بهدف تأمين احتياجات الأعضاء من سلع وخدمات ضرورية بأقل تكلفة ممكنة.

ج. المؤسسات المختلطة: تشترك فيها الملكية العامة ا ولخاصة.

د. المؤسسات الخاص: وهي مؤسسات تخضع للقانون الخاص ويمكن إدراجها إجمالا ضمن صنفين:

1. المؤسسات الفردية :وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها لشخص واحد وهو المسؤول عن مختلف القرارات المتعلقة بالنشاط.

2. الشركات :هي عقد بين شخصين أو أكثر للقيام بعمل معين واقتسام ما ينشأ عن هذا العمل من ربح أو خسارة. وتصنف إلى ثلاثة أنواع:

✓ شركات الأشخاص: وهي التي تقوم على أساس الاعتبار الشخصي ا ولثقة المتبادلة بين الأطراف المشاركة 3، وهي ثلاث أنواع:

– شركة المحاصة: وهي شركة مؤقتة يتفق شخصان أو أكثر على إنشائها بهدف القيام بنشاط تجاري مؤقت وتنتهي الشركة غالبا بانتهائه.

– شركة التضامن: وهي الشركة التي يباشر فيها الشركاء باسمهم جميع الأنشطة الاقتصادية.

– شركة التوصية البسيطة: هي شركة أشخاص تنقسم فيها الملكية إلى فئتين هما: فئة الشركاء المتضامنين، وفئة الشركاء الموصين الذين يساهمون بقسط من رأسمال الشركة، وتنحصر مسؤوليتهم المالية في قيمة حصتهم الرأسمالية ولا يتحملون المسؤولية المالية في حالة الخسارة ا ولإفلاس إلا بمقدار حصتهم فقط.

✓ شركة ذات المسؤولية المحدودة: هي شركة تجارية تتحدد مسؤولية كل شريك فيها بمقدار حصته في رأس المال ويمكن أن يكون لها عنوان ويخضع انتقال الحصص فيها للقيود القانونية ا ولاتفاقيات الواردة في عقد الشركة، ولا تنشأ لها الشخصية الاعتبارية بمجرد العقد بل تحتاج إلى إجراءات أخرى.

✓ شركات الأموال (المساهمة): وهي التي تقوم على الاعتبار المالي ا ولأهمية فيها فيما يقدمه الشريك من حصة في تكوين رأس. (نسيب انفال، 2015، الصفحات 208-209)

ثانيا: التصنيف حسب طبيعة المنتجات

أ. مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية: ونقصد بالسلع الاستهلاكية السلع النهائية الموجهة للاستهلاك النهائي كالأغذية ولألبسة وغيرها وندخل هذه المنتجات ضمن الصناعات التالية :الصناعة الغذائية، الصناعات الفلاحية، صناعة النسيج ا ولجلود وصناعة الورق أ ونواعه.

ب. مؤسسات إنتاج السلع الوسطية: وتضم المؤسسات التي تنتج قطع الغيار أو مواد البناء وتدخل هذه المنتجات ضمن الصناعات التالية :صناعة مواد البناء، المحاجر ا ولمناجم، الصناعات الميكانيكية، الصناعات الكيميائية.

ج. مؤسسات إنتاج سلع التجهيز: وهي صناعات تحتاج إلى أموال كبيرة وعمالة مؤهلة فهي تمارس عملية تجميعية وتركيبية فقط انطلاقا من استيراد أجزاء للمنتوج النهائي لقطع غيار مثلا، وإنتاج بعضها ثم القيام بعملية التجميع للحصول على المنتوج النهائي. (نسيب انفال، 2015، صفحة 209)

المطلب الثالث :اهداف و اهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

لقد تزايد الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة ا ولمتوسطة نتيجة ظهور العديد من المشاكل التي تواجهها، إضافة إلى الأهمية التي تجسدها هذه المؤسسات في الوقت الراهن من خلال الاهداف التي تسعى أن تقوم بها في مختلف مجالات.

اولا: اهداف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

يرمي انشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الى تحقيق عدة أهداف نذكر منها:

✓ ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية، باستخدام أنشطة اقتصادية سلعية او خدمية لم تكن موجودة من قبل ،وكذا احياء أنشطة تم التخلي عنها لأي سبب كان.

✓ استخدام فرص عمل جديدة بصورة مباشرة و هذا لمستحدثي المؤسسات، او بصورة غير مباشرة عنن طريق استخدامهم لأشخاص أخرين، و من خلال استحداث لفرص العمل يمكن ان تتحقق الاستجابة السريعة للمطالب الاجتماعية في مجال الشغل.

- ✓ اعادة ادماج المسرحين من مناصب عملهم جراء افلاس لبعض المؤسسات أو بفعل تقليص حجم العمالة فيها جراء اعادة الهيكلة و الخوصصة و هو ما يدعم امكانية تعويض بعض الانشطة المفقودة.
- ✓ استعادة كل حلقات الانتاج غير المبرمجة و غير الهامة التي تخلصت منها المؤسسات الكبرى من أجل اعادة تركيز طاقتها على النشاط الاصلي.
- ✓ تشكل أداة فعالة لتوطين الأنشطة في المناطق النائية، مما يجعلها أداة هامة لترقية و تثمين الثروة المحلية ،واحدى وسائل الاندماج و التكامل بين المناطق.
- ✓ تشكل احدى مصادر الدخل بالنسبة لمستحدثيها و مستخدميها، كما تشكل مصدرا اضافية لتنمية العائد المالي للدولة من خلال الاقتطاعات و الضرائب المختلفة. (معراج هواري،طعيبة محمد سمير، 2008، صفحة 35)

ثانيا: أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تتركز اهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة فيما يلي:

- ✓ تعتبر أداة هامة لخلق فرص العمل من خلال إعادة إدماج العمال المسرحين لظروف اقتصادية، مما يسمح باستغلال الكفاءات والتجارب تجسيد أفكارهم في الواقع ومنه امتصاص البطالة.
- ✓ تقلل من هجرة العمال عند إقامتها في الريف أو المدن الصغيرة مما يساهم في خلق توازن جهوي اقتصاديا واجتماعيا.
- ✓ تشكل المؤسسات الصغيرة ا ولمتوسطة ثلاث أرباع الحجم الاقتصادي ا ولتجاري في كثير من دول العالم، حيث أنها تمثل 90% تقريبا من المؤسسات في العالم و تشغل ما بين 50% و 60% من القوى العاملة في العالم.
- ✓ التوسع في انتشار المؤسسات الصغيرة ا ولمتوسطة يخدم هدف العدالة في توزيع الدخل، فحاجتها إلى إمكانيات استثمارية متواضعة سيسمح لعدد كبير من أفراد المجتمع بإنشاء تلك المؤسسات، وهذا الأمر سيساعد على توسيع حجم الطبقة المتوسطة وتقليص حجم الطبقة الفقيرة.
- ✓ تساعد المؤسسات الصغيرة ا ولمتوسطة على زيادة الدخل الوطني خلال فترة قصيرة نسبيا، لان إنشاء هذه المؤسسات يتم خلال فترة اقل مقارنة مع المؤسسات الكبيرة ومنه فهي تدخل في دورة الإنتاج بشكل أسرع.
- ✓ للمؤسسات الصغيرة ا ولمتوسطة دور مهم في مجال تنويع الهيكل الصناعي، مما يساعد على تطوير الفنون الإنتاجية المحلية ودفع هذه المؤسسات إلى مواقف تنافسية جيدة.
- ✓ تعتبر المؤسسات الصغيرة ا ولمتوسطة موقعا مهما لتنمية مهارات الرياديين الضرورية لنمو أي اقتصاد معاصر، فالاقتصاد الذي تهيمن عليه شركات كبيرة وبيروقراطية لا يوفر هذه الفرص بالشكل المطلوب. (نسيب انفال، 2015، صفحة 210)

المطلب الرابع: المعوقات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة العديد من المعوقات نذكر منها:

أولا: معوقات السياسات و التوجهات الاقتصادية و الاجتماعية

اهملت هذه السياسات أوضاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة اهمالا كبيرا في معظم البلدان النامية و ذلك بالمقارنة بالاهتمام البالغ الذي اعطى لإنشاء و تنمية الصناعات الكبيرة ،لذلك لم تتقدم الحكومات معظم البلدان النامية بأية برامج منظمة أو طويلة الاجل لتوجيه الصناعات الصغيرة و المتوسطة أو مساعدتها فنيا أو ماليا ،أو لتقديم اعفاءات ضريبية لها في حالة اتخاذها أوضاعا رسمية في ممارسة نشاطها ،وكل هذا يعبر عن سياسات سلبية من قبل الحكومة في معاملة أصحاب المؤسسات الصغيرة و المتوسط .

وهنالك ايضا صعوبات ذات طابع هيكلي وهي كذلك تحد من نشاطها و أداء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة منها ضعف الاستثمار نتيجة الضغوطات المالية و الخارجية و المنافسة الشديدة من قبل المؤسسات الخارجية أثر على الانتاج المحلي . (عزيز سامية، 2014، الصفحات 196-197)

ثانيا: معوقات النقل و نقص الخدمات العامة و البنية الاساسية

هناك مشاكل تقابل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في نقل خاماتها الأولية من مصادرها أو منتجاتها النهائية إلى الأسواق بتكاليف مناسبة، كذلك هناك مشاكل الأرض أو المحل المناسب وتجهيز المكان للنشاط، بالإضافة إلى ذلك فإن الكثير من المؤسسات الصناعية الصغيرة والمتوسطة القائمة على أطراف المدن و في الأماكن النائية التي تفتقر إلى مصادر المياه النظيفة وخدمات المجاري والطاقة الكهربائية اللازمة لممارسة النشاط، وقد يعمل بعض أصحاب المؤسسات الصغيرة على تهيئة هذه الخدمات لأنفسهم بطرق خاصة وأحيانا بطرق غير رسمية، فتصبح تكلفتها مرتفعة جدا أو باهظة الأمر الذي يتسبب في تعسرهم ماليا أو استدانتهم. (عزيز سامية، 2014، صفحة 197)

ثالثا: معوقات التسويق و التخزين و المنافسة

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعض المعوقات التسويقية التي تحد من نشاطها ، وتأدية وظائفها نذكر منها الهبوط الحاد للأسعار وصعوبة استجابة المؤسسة لأسعار السوق ويفتقد الموقع ميزته التسويقية وكذا الطاقة الاستيعابية المحدودة للسوق وتغير أذواق المستهلكين. كما تفتقر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى وجود أماكن مخصصة لتخزين المدخلات من المواد الأولية والخامات وقطع الغيار، و أيضا المخرجات.

وأيضا مشكلة التسيير الجيد للمخزون الذي يستلزم التحكم الجيد في الدورة التخزينية بعناصرها المختلفة المتمثلة في الكمية، الآجال، الانتظام، مما يخلق نوعا من التذبذب في المخزون بالزيادة أو النقصان الأمر الذي يؤدي إما إلى استثمار مبالغ كبيرة في

المخزون السلعي أو صناعة فرص استثمار هذه المبالغ في مجالات عمل أخرى، أو عدم كفاية المخزونات الأمر الذي يؤدي إلى التقصير في تلبية حاجات العملاء مما يدفعهم إلى الحصول على حاجاتهم من مؤسسات أخرى واحتمال فقدانهم نهائيا، كما تواجه المؤسسات الصغيرة منافسة من قبل المؤسسات المماثلة أو المؤسسات الكبيرة وحتى المؤسسات الأجنبية. (عزيز سامية، 2014، الصفحات 197-198)

رابعا: معوقات نقص العمالة المدربة

تعتبر المؤسسات الكبرى أكثر جاذبية للعمالة المدربة والمؤهلة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويرجع ذلك للأسباب الآتية:

- ✓ الأجور المرتفعة في المؤسسات الكبيرة مقارنة مع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وذلك لعدم قدرتها على دفع أجور عالية.
- ✓ فرص الترقية محدودة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ مخاطر الفشل والتوقف مرتفعة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ وجود مكافآت و امتيازات وحوافز أكبر في المؤسسات الكبيرة.

ولهذا تبقى الفئة العاملة في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلا حديثي التخرج من المعاهد والجامعات وقليلي الخبرة و التدريب والذين يقبلون العمل مضطرين في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على أن يغيروا عملهم أمام أول فرصة متاحة أو إقامة مشاريعهم الخاصة فهم ينظرون إلى العمل في هذه المؤسسات على أنه مؤقت لاكتساب خبرة وتجربة في ميدان ما أو في وظيفة ما . (عزيز سامية، 2014، صفحة 198)

خامسا: المعوقات الضريبية

إن ارتفاع الضرائب و اقتطاع الرسوم المطبقة على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة والنظام الجبائي المطبق على عمليات إعادة استثمار الفوائد يؤدي إلى ارتفاع الأعباء الضريبية مما يحد من الإنتاج ويزيد من تنامي الأنشطة الموازية والتهرب الضريبي، ومن أجل تفادي هذه الصعوبات يجب تبني سياسة ضريبية اتجاه هذه المؤسسات. كما أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تعتمد على التمويل الذاتي وهو محدد مع ضعف مقدرتها على الحصول على القروض بسبب الصناعات وهذا لا يحقق وفرات ضريبية لأن الفائدة تعتبر مصاريف لغايات ضريبية. (عزيز سامية، 2014، الصفحات 198-199)

سادسا: المعوقات الإدارية و نقص المعلومات والخبرة التنظيمية

تتلخص أهم المشاكل الإدارية في إهمال التخطيط والمتمثل في تخطيط الطاقة الإنتاجية تخطيط الموارد اللازمة للتشغيل، تخطيط ووضع برامج العمل ، تحديد الاختصاصات والمسؤوليات و وضع هيكل تنظيمي للمؤسسة ، وكذا ضعف التوجيه

والتحفيز واستثارة العمال لبذل المزيد من الجهد وتحقيق أهداف الجميع وأيضا غياب الرقابة والمتابعة وتفقد و الأسواق لسد كل الثغرات الإدارية في الوقت المناسب.

إضافة الى نقص الخبرة وعدم القدرة على اتخاذ القرارات و الافتقار للمواصفات القيادية والمعرفة الضرورية لإنجاز العمل وأساليب تطوير الإنتاج والافتقار إلى دراسات الجدوى الاقتصادية الدقيقة كل هذه تعبر مقدمات لمشاكل إدارية قد تؤدي إلى فشل المؤسسة وزوالها. وكذا صعوبة الحصول على المعلومات الاقتصادية أو انعدامها في أحيان كثيرة مما ينعكس سلبيا على تجسيد فرص الاستثمار. (عزيز سامية، 2014، صفحة 199)

سابعا: معوقات الموقع الغير ملائم

إن اختيار الموقع يتطلب دراسة وبحث وتخطيط ولكن معظم هذه المؤسسات لا يولون لهذا الجانب أهمية كبيرة فقد يختارون موقعا لمجرد وجود المكان الشاغر أو التكلفة المنخفضة إن اختيار الموقع لا يجب أن يختار لمحض الصدفة نظرا لأهمية ولا بد من دراسة البيئة الداخلية والخارجية للمؤسسة ويجب الأخذ بعين الاعتبار المبلغ المخصص للإيجار إذ على صاحب المؤسسة أن يوازن بين التكلفة وتأثير الموقع على حجم المبيعات وهكذا تظهر للموقع خاصيتان التكلفة وحجم المبيعات، بالإضافة إلى توفر شروط العمل الأخرى وخدمات البنية الأساسية. (عزيز سامية، 2014، صفحة 200)

ثامنا: معوقات بين الشركات

في بعض الأوقات تكون المؤسسات الصغيرة ة المتوسطة ضحية عدم الاتفاق بين الشركاء وفي الكثير من الأمور والاختلاف حول طريقة تسيير العمل مما يؤثر بشكل أو بآخر على المؤسسات ويمكن إجمال هذه السلوكيات والتصرفات فيما يلي:

- ✓ حب السيطرة والتفرد بالإدارة.
- ✓ اختلاف وجهات النظر حول المسائل المالية الإنتاجية والتسويقية وغيرها.
- ✓ الأنانية وحب الذات و الاتكالية واللامبالاة والتوسع في المصاريف الشخصية تؤدي هذه الأسباب إلى نقص السيولة، تأخير السداد، عدم متابعة العمل وغيرها من المشاكل التي قد تتراكم إلى حد تهديد استمرارية مؤسسة ذاتها. (عزيز سامية، 2014، صفحة 200)

تاسعا: معوقات في التمويل

إن من أهم المشاكل التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مشكلة التمويل وضعف رأس المال الخاص والاقتراض من العائلة والأصدقاء وعدم كفاية ومخاطر الاقتراض من السوق غير الرسمي وصعوبة الحصول على القروض من البنوك التجارية لارتفاع درجة المخاطرة واشكالية الضمانات إضافة إلى سعر الفائدة والمدة وعدم ملائمتها لطبيعة نشاط هذه المؤسسات ، حتى

أن البنوك لا تنظر إليها على أنها مشروعات بنكية، وكذا مشاكل الإدارة المالية وصعوبة تقدير الاحتياجات ومشاكل تأخير السداد وخسارة الديون المعدومة والتوسع في البيع على الآجل. (عزيز سامية، 2014، صفحة 200)

المبحث الثاني: واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

تعتبر الجزائر دولة ذات قدرات اقتصادية ضعيفة مقارنة مع الدول الاخرى، حيث لجأت إلى المؤسسات الصغيرة ا ولمتوسطة والتي أصبحت تحتل مكانة هامة لدى السلطات الجزائرية بعد تأكدها من عدم جدوى الطرق الاخرى، ومن هنا جاءت اعدت توجهات وطرق تهدف إلى إعطاء فرصة لهذه المؤسسات الصغيرة ا ولمتوسطة لإبراز دورها في المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية، نظرا لأهميتها في توفير رؤوس الأموال ومناصب الشغل ا وامتصاص البطالة التي لم تستطع المؤسسات الحكومية التصدي لها، حيث شهدت المؤسسات الصغيرة ا ولمتوسطة تطورا ايجابيا في تعدادها من الاستقلال إلى الآن.

المطلب الاول: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

ظهرت في الجزائر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مباشرة بعد الاستقلال حيث كان تأسيس المؤسسة على أساس التجارة بالدرجة الاولى ثم بالدرجة الثانية على أساس الزراعة، واصحاب المؤسسات هم مالكي الاموال.

أولا : المرحلة الاولى (1962-1982)

تخص هذه الفترة ما بين 1962 الى غاية 1982 حيث ميز الاقتصاد الوطني بالاقتصاد المخطط من نوع الاشتراكي، واعطت الحكومة الاهمية الكبرى للمشاريع الثقيلة و المؤسسات الوطنية كبيرة الحجم و خاصة في الصناعة وعلى سبيل المثال: sns ,snmc, sonelec,sn metal,sonacome....

وتأسست في هذه الفترة في المتوسط 600 وحدة خلال سنة واحدة، حيث ان هذه الاخيرة عرفت مجموعة من القيود أهمها:

- ✓ قيمة المشاريع الاستثمارية لا تتعدى 30 مليون دج في حالة إنشاء شركة ذات مسؤولية محدودة أو شركة ذات الاسهم، و10 ملايين دج في حالة إنشاء مؤسسات فردية أو ذات اسم جماعي.
- ✓ الصعوبة في تمويل المشاريع المعتمدة، حيث لا يتعدى تمويل البنك إلا 30% من المبلغ المستثمر.

ثانيا: المرحلة الثانية (1982-2002)

إن ثورة الاقتصاد العالمي، وعولمة الاعمال و انخراط الدول في اقتصاد السوق أعاد النظر في الاطار القانوني و الاداري للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المؤسسات الصناعية الصغيرة و المتوسطة، بحيث مرت بمراحل عدة و هي كالتالي:

- ✓ 1982 خلق اطار قانوني جديد بقانون رقم 82-11 المؤرخ في 1982/08/21 المتعلق بالاستثمار الاقتصادي الوطني الخاص.
- ✓ 1983 انشاء الديوان التوجيهي للمتابعة و التنسيق للاستثمار الخاص.

- ✓ 1987 فتح الغرفة الوطنية لتجارة الخاصة لأصحاب المؤسسات الخاصة.
- ✓ 1988 الاصلاح الاقتصادي والدخول الى اقتصاد السوق، قانون 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد و القرض.
- ✓ 1991 مرسوم تنفيذي رقم 91-37 المؤرخ في 19 أفريل 1991 المتعلق بتحرير التجارة الخارجية.
- ✓ 1993 مرسوم تنفيذي رقم 93-12 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 المتعلق بترقية الاستثمارات وخلق مكتب وحيد APSI على مستوى الوطني والذي سمي بوكالة الترقية ودعم الاستثمارات في سنة 1994.
- ✓ 1994 اختيار الاطار القانوني لخوصصة المؤسسات العمومية.
- ✓ 1995 اصدار قانون الخوصصة.

كل هذه الخطوات عدلت بإصدار قانون جديد للاستثمار و هذا في جوان 2001 الذي نص على:

- عدم تمركز نشاط الوكالة الوطنية لترقية و دعم و متابعة الاستثمار بخلق مكاتب جهوية.
- إنشاء مجلس وطني للاستثمارات.
- إمضاء الحكومة على عقود أجنبية بهدف الشراكة.
- أخذت بعين الاعتبار هذه التعديلات الحرية في اختيار المشاريع الاستثمارية و المساواة ما بين المستثمرين الوطنيين و الاجانب، وكذلك تحديد أجال لدراسة ملف القرض ب 60 يوم.

أ. 12 ديسمبر 2001 أصدر قانون رقم 01-18 والمتعلق بالقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و هدفه كان:

- تشجيع ظهور مؤسسات جديدة
- رفع من مستوى النسيج المؤسساتي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ذات النشاط الانتاجي.
- تشجيع الابداع و الابتكار.
- تشجيع عملية التصدير للمنتوجات و الخدمات.
- تسهيل توزيع المعلومات على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

ذلك لعملية تجديد التجهيزات و التوسيع في المشاريع حيث استفاد هذا الصندوق من غلاف مالي:

- 860 مليون دج لقانون المالية المتمم لسنة 2001.
- 150 مليون دج من قانون المالية لسنة 2002. (ضحاك نجية، 2006، الصفحات 138-139)

ثالثا: المرحلة الثالثة (2003-2009)

أ. 2003

1. إنشاء نظام للإعلام الاقتصادي خاص بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة بتاريخ 2003/02/17.
2. فتح مكاتب جهوية لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تجسيدا لبرنامج التأهيل في أفريل 2003.

ب. 2004

1. تم إحصاء 400 عملية تأهيل وتشخيص وتكوين في إطار الدعم المباشر، مع بعث جهاز لتغطية الضمانات المالية بقيمة 20 مليون أورو.
2. تنظيم الجلسات الوطنية لمؤسسات الصغيرة و المتوسطة أيام 14-15جانفي 2004.

ج. 2005:

1. إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

د. 2005 الى 2009

1. تخصيص 4 مليار دج لهذه الفترة لتكفل بإنجاز و تجهيز الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، إنجاز مشاتل، وتطوير ودعم الصناعة التقليدية خاصة في الوسط الريفي، دراسة و إنجاز متاحف إنتاج الصناعة الحرفية التقليدية. (ميلود تومي، 2006، صفحة 997)

المطلب الثاني: إحصائيات تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

ان تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر شمل عدة احصائيات نذكر منها:

اولا: تطور تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

بلغ عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لسنة 2019: 1193339 مؤسسة حيث عرف هذا القطاع تطورا ملحوظا في تعداده.

ومن خلال الجدول و الشكل المواليين نلاحظ تطور عدد المؤسسات الصغيرة، خلال الفترة من(2014 -2019)، حيث عرفت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة العمومية تناقص في تعدادها خلال الفترة (2014-2019) من 542 مؤسسة لينخفض العدد الى 243 مؤسسة، اما المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة فعرفت زيادة مستمرة في تعدادها خلال نفس الفترة ليرتفع من 851511 مؤسسة الى 1193096 مؤسسة

الجدول رقم (01): تطور عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب نوعية المؤسسة خلال الفترة (2014-2019)

نوع المؤسسة	2014	2015	2016	2017	2018	2019
المؤسسات الخاصة	851511	934037	1022231	1074236	1141602	1193096
	9.55%	10.47%	11.45%	12.03%	12.78%	13.35%
المؤسسات العامة	542	532	390	267	261	243
نسبة التغير	-2.69%	-2.64%	-1.93%	-1.32%	-1.29%	-1.20%
المجموع	852053	934569	1022621	1074503	1141863	1193339

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على المرجع التالي: (pme-industrie)

الشكل رقم (01) :التطور النسبي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة خلال الفترة (2014-2019)

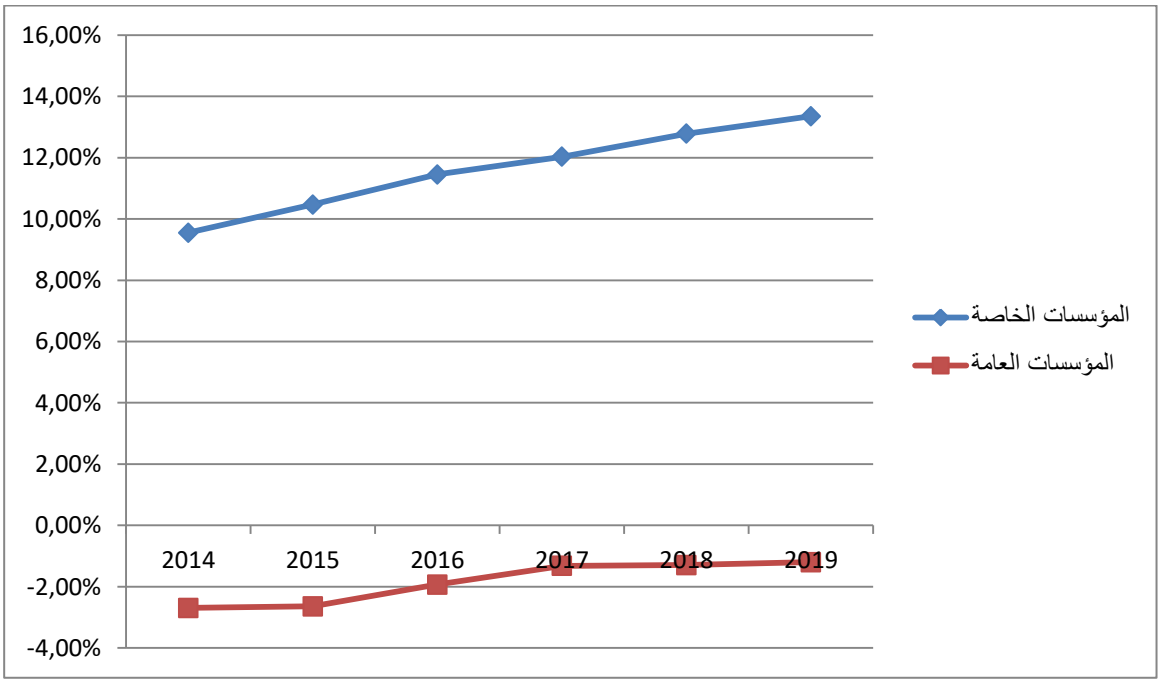

المصدر: مستخرج من excel بالاعتماد على الجدول رقم (01)

ثانيا: تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب قطاع النشاط

يرتكز نشاط المؤسسات الصغيرة ا ولمتوسطة على 05 قطاعات رئيسية نوضحها من خلال الجدولين التاليين:

الجدول رقم(02): توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة حسب قطاعات النشاط خلال الفترة(2014-2019)

القطاع	2014	2015	2016	2017	2018	2019
الزراعة	5038	5625	6130	6599	7068	7481
المناجم	2439	2639	2767	2887	2981	3066
بناء و اشغال عمومية	159775	168557	174848	179303	185121	190170
صناعة	78108	83701	89597	94930	99865	103693
خدمات	251629	277379	302564	325625	348458	614375
المجموع	496989	537901	575906	609344	643493	918785
نسب التغير السنوي	5.84%	6.32%	6.76%	7.15%	7.55%	10.77%

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على المرجع التالي: (pme-industrie)

نلاحظ من الجدول رقم (02) تطور في توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في القطاع الخاص خلال الفترة 2014-2019 حيث نلاحظ سيطرة قطاع الخدمات و احتلاله للمرتبة الاولى ويليه قطاع البناء و الاشغال العمومية ثم قطاع الصناعة و الزراعة و اخيرا قطاع المناجم.

الجدول رقم(03): توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العامة حسب قطاعات النشاط خلال الفترة(2014-2019)

القطاع	2014	2015	2016	2017	2018	2019
الزراعة	182	180	181	88	100	94
المناجم	9	8	3	23	4	2
البناء و الاشغال العمومية	50	38	28	3	16	15
الصناعة	151	161	97	80	73	72
الخدمات	150	145	81	73	68	60
المجموع	542	532	390	267	261	243
نسب التغير السنوي	-1.7%	-1.66%	-1.21%	-0.82%	-0.80%	-0.74%

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على المرجع التالي: (pme-industrie)

ثالثا: تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الجهات (التوزيع الجغرافي)

يمكن توضيح التوزيع الجغرافي للمؤسسات الصغيرة ا ولمتوسطة حسب الجهات ا ولولايات من خلال ما يلي:

حيث نلاحظ من خلال الجدول و الشكل المواليين ان تركز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الشمال بنسبة كبيرة و تليها الهضاب العليا وذلك نتيجة التمركز السكاني الكبير في تلك الجهات الا ان الجنوب في المرتبة الاخيرة رغم المساحة الشاسعة التي يتميز بها .

الجدول رقم (04): توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الجهات خلال سنة 2019

الناحية	عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	النسبة
الشمال	830438	%69.59
الهضاب العليا	262340	%21.98
الجنوب	100561	%8.43
المجموع	1193339	100%

المصدر : من اعداد الطالب بالاعتماد على المرجع التالي: (pme-industrie)

الشكل رقم(02): التوزيع النسبي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الجهات خلال سنة 2019

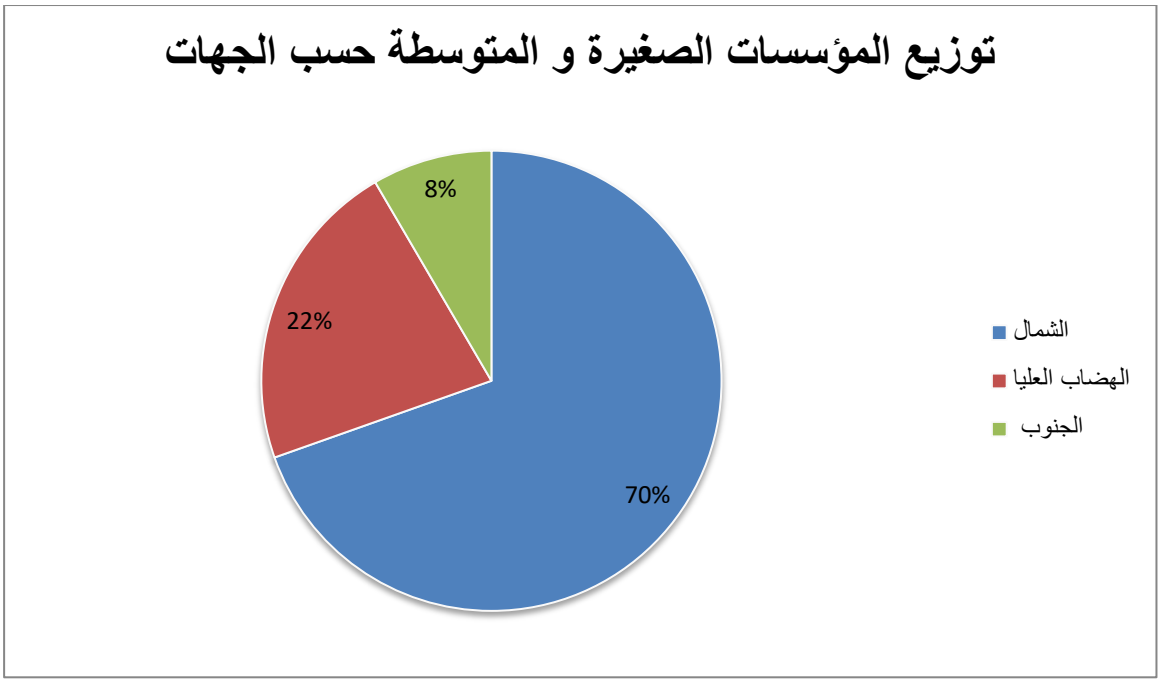

المصدر: مستخرج من EXCEL بالاعتماد على الجدول رقم (04)

المطلب الثالث: الهيئات الحكومية الداعمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.

تتمثل أهم الهيئات التي تدعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ما يلي:

أولا: وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

كانت أول مبادرة للدولة الجزائرية تبين اهتمامها للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة من خلال إنشاء وزارة منتدبة مكلفة بهذه المؤسسات سنة 1999 والتي انحصرت مهمتها في البداية في ايجاد حلول للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالإضافة الى تقديم حوافز مالية ودعم لازم من اجل تنميتها و تطويرها.

اما في سنة 1994، وبموجب المرسوم التنفيذي رقم 94-211 المؤرخ في 18 جويلية 1994، اصبحت هناك وزارة منتدبة، إلا أن هذه الوزارة ومنذ إنشائها رافقتها العديد من التعديلات خاصة من جانب التسمية، حيث تغيرت تسميتها بموجب المرسوم التنفيذي، رقم 03-81 المؤرخ في 26 فيفري 2003، واصبحت تسمى بوزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعات التقليدية، الا ان هذه التسمية لم تدم طويلا، حيث في 28 ماي 2010 اصبحت وزارة الصناعة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية الاستثمار. (دراوسي مسعود، بن مسعود ادم، 2014، صفحة 252)

ثانيا: مشاتل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تعرف المشاتل حسب المشرع الجزائري "انها مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي والتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تنشأ تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تتكون من:

أ. المحضنة: هيكل دعم يتم التكفل بأصحاب المشاريع في قطاعات الخدمات.

ب. ورشة الربط: هيكل دعم يتكفل بأصحاب المشاريع في قطاع الصناعة الصغيرة والمهن الحرفية.

ج. نزل المؤسسات: هيكل دعم يتكفل بأصحاب المشاريع المنتمين الى ميدان البحث العلمي.

ثالثا: مراكز التسهيل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

و هي عبارة عن مؤسسات عمومية ذات طابع اداري توضع تحت وصاية وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتقوم هذه الاخيرة بإجراءات إنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مع تقديم خدمات الاعلام و الوجيه و الدعم و المرافقة، وتوضع تحت وصاية وزارة الصناعة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وترقية الاستثمار، وتم إنشائها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03-79 المؤرخ في 25 فبراير 2003 و المحدد للطبيعة القانونية لمراكز تسهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مهامها و تنظيمها.

رابعا: المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

أنشأ هذا المجلس في 25 فيفري 2003 من أجل ترقية الحوار وجمع المعلومات الاقتصادية من مختلف الجمعيات المهنية و منظمات أرباب العمل و السلطات العمومية ومن جميع الفضاءات الوسيطة التي تسمح بإعداد سياسات و استراتيجية لترقية و تطوير هذا القطاع. (دراوسي مسعود، بن مسعود ادم، 2014، صفحة 253)

خامسا: الوكالات الوطنية لدعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

أ. الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ): تم انشاء الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب وفق المرسوم التنفيذي رقن 96-296 المؤرخ في 08 ديسمبر 1996، حيث يتمتع هذا الجهاز بالاستقلالية المالية والشخصية المعنوية كما يهدف هذا الجهاز الى الدعم المالي و الفني لفئة الشباب و يتمتع أيضا بالمهام التالية:

1. تقديم الدعم و الاستشارة لمستحدثي المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و متابعة مسار الركيب المالي و تعبئة القروض لمشاريعهم طيلة تنفيذ المشروع.
2. تضع تحت تصرف مستحدثي المؤسسات المصغرة كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي و التقني و التشريعي و حتى التنظيمي المتعلق بممارسة نشاطاتهم.
3. تسهر على كون المؤسسات المستحدثة تعمل في مجالات مربحة ومستمرة لضمان تشغيل و تحقيق المداخيل.

حيث في 2012/12/31 قامت هذه الوكالة بتمويل 249147 مشروع و خلق 614555 منصب شغل و هي نسب جد ايجابية.

ب. الوكالة الوطنية للقرض المصغر (ANGEM): قامت الحكومة الجزائرية بإنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ضمن المرسوم التنفيذي رقم 04-1 المؤرخ في 22جانفي 2004 كما انها تتمتع هي الاخرى بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي.

حيث تقوم هذه الوكالة بدعم الحرفيين و الافراد الذين يرغبون في اقامة مشاريع حرفية عن طريق تقديم لهم قروض بدون فائدة بالإضافة الى تقديم الاعانات للمستفيدين من الاستثمارات من قروض الصندوق الوطني للقرض المصغر.

ج. الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI): وهي مؤسسة عمومية ذات طابع الاداري تتمتع بالاستقلال المالي، حيث تأسست بموجب مرسوم رئاسي رقم 01-03 الصادر في 20 اوت2001 المتعلق بتطوير الاستثمار و التي عوضت وكالة دعم و ترقية الاستثمارات بعدما ان فشلت في ترقية و دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تتمثل المهام الاساسية لهذه الوكالة في:

- ✓ استقبال ومساعد المستثمرين عن طريق هياكلها المركزية و الجهوية.
- ✓ تحرص على تنفيذ المتفق عليه مع مختلق المؤسسات المعنية لقرارات التشجيع على الاستثمار
- ✓ تساهم في تنفيذ سياسات واستراتيجيات التنمية بالتآزر مع القطاعات الاقتصادية المعنية.
- ✓ تزويد الراغبين في الاستثمار سوآء كانوا اجانب او محليين بكافة المعلومات الاحصائية و الارشادات اللازمة.

د. الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (AND PME): وهي ايضا مؤسسة ذات طابع اداري تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي تم إنشاؤها بموجب مرسوم تنفيذي رقم 05-165 المؤرخ في 2005/05/03، ومن مهام هذه الوكالة ما يلي:

- ✓ تطبيق الاستراتيجية القطاعية الخاصة بترقية وتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

- ✓ تنفي البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وضمان متابعة سيرها .
- ✓ تتبع التطور العددي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة فيما يخص الانشاء، التوقف وتغيير النشاط.
- ✓ اعداد دراسات دورية بخصوص التوجهات العامة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- ✓ جمع و استغلال ونشر المعلومات الخاصة بمجالات نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. (دراوسي مسعود، بن مسعود ادم، 2014، الصفحات 253-255)

ه. بالإضافة الى الهيئات و الوكالات السابقة تم انشاء عدة صناديق من بينها:

1. صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR):في 11 نوفمبر 2002 كأول أداة مالية ساهمت بسد فراغ كبير في اشكالية الضمانات الضرورية للقروض البنكية.
2. صندوق ضمان قروض الاستثمارات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (CGCI):في 19 افريل 2004 حيث بدأ نشاطه الفعلي في بداية 2006.

اضافة الى بعض الصناديق الثانوية المساهمة في خدمة اصحاب المشاريع كصندوق تدعيم التصدير (FPE)، الصندوق الوطني لتنمية الفلاحية (FNRDA)، صندوق ضمان الاستقرار للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة(CGCIPME)، الصندوق الوطني لتأمين على البطالة (CNAC) الى غيرها من الصناديق. (دراوسي مسعود، بن مسعود ادم، 2014، صفحة 255)

المطلب الرابع: التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

تواجه المؤسسات الصغيرة و لمتوسطة مجموعة من التحديات وهذا رغم المجهودات المبذولة من قبل الدولة ومؤسساتها لتكفل بهذا النوع من المؤسسات علو الخصوص من الناحية المادية و المالية.

أولا: تحديات المنافسة الدولية

لم تعد المنتجات الصناعية و الخدمات التي تقدمها مختلف المؤسسات على قدر كبير من الحماية فاتفاقيات الشراكة التي دخلت حيز التطبيق ابتداءا من 1 سبتمبر 2005 تلزم الجزائر على رفع الحواجز الجمركية و تفكيكها تدريجيا وفقا لرزنامة تنتهي بالتحرير النهائي للمبادلات التجارية مه=ع حلول سنة 2012 و هو موعد اقامة منطقة التجارة الحرة الاوروميتوسطية.

وهذا ما يجعل السلع والخدمات الاجنبية لا تتحمل رسوم العبور ماعدا المتعلقة بالنقل وهذا ما يجعلها في اركز تنافسي قوي وذلك لما يتوافر من منتجاتها من مواصفات الجودة، والتغليف، والجاذبية السعرية و غيرها.

ان سياسة التأهيل التي تحاول من خلالها السلطات المعنية تحضير المنتوج الجزائري لان يكون أكثر تنافسية في ظل الظروف الراهنة و المستقبلية لا تزال تراوح مكانها.

فمن بين 3000 مؤسسة مبرمجة لتأهيل خلال 3 سنوات 2000، 2001، 2003، يتحقق منها سوى 10 مؤسسات، كما ان البرامج التأهيلية للشركة المالية الدولية SFI التابعة للبنك العالمي لم تتعد 4 مؤسسات صغيرة و متوسطة.

كما ان برنامج منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية و الذي شخص 50 مؤسسة تكفل بها تقنوقراطيون اجانب فشلوا في تحقيق اهداف التأهيل نتيجة لاختلاف البيئة.

في الختام يمكن القول ان التوسع الافقي في عدد المؤسسات الصغيرة و متوسطة بلا يعكس نجاعة هذه المؤسسات و لا كفاءتها التنافسية فباستخدام مؤشر حيازة شهادة التقييس العالمية (الايزو) و التي اصبحت مفتاح النفاذ الى الاسواق العالمية فان عدد المؤسسات بما فيها الكبيرة التي حازت على هذه الشهادة في الجزائر لا تتعدى 154مؤسسة اي ما يعادل نسبة 0.0046% و ان المتخصصة منها في النشاط الانتاجي لا تتعدى 7 مؤسسات. (بقة الشريف، 2007، الصفحات 54-55)

ثانيا: البعد الاستراتيجي الضيق للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

ونقصد به فقدان هذه المؤسسات لمنطق المقاولة و التنظيم السائد في الدول الصناعية، فمعظم مسؤولي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا يهتمون إلا بالعائد الفوري، ولا يخضعون إلا في المجالات الاستثمارية التي حقق اصحابها نتائج ملموسة في السنوات الاولى من بداية نشاطها، وهم ما لمسناه في العديد من الصناعات كمصانع الدقيق ومشتقاته، المداجن الخاصة بالبيض، مصانع الحليب وتوابعه.

ان تركيز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على الانتاج و البيع دون التفكير في بلورة استراتيجية تأخذ في عين الاعتبار الفرص و التهديدات المحتملة تعود بالأساس الى غياب الثقافة التسيرية لدى مسؤولي هذه المؤسسات الذين يجهلون ويفوتون على مؤسساتهم فرص ثمينة، فردا على سؤال طرح على مدير مؤسسة صغيرة ومتوسطة حول اهمية التسجيل في برنامج التأهيل اجاب قائلا هل الدولة تمول العملية 100%.

ان الاعتماد على الموارد على موارد الدولة، ولاتكال عليها لا يزال سلوكا راسخا ومتربصا في اذهان الناس على اختلاف مواقعهم ومسؤولياتهم. (بقة الشريف، 2007، صفحة 55)

ثالثا: صعوبات التمويل

وتجسدها العلاقة المتشنجة بين المؤسسات المصرفية الممولة وبين المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تمثل وحدات العجز المالي، فحاجة التمويل بالنسبة للمؤسسات تعتبر ملحة غير ان تقربها من البنوك يجعلها تعاني من مشاكل كثيرة منها:

- ✓ طول المدة لدراسة الملف واتخاذ القرار وتعدد القنوات (الوكالة ثم الفرع ثم المديرية الرئيسة)
- ✓ ضرورة توافر الضمانات التي قد تفوق بكثير مبلغ القرض وهذا ما لا توفره العديد من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- ✓ البيروقراطية الشديدة في تكوين الملف فهنالك العديد من الوثائق التي تستوجب على المؤسسات توفرها و لا يمكن الحصول عليها بسهولة و في فترة وجيزة.
- ✓ تحفظ البنوك من الدراسات التقنية او دراسة الجدوى التي يقدمها العميل وذلك لتغير المعلومات البيانات و الاحصاءات وتضاربها في كثير من الاحيان الى قرار الرفض رغم ما تتوافر عليه هذه البنوك من فوائض مالية قابلة للتوظيف. (بقة الشريف، 2007، صفحة 56)

رابعا: نقص الكفاءات البشرية المسيرة

فمعظم المؤسسات هي مؤسسات مصغرة او صغيرة و هي تمثل 94% وتبقى المؤسسات المتوسطة قليلة وبالخصوص العاملة في القطاعات الانتاجية الاستراتيجية ومهمة تسيير هذه المؤسسات غالبا ما توكل الى احد افراد العائلة الذي يعتمد على الخبرة في الممارسة و لم يتلق تكوينا متخصصا في الادارة فكثيرا منهم لا يميز بين المواقف الادارية المختلفة و يحاول معالجة مختلف المشاكل من خلال الحلول المتاحة له ولو انها لم تعد تواكب التطورات الحاصلة، فالمتغيرات البيئية و تعقدها تخفي العديد من المشاكل وتبقيها نشطة ومؤثرة ولا يستطيع هواة الادارة اكتشافها لأنها تقتضي التشخيص وجمع معلومات ومعطيات قد يصعب الوصول اليها وان توافرت في عصر الرقمنة فإنها تعتبر من المجاهيل التي لا يستدعي البحث عنها، يشير سيرت و مارست الى ضرورة تشكيل ما يسمى بالفائض التنظيمي وهو الفائض الذي تلجأ اليه المؤسسة لمواجهة التهديدات المحتملة والفرص المتاحة و التي تعبر في الحقيقة عن بناء استراتيجي الذي يعتبر وسيلة للمحافظة على المؤسسة ويحفظ كيانها من حيث البقاء، الاستمرارية والنمو و هو التصرف اداري تنظيمي مغيب تماما في كثير من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة. (بقة الشريف، 2007، الصفحات 56-57)

خامسا: صعوبات ادارية

تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مشاكل متعدد تفرضها تعاملاتها مع الادارة العمومية و التي منها:

أ. مشكلة العقار: ذلك ان معظم المؤسسات التي استفادت من الاراضي التي أقامت عليها الانتاجي لا تملك عقد الحيازة وهي وثيقة ضرورية تشترطها مختلف الادارات الاخرى كالبنوك والضرائب والجمارك ومصالح التأهيل للاستفادة من بعض الامتيازات و الخصومات ورغم قيام السلطة العمومية وتكفلها بحل المشكلة من خلال تشريع و اصدار قوانين خاصة بعقود الملكية الا ان حساسية المشكلة جعل عملية المعالجة ثقيلة وبطيئة وانها لا تزال تراوح مكنها.

ب. مشكلة الرسوم الجمركية: وهي التنازلات التي قدمتها وزارة المالية الخاصة بالرسوم الجمركية منذ 2002 فإن نسب التخفيض على المنتجات الصناعية كانت منخفضة جدا 5% في حين ان الرسوم الجمركية المفروضة على المكونات من قطع الغيار المخصصة لتركيب الصناعي ظلت مرتفعة 15%.

ذلك ان التخفيض على المنتجات الصناعية يخدم السلع الاجنبية في حين ان ارتفاع نسبة الرسوم على الاجزاء الصناعية يحرم الصناعة الوطنية.

ج. تأجيل الاصلاحات المؤسساتية وهي اصلاحات ضرورية لا تقل أهمية عن الاصلاحات الاقتصادية(الجزئية او الكلية) تهتم بإصلاح السياسة العمومية من خلال مجموعة من المؤشرات التي حددتها المؤسسات المالية و النقدية الدولية و التي فرضتها المتغيرات المصاحبة للعولمة كتحول انماط الانتاج وأنظمة الاعلام و الاتصال و التقدم التقني و تحرر المبادلات التجارية.

حسب نتائج الندوة التي نظمتها الشركة المالية الدولية التابعة للبنك العالمي فإن كفاءة المنظومة المؤسساتية وباستخدام مؤشر نوعية الادارة فإن الجزائر لا تزال تحت معدل منطقة MENA اي منطقة دول الشرق الاوسط و شمال افريقيا و الذي يقدر ب 47 نقطة اما فيما يخص المسؤولية العمومية فإن معدل المنطقة هو 54 نقطة و ان نصيب المغرب 39 نقطة و تونس 35 نقطة في حين حازت الجزائر على 31.3 نقطة.

وهو مؤشرات تعكس الجمود الذي يطبع النشاط الاداري و يجعله مقيد لنشاط المؤسسات سواء كانت وطنية او اجنبية فعقلية التهيب او التحفظ و مركزية السلطة لا تزال مهيمنة على السلوكيات الادارية و تجعلها خاضعة للفعل الروتيني. (بقة الشريف، 2007، الصفحات 57-58)

المبحث الثالث: تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

ظهر التمويل وتطور بشكل ملحوظ للتغلب على التحديات المختلفة التي تواجهها الاعمال الاستثمارية، ونظرا لكونه من أهم الوظائف في المؤسسة، فهو منطلق وبداية كل مشروع كونه اداة فعالة وناجحة في عملية التنمية الاقتصادية.

المطلب الاول: مفهوم التمويل

اولا: تعريف التمويل

للتمويل عدة تعاريف نذكر منها:

يعرف التمويل على أنه: توفير الأموال " السيولة النقدية " من أجل إنفاقها على الاستثمارات وتكوين رأس المال الثابت بهدف زيادة الانتاج والاستهلاك. (ساكر محمد العربي، 2006، صفحة 14)

وهو عملية الحصول على الاموال من انسب المصادر المتاحة. (معلا سلمان عبد الله، 2015، صفحة 32)

ويعني توفير المبالغ النقدية اللازمة لإنشاء او تطوير مشروع خاص او عام وانه باعتبار التمويل يقصد به الحصول على الاموال بغرض استخدامه لتشغيل او تطوير المشروع كان يمثل نظرة تقليدية. حيث ترتكز النظرة الحديثة للوظيفة التمويلية على تحديد افضل مصدر للأموال عن طريق المفاضلة بين عدة مصادر متاحة من خلال دراسة التكلفة و العائد. (نايت ابراهيم احمد، 2012، صفحة 81)

ثانيا: اهمية التمويل

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن استخلاص اهمية التمويل كما يلي:

- ✓ تحرير الاموال او الموارد المالية المجمدة سواء داخل المؤسسة او خارجها.
- ✓ يساعد على انجاز مشاريع المعطلة او اخرى جديدة والتي بها يزيد الدخل.
- ✓ يساهم في تحقيق اهداف المؤسسة من اجل اقتناء او استبدال المعدات.
- ✓ يعتبر التمويل وسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة للخروج من حالة العجز المالي.
- ✓ يساهم في ربط الهيئات والمؤسسات المالية والتمويل.
- ✓ المحافظة على سيولة المؤسسة وحمايتها من خطر الافلاس و التصفية. (رابح خوني، حساني رقية، 2008، صفحة 96)

المطلب الثاني: مصادر التمويل التقليدية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

مصادر التمويل التقليدية هي كل الطرق التمويلية المعروفة والمتاحة إمام المؤسسات بصفة عامة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة. وتختلف معايير التفرقة بين المصادر المختلفة، فهناك من يستخدم عنصر الزمن فتكون هناك مصادر تمويل قصيرة الاجل ومتوسطة الاجل وأخرى طويلة الاجل، اما بالنسبة للمؤسسات فهنالك مصادر تمويل داخلية و اخرى خارجية.

اولا: مصادر التمويل الداخلية

وهي تمثل كل الاموال التي استطاعت المؤسسة توفيرها من خلال النتائج التي حققتها، أو هي تلك الايرادات المدخرة. وتتمثل هذه المصادر الداخلية في الاتي:

أ. المدخرات الفردية: او ما يطلق عليها أيضا بالمدخرات الشخصية او التمويل بالأموال الخاصة وهو التمويل الذي يقدمه صاحب المنشأة سواء من بداية التكوين او عند الحاجة للتوسع او لزيادة رأس المال العامل و ذلك من خلال تمويل املاكه لخدمه هذا المشروع.

ب. المساهمون: وهو نوع من التمويل يتم من خلال إصدار أسهم وشرائها من طرف المساهمون بالتالي توفر المؤسسة او الشركة مبالغ مالية تحتاجها.

ج. الاهتلاكات: تعرف أقساط الاهتلاك بأنها عملية توزيع ثمن شراء أصل من الاصول الطويلة الاجل على عمره الانتاجي المحتمل، وهو يهدف الى توزيع تكلفة الاصول الثابتة الطويلة المدى على الحياة الانتاجية، بالتالي تخصيص أقساط الاهتلاك يسمح بإعادة تمويل استثمارات المؤسسات لأنه يعتبر موردا ماليا هاما.

د. المؤونات: بالنسبة للمؤونات تعبر عن تدني قيمة الاصول الغير الاهتلاكية، وقيمتها تخصص وتستعمل كاحتياطات تلجأ اليها المؤسسة عند الحاجة. (حنيفي امينة، 2019، الصفحات 76-77)

ه. الارباح المحتجزة: فهي عبارة عن ارباح حققتها المؤسسة إما بغرض استثمارها مجددا أو لغرض توزيع على المساهمين و المسيرين و الملاك فهي ارباح محتجزة، وهي نوع من انواع التمويل الذاتي تلجأ اليه المؤسسة في حالة الحاجة الى التمويل.

بالإضافة لما سبق فمصادر التمويل الداخلية هنالك انواع أخرى تستعمل في بعض الاحيان: كالمخزون الذي تم تحويله الى موجودات مالية ان كان موجود بوفرة، كذلك استعمال بعض الموجودات الثابتة التي لا تستعمل او موجودة بوفرة.

اولا: مصادر التمويل الخارجية

عندما لا مصادر التمويل الداخلية كافة الاحتياجات المالية للمؤسسة تلجأ هذه الاخيرة الى النوع الثاني من التمويل الا وهو التمويل الخارجي الذي ينجر من وراءه التكاليف قد تتحملها المؤسسة، ومصادر التمويل الخارجي متعددة ومتنوعة تنقسم الى نوعين منها ما هو رسمي ومنها ما هو غير رسمي:

أ. التمويل الغير رسمي: يحصل عليه من خلال القنوات التي تعمل في الغالب خارج إطار النظام القانوني الرسمي في الدولة. غالبا ما يتم الاقتراض من الأهل والأقارب والأصدقاء وهو المصدر الشائع للاقتراض ،تتميز هذه القروض بكونها غالبا ما تتوفر بشروط ميسرة وبدون أية إجراءات معقدة. فعادة ما يقدم هذا النوع من التمويل بدون ضمانات كبيرة وكذا بدوه فوائد ودون آجال محددة بسبب العلاقة الشخصية مع مالك المشروع. أيضا من مصادر التمويل الغير رسمي مدينو الرهونات، ووكلاء المبيعات، وجمعيات الادخار والائتمان. وعليه يمكن الاستنتاج بأن هذا النوع من التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تسمح به الدولة ولكن في ظل الظروف السائدة التي تتصف بها الجهات الرسمية من بيروقراطية وطول المدة وارتفاع معدلات الفائدة يلجأ أصحاب المشاريع الصغيرة بدرجة كبيرة لهذا النوع من التمويل. وهو سائد كثيرا في دول العالم الثالث لقلة التشجيع.

يشكل التمويل الغير الرسمي أحد مصادر التمويل الخارجي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،وذلك من جراء العراقيل والصعوبات الإدارية والفساد والبيروقراطية التي يتلاقاها أصحاب هذه المشاريع في الحصول على الأموال من الجهات الرسمية. (حنيفي امينة، 2019، الصفحات 78-79)

ب. التمويل الرسمي: وهو الاقتراض من المؤسسات المالية وهو مصدر معترف عليه من طرف الدولة يتمثل في الاتي:

الاقتراض من البنوك التجارية، تعتبر البنوك التجارية مصدرا رئيسيا من مصادر الأموال بالنسبة للمشروعات الصغيرة وغايتها القروض وليس تمويل أسهم رأس المال العادية وفي بعض البنوك دوائر خاصة بالقروض الشخصية وكثير من البنوك تمنح قروض صغيرة الحجم إلى الأفراد كقروض شخصية يتم استخدامها لتمويل المشروعات الصغيرة ، كما أن بعض البنوك قد انشأة دوائر خاصة بالقروض المقدمة للمنشآت الصغيرة، وقامت بنوك أخرى بتفويض سلطة تمويل المشروعات الصغيرة إلى موظفين مختصين، وتمنح هذه البنوك قروض محددة ولمدة زمنية قصيرة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، ولكن المبلغ قد يكون كبيرا نوعا ما ويمكن اعادة تجديد القرض غذا ما برهن العمل على نجاحه، بحيث يتم منح قروض بمبالغ أكبر ولفترة زمنية أطول و أغلب هذه القروض يتم منحها اعتمادا على ضخامة موجودات المشروعات، التي تعتبر كضمان القرض، كما ان البنوك يمكن ان تمنح

قروض بدون ضمانات اعتمادا على القدرات الادارية للشخص وسمعته التجارية الجيدة وتتنوع اشكال القروض الممنوحة من طرف البنوك حيث يمكن تصنيفها الى:

1. قروض لتمويل الاستغلال: وينصرف تمويل الاستغلال الى تلك الاموال التي ترصد لمواجهة النفقات التي تتعلق اساسا بتشغيل الطاقة الانتاجية للمشروع كنفقات شراء مواد الخام ودفع اجور العمال وما الى ذلك من مدخلات العملية الانتاجية التي تشكل اوجه الانفاق الجاري.
2. قروض لتمويل الاستثمار: وتتمثل في الاموال المخصصة لمواجهة النفقات التي يترتب عنها خلق طاقة انتاجية جيدة او توسيع الطاقة الحالية كاقتناء الآلات و التجهيزات و ما اليها من العمليات التي يترتب على القيام بها زيادة التكوين الرأسمالي

- ✓ الهيئات والمؤسسات المتخصصة: احيانا تدخل القروض الممنوحة من طرف هذه الهيئات و المؤسسات الخاصة ضمن القروض البنكية الا ان مصدرها ليس البنوك وانما جهات متخصصة في دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و قد تكون حكومية او شبه حكومية او غير حكومية ويكون من ابرز اهدافها التنمية الاقتصادية وهدفها الاساسي ليس الربحية وانما المصلحة العامة و يكون نشاطها الابرز منصب في تقديم الدعم للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- ✓ التمويل عن طريق الشركات الكبرى: هنالك العديد من الشركات التي تقوم بتمويل المشروعات الصغيرة وتقدم لها الخبرات الفنية والانتاجية، ان كان الدافع الرئيسي وراء ذلك هو الربح و الفائدة فمثلا بعض الشركات الكبرى تسعى للدخول في المشروع الصغير لضمان توريد منتجاته لها كأحد المدخلات المطلوبة في العملية الانتاجية الخاصة بها.
- ✓ التمويل عن طريق السوق المالي: يأخذ هذا النوع من التمويل صيغتين، اما ان يكون عن طريق اصدار اسهم عادية او ممتازة يعتبر من قبل المشاركة في راس المال او عن طريق التمويل بإصدار السندات. بحيث تستطيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ان تطرح اسهمها في البورصات لكي تستطيع الحصول على التمويل او عن طريق طرح السندات لاقتراض الاموال اللازمة لتمويل. (حنيفي امينة، 2019، الصفحات 79-81)

المطلب الثالث: مصادر التمويل الحديثة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

بالإضافة للمصادر التقليدية للتمويل الا انه نظرا للخصوصيات التي تتمتع بها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من جانب التمويل، وجب ايجاد طرق تمويلية مستحدثة تكون كبدائل للمصادر الكلاسيكية ونذكر منها ما يلي:

اولا: التمويل عن طريق التأجير

يعتبر هذا النوع من التمويل شكلا من اشكال تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، تحصل من خلاله على اموال، بحيث يقوم البنك او اي مؤسسة مالية بسراء اصل ثابت او معدات والات وتأجيرها لمؤسسات اخرى مقابل مبلغ محدد مسبقا.

ونظرا لخصوصية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ومحدودية مواردها المالية بالتالي فهذا النوع من التمويل يعتبر اكثر شيوعا وله انواع كما يلي:

أ. التأجير التشغيلي: يتمثل هذا في تقديم التجهيزات و ضمان خدمات الصيانة الى المستأجر، لذلك فإنه يكون عبارة عن عقد استأجر خدمات كالسيارات و الشاحنات و الكمبيوتر و الآلات الانتاجية في عداد التجهيزات التي يمكن الحصول على خدمتها بعقد استئجار من هذا النوع.

ويتميز هذا النوع بالخصائص التالية:

- ✓ يلتزم مالك الاصل بمسؤولية الصيانة على ان تدخل هذه التكاليف ضمن المدفوعات الثابتة التي يقوم المستأجر بسدادها
- ✓ يستمر الايجار لفترة زمنية معينة عادة ما تكون اقل من الحياة الانتاجية للأصل

- ✓ يحتوي عقد الاستئجار التشغيلي على بند امكانية ايقاف عملية الاستئجار قبل انتهاء المدة المتفق عليها وهذه الخاصية ترتبط بشكل كبير مع مصلحة المستأجر بدرجة كبيرة. (حنيفي امينة، 2019، الصفحات 81-82)

ب. التأجير التمويلي: وهو عكس النوع الاول بحيث يعرف على انه عبارة عقد لا يتضمن خدمات الصيانة و لا يمكن الغاؤه من قبل المستأجر، قيمة الاقساط المدفوعة تساوي قيمة المعدات المستأجر. وله بعض الخصائص نذكرها في التالي:

- ✓ لا تقدم اية خدمات صيانة لتجهيزات وهي تكون على عائق المستأجر.
- ✓ عقد الاستئجار التمويلي لا يمكن الغاؤه.
- ✓ اذا تخلف المستأجر من دفع الايجار فإن ذلك يؤدي في النهاية الى اعلان حالة الافلاس و كثيرا ما يحدث خلط بين التأجير التشغيلي والتأجير التمويلي. (حنيفي امينة، 2019، الصفحات 82-83)

ج. البيع ثم الاستئجار: يعتبر البيع وإعادة الاستئجار بأنه عقد بين المؤسسة و طرف اخر قد تكون شركة تأمين او مؤسسة مالية اخرى او شركة تأجير مستقلة، وبمقتضى ها الاتفاق تقوم المؤسسة التي تملك ارضا او مباني او معدات، ببيع إحدى هذه الاصول الى المؤسسة المالية وفي نفس الوقت تقوم باستئجار الاصل المباع لمدة محددة وشروط خاصة يتفق عليها.

ويلاحظ في هذا النوع ان المؤسسة المستأجر تتلقى فورا قيمة الاصل من المؤجر، وفي نفس الوقت تستمر المؤسسة البائعة اي المستأجرة في استخدام و الانتفاع بالأصل، ويتم تحرير عقد البيع و يحدد فيه كل الشروط، وتتم عملية الدفع في صورة دفعات متساوية.

د. الاستئجار المقرون برافعة التمويل: يمثل هذا النوع من انواع التمويل بالاستئجار وهو يخصص لتمويل الاصول الثابتة المرتفعة القيمة.

ومن اهم خصائص الاستئجار المقرون برافعة التمويل وهو تدخل ثلاثة اطراف اساسية لإتمام عملية التمويل عوضا عن طرفين كما هو متعارف عليه وهي: المستأجر، المأجر(صاحب الملكية)، والجهة المقرضة/، ولا يختلف دور المستأجر عما قيل عنه في العقود المذكورة سابقا بعكس المؤجر الذي يقوم بشراء الاصل المطلوب ويموله جزئيا من امواله الخاصة ويمول الجزء المتبقي بقرض مضمون طويل الاجل من مؤسسة تمويلية. (حنيفي امينة، 2019، الصفحات 83-84)

ثانيا: التمويل عن طريق البنوك الاسلامية

عادة ما تصطدم أغلبية المؤسسات الاقتصادية بصفة عامة ،وعلى الخصوص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصعوبات كبيرة في الحصول على التمويل من المصادر التقليدية ،وذلك بسبب المنافسة في أسعار الفائدة والضمانات المطلوبة ،سواء على مستوى الأسواق الرسمية أو الغير الرسمية ،التي أصبحت عاجزة عن تلبية الاحتياجات المالية لهذه المؤسسات بالكمية المناسبة والطريقة المناسبة وفي الوقت المناسب .

وكون عبء هذه التكاليف من معدلات الفائدة أوجدت بعض البنوك الإسلامية في بعض الدول طريقة مختلفة عن تلك المعمول بها في البنوك التجارية يمكن ذكر هذه الصيغ في النقاط لتالية:

أ. صيغة المشاركة: تعتبر من أهم الأساليب التمويلية التي تستخدمها البنوك الإسلامية وتعرف بأنها اتفاق بين البنك الإسلامي والمؤسسة أو صاحب المشروع بتقديم المال اللازم دون أن يتقاضى البنك أي فائدة والربح يوزع بينيها بحسب الاتفاق أما الخسارة فحسب مساهمة كل طرف في رأس المال. وهي تنقسم إلى نوعين:

1. المشاركة الدائمة: تستخدم البنوك الإسلامية أسلوب المشاركة في العديد من المشاريع، فهي تتمثل في تقديم متشاركين للمال بنسب متساوية ويصبح كلاهما صاحب حصة من رأس مال هذا المشروع وبصفة دائمة وله الحق في الأرباح ، وتستمر هذه المشاركة في المشروع إلى حين انتهاء عمره الإنتاجي أو الاتفاق عل حله. والبنوك الإسلامية هي الأخرى بدورها تقوم بتمويل العملاء بجزء من رأس المال نظير اقتسام ناتج المشروع حسب المساهمة في رأس المال.

2. لمشاركة المتناقصة: هي أسلوب جديد مستحدث تعتمد عليه البنوك الإسلامية وهي تختلف عن المشاركة الدائمة فقط في الاستمرارية، فالبنك الإسلامي في هذا النوع يتمتع بكامل حقوق الشريك العادي وعليه جميع التزاماته ولكنه لا يقصد من التعاقد البقاء والاستمرار في المشاركة إلى حين انتهاء الشركة.

ب. صيغة المضاربة: تعتبر من بين اهم الوسائل التي تستعملها البنوك الاسلامية، فالمضاربة هي اعطاء المال لمن يستثمر فيه وفق نسبة من الربح، وان كانت النتيجة خسارة او ضاع جزء من رأس المال او كله اذا يتحمل صاحب رأس المال و الذي هو البنك الإسلامي أما المستثمر والذي هو المضارب فيخسر وقته وجهده من جراء الخسارة المتكبدة. وتنقسم هذه الصيغة إلى نوعين مختلفين هما كالآتي:

1. المضاربة المطلقة: وهي تعني ذلك الاتفاق الذي يكون بين طرفين ويكون مفتوح بدون تقييد سواء تعلق الأمر بالزمان أو المكان أو نوع معين كأن يقول صاحب رأس المال للمضارب خذ هذا المال مضاربة على أن يكون بيننا على وجه كذا، إلا أن هذا النوع من المضاربة يتسم بصعوبة ممارسته في وقتنا الحاضر .

2. المضاربة المقيدة: وهي النوع الثاني من صيغة المضاربة الذي يكون نقيض للنوع الأول حيث يقيد صاحب رأس المال عامل المضاربة بنوع معين من العمل، وهي الأكثر شيوعا واستعمالا من طرف البنوك الإسلامية نظرا لإمكانية متابعة سير أموالها بالوجه الأفضل.

ج. صيغة المرابحة: وهي أحد أنواع البيوع وهي تقوم أساسا على كشف البائع لثمن السمعة، وهو أيضا بيع السمعة بسعر التكلفة مضافا إليه نسبة مئوية محددة كربح أو مبلغ مقطوع .ويظهر الجانب التمويلي إذا بيعت السمعة مرابحة لأجل أو على أقساط فإن البائع يمنح للمشتري الذي يسدد الثمن فيما بعد من إيراداته إما مرة واحدة أو على أقساط، وتنقسم هذه الصيغة إلى نوعين هما:

1. بيع المرابحة العادية: وهي نوع من أنواع المرابحة والتي تقوم على وجود طرفين هما البائع والمشتري على أن يتوفر في البائع شرط وهو امتهان التجارة دون الحاجة إلى الاعتماد على وعد مسبق بشرائها ثم يعرضها بعد ذلك لمبيع مرابحة بثمن وربح يتفق عليه.

2. -بيع المرابحة لأمر الشراء: حيث يقوم البنك الإسلامي باستيراد التجهيزات من الخارج أو شرائها من السوق المحلية على أن يتوفر تطابق المواصفات المحددة من طرف المتعامل الاقتصادي المتعاقد معه. بسعر تكلفتها مع ربح يتفق عليه بينهما، ثم يتفق على كيفية السداد. (حنيفي امينة، 2019، الصفحات 84-87)

ثالثا: التمويل عن طريق تحويل عقد الفاتورة

هي عبارة عن أداة من أدوات التمويل عقد تحويل الفاتورة حيث تقوم بمقتضاه مؤسسة متخصصة "Factor"بشراء الحقوق المملوكة من مورد، هو البائع على زبائنه(المحليين أو الأجانب)، وهو المشتري، وهذا مقابل الخدمات المستفاد منها، إذا يمكن للمؤسسات سواء الصغيرة والمتوسطة أو الكبيرة التخلص من حقوقها تجاه زبائنها عن طريق تحويل الدين الى مؤسسة مصرفية مختصة في شراء الفواتير المستحقة جزئيا او كليا، وهي بذلك تتخلص من عملية تسيير و متابعة حقوقه لدى زبائنها، والتخفيض من تكلفتها. ويستعمل عقد تحويل الفاتورة المستعمل سواء لتمويل الاستغلال او التجارة الخارجية. (حنيفي امينة، 2019، صفحة 87)

رابعا: التمويل عن طريق رأس مال المخاطر

هو عبارة عن تقنية لتمويل المشاريع الاستثمارية أو المؤسسات الاقتصادية بواسطة شركات تدعى شركات رأس مال المخاطر، بحيث يقوم المشارك بتمويل المشروع من دون ضمان بالتالي هو يخاطر بماله ولهذا يرى بأنها تساعد كثيرا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التمويل التي تواجه صعوبات في هذا المجال. حيث أن المؤسسات الصغيرة ذات احتمالات النمو المرتفعة بحاجة لتمويل معتبر نسبيا، حيث أن مؤسسات رأسمال المخاطر تلعب دورا حيويا في توفير التمويل والخبرة الفنية والإدارية بالتالي تقوم هذه المؤسسة بدراسة الخطة بدقة فهي تتوفر على مختصين في هذا النوع من الدراسة والتحميل وعموما نسبة قليلة منها يوافق على تمويلها من خلال شراء حصة في حقوق الملكية، حيث إذا قامت بتمويل احتياجات المؤسسة بالكامل في مرحلة البداية، فإنها تتمتع بنسبة ملكية ما بين 80% و 90% اما اذا مولت احتياجات المؤسسة بعد مرحلة الانشاء او البداية فإنها تحصل على نسبة ملكية ما بين 30% و 70 %. (حنيفي امينة، 2019، صفحة 89)

المطلب الرابع :مشاكل تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.

بالرغم من مصادر التمويل المختلفة لمتاحة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة الا انها تواجه جملة من الصعوبات والمشاكل التي تعيق تقدمها و استقرارها.

اولا: مشكل التمويل و الائتمان

فيما يخص قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، فهو يعاني من صعوبات مالية أثرت على سيره وإنعاشه، فهناك عائق كبير على مستوى البنوك للحصول على القروض، وهذا نظرا للوضعية الراهنة للاقتصاد، فجل المؤسسات الصغيرة

والمتوسطة تعاني عجزا على مستوى الخزينة، كل فيما يخص تمويل الاستثمار، سواء كان لاقتناء العتاد في إطار إنشاء المؤسسة أو تجديده، أو توسيع قدرات الانتاج

ثانيا: مشكل الاجراءات الادارية

يعتمد نجاح قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أساسا على الأسلوب الذي تنتهجه الإدارة المسيرّة لهذا القطاع لمؤسسات، ويتوقف كذلك على مستوى التعاون بين العاملين ومرؤوسيهم، وهذا ما تفتقده مؤسساتنا، التي تتطور ببطء في تعاملها مع مديري المؤسسات، مقارنة بما تتطلبه التنمية الاقتصادية، فالمشكلة التي تعاني منها إدارة هذه المؤسسات هي مشكلة نظام، وليست مشكلة أشخاص، لأنّه لازالت تمثّل السبب الرئيسي لجل العوائق التي تقف في وجه التنمية الإدارية، الاقتصادية والسياسية للمجتمع، من خلال روح الروتين الرسمي .فهناك الكثير من المشاريع عطّلت، كون أنّ نشاط المؤسسة يتطلّب الاستجابة الإدارية السريعة تنظيما وتنفيذا، ممّا ضيّع على أصحابها وعلى الاقتصاد الوطني فرصا استثمارية لا تعوض. (مصطفى عدوان، 2017، صفحة 07)

ثالثا: مشكل التموين

ان التموين بالمواد الأولية والمنتجات نصف المصنعة خاصة المستوردة منها يمثل أحد المشاكل الحقيقية التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذلك أن معظمها يفتقد إلى الخبرة في تسيير عمليات الاستيراد خاصة الحديثة النشأة، فبعد تحرير التجارة لخارجية ظهرت مؤسسات خاصة تمارس عملية الاستيراد والتي اهتمت باستيراد السلع الاستهلاكية السريعة النفاذ في السوق المحلية، الأمر الذي أثر على تموين المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وأصبحت تعاني من مشكل نقص التموين وارتفاع أسعار المواد الأولية المتوفرة و قطع الغيار و التجهيزات الانتاجية، وذلك نتيجة مشاكل الصرف و التذبذبات التي تعرفها الاسواق على المستوى العالمي وغياب سياسة تنظيمية لهذا المجال. (مصطفى عدوان، 2017، الصفحات 07-08)

رابعا: ضعف تنافسية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و عدم حماية المنتوج الوطني

تواجه معظم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خاصة في الدول النامية قدرا متزايدا من المنافسة و الضغوط الحادة، ذلك ان قوى التدويل و العولمة تضغط على الشركات بمختلف انواعها و احجامها، بما في ذلك المؤسسات الصغيرة و المتوسطة. ففي غالبية الدول النامية تظل هذه المؤسسات تعمل في انشطة تقليدية تتسم بانخفاض الانتاجية و ضعف الجودة وصغر الاسواق المحلية التي تخدمها وقلة الديناميكية التكنلوجية.

و لا يوجد في معظم هذه الدول قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة قوي و ديناميكي، واهم ما يميز هذا القطاع هو قلة المؤسسات الحديثة القائمة على كثافة راس المال، اذ نجد ان العديد من منها يستعمل تكنلوجيا بسيطة و تقليدية للغاية ويخدم سوقا محدودا للغاية. وتتميز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر بنفس الخصائص باعتبار ان معظمها حديث النشأة اذ

تصنف اغلبية هذه المؤسسات من طرف الاجهزة التنظيمية و التسييرية الوصية عليها بأنها تحت الادنى الاقتصادي المطلوب الذي يجب ان تتمتع به هذه المؤسسات في ظل متطلبات اقتصاد السوق.

ويعود ضعف المردودية الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر الى الصعوبات و المشاكل الحادة التي تواجه هذه الاخيرة و الانفتاح الاقتصادي غير مدروس في الاسواق العالمية و عدم استحداث طرق لحماية المنتوج الوطني في منافسة المنتجات الاجنبية التي تتميز بالجودة العالية و انخفاض الاسعار. (مصطفى عدوان، 2017، الصفحات 07-08)

خامسا: المشكلات التسويقية

وتتمثل في:

أ. مشكلات التسويقية خارجية: نذكر من اهمها:

1. مشكلة تفضيل المستهلك المنتجات الاجنبية لدوافع عاطفية قائمة على ارتباطه بالسلع المستوردة لفترة زمنية طويلة.
2. مشكلة المنافسة بين المنتجات المستوردة ومثيلاتها من المنتجات الوطنية ويرجع ذلك الى حرية شبه مطلقة للاستيراد من الاسواق الاجنبية و عدم توفير الحماية الكافية للمبيعات الوطنية.
3. مشكلة انخفاض من حجم الطلب لقطاع كبيرة من طرف المستهلكين وهذا يؤدي بدوره إلى التأثير على حجم الطلب الكلي.

ب. مشكلات تسويقية داخلية : نذكر منها :

1. مشكلة عدم اهتمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدراسة السوق المتوقع لتصريف سلعهم وخدماتهم.
2. الاهتمام بإجراء دراسات التنبؤ لحجم الطلب على منتجات المؤسسة.
3. مشكلة نقص الكفاءات التسويقية ونقص القوى البيعية عموما.
4. مشكلة عدم قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على إلزام التجار بأسعار معينة مما يؤدى إلى فرض الأسعار في السوق والتي تضر في النهاية بالمؤسسة. (مصطفى عدوان، 2017، صفحة 08)

ساديا: المشاكل والمعوقات المتعلقة بالمعلومات

تعاني المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من نقص شديد في المعلومات و البيانات التي تمكنها من اتخاذ قرار الاستثمار على اسس اقتصادية رشيدة، مما يترتب عدم ادراكها لفرص الاستثمار المتاحة او جدوى التوسع او تنويع النشاط، كما ان عدم الالمام بتطورات الانتاج و الطلب السوقي و حجم الواردات المناظرة ومستويات الاسعار وغيرها من التغيرات الاقتصادية يجعل من الصعوبة تحديد سياسات الانتاج و التسويق التي تمكنها من تدعيم قدراتها التنافسية في السوق او علاقتها التكاملية مع المؤسسات الكبيرة.

سابعا: التطور التكنولوجي

لقد ادى التقدم التكنلوجي الى تسهيل عمليات الاتصال و الانتقال بين الدول و سرعة في اداء المعاملات الاقتصادية الدولية، سواء التجارية او المالية، كما ادى الى تجاوز الحدود السياسية للدول، واتساع الاسواق بصورة جعلت المنتجات تأخذ الصفة العالمية، كما ادى الى تشابه انماط الاستهلاك في العالم بين الشعوب مختلف الثقافات، وهذه التطورات نتاج حقيقي لما يعرف بالثروة الصناعية الثالثة.

كما ادى التقدم التكنولوجي بالمؤسسات للاهتمام بتنمية ونشر الاساليب الانتاجية التي تعتمد على التكنولوجيا العالية بهدف الزيادة من جودة المنتجات ورفع انتاجية الاداء داخل المؤسسة، مما يحسن ويدعم المزايا التنافسية التي تتمتع بها مقارنة بالمنافسين.

ثامنا: عالمية الاتصال

لق ادى التقدم الفني في مجال الاتصالات و المواصلات، وتبادل المعلومات والتقنيات الحديثة والفضائيات الى طي المسافات، هذا ما جعل العالم قرية صغيرة تلاشت فيها المسافات جغرافيا و حضاريا و اصبحت الشركات والمؤسسات تعمل في بيئة عالمية شديدة التنافس، فالمنتج الذي يظهر في دولة ما نجده وفي نفس اللحظة يطرح في جميع اسواق العالم سواء من خلال الفضائيات و الاقمار الصناعية، او من خلال شبكة الانترنت.

تاسعا: التنافسية العالمية

سيقود الانفتاح على العالم الخارجي ورفع القيود امام حركة التجارة الدولية الى تزايد المنافسة في القطاعات الاقتصادية المختلفة، مما يستدعي انطلاق روح الابداع و التطوير و الحفاظ على الجودة الشاملة للخدمات و السلع المقدمة كي تستطيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة غزو الاسواق العالمية او على الاقل حماية نفسها من غزو المؤسسات الجنبية.

عشرا: التكتلات الاقتصادية

سينجم عن النظام العالمي الجديد خلق تحالفات اقتصادية وسيعزز من توجه العديد من الدول الى التكامل الاقتصادي للقدرة على البقاء و الاستمرار، مما سيقود الى تأجيج درجة المنافسة بين التكتلات الاقتصادية الامر الذي سينعكس بدوره على قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة. (مصطفى عدوان، 2017، صفحة 09)

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل يتبين ان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من بين اهم الوسائل المعتمدة لتحريك عجلة النمو الاقتصادي و منه نستخلص ما يلي:

- ✓ تعد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الالية الامثل لاستغلال الموارد المتاحة التي تمنحها الهيئات الحكومية المتخصصة.
- ✓ يمثل نشاط التمويل من الأنشطة الأساسية التي تشمل تقديم القروض من بينها قروض الاستغلال والاستثمار لتمويل احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ تحظى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على اهتمام الدول المتقدمة و النامية على حد سواء و ذلك لدورها الحيوي و الفعال الذي تلعبه في الرفع من المستوى الاقتصادي و الاجتماعي.
- ✓ اهتمام الحكومة الجزائرية بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة تجلى في الزيادة في عدد هذه المؤسسات من خلال الهيئات الداعمة لها والقوانين و التشريعات .
- ✓ وضعية المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في الجزائر لاتزال غير مستقرة حيث تواجه هذه المؤسسات تحديث في مختلف القطاعات التي تعمل فيها.

الفصل الثالث

دور بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة بسكرة-

في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد:

بعد الدراسة النظرية التي بينت لنا الدور الهام الذي تقوم به البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، وبما ان بنك الفلاحة والتنمية الريفية– وكالة بسكرة –من بين البنوك التي تم اختيارها من طرفنا من اجل القيام بالدراسة حول موضوعنا هذا، وكذلك المؤسسة التي تم منحها الائتمان من طرف القرض حول الدور والأسلوب الذي يلعبه البنك في تمويل هذا النوع من المؤسسات.

ومن خلال ما سبق سوف نقوم بتقسيم هذا الفصل الى ثلاثة مباحث كما يلي:

- ✓ **المبحث الأول: ماهية بنك الفالحة والتنمية الريفية**
- ✓ **المبحث الثاني: سياسة الاقراض في بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة–**
- ✓ **المبحث الثالث: إجراءات تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة للمؤسسات أغرودات.**

المبحث الأول: ماهية بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة بسكرة–

يعد بنك الفلاحة والتنمية الريفية من أهم البنوك العمومية في الجزائر والتي تحاول الوصول إلى خدمات متطورة من خلال إدماج العديد من وسائل المعرفة في عمله والاهتمام بكل التطورات التكنولوجية الجديدة، و على ضوء هذا سنحاول في هذا المبحث الإلمام الشامل بهذا البنك من خلال تطوره، ونشأته و كذلك التعرف على مهامه و وظائفه.

المطلب الأول: مفهوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة بسكرة.–

بنك الفلاحة والتنمية الريفية أحد بنوك القطاع العمومي في الجزائر، إذ يعتبر وسيلة من وسائل سياسة الحكومة الهادفة إلى المشاركة في تنمية القطاع الفلاحي وترقية المناطق الريفية .

أولا: النشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يعتبر بنك الفالحة والتنمية الريفية مؤسسة مالية تتمتع بقانون البنك التجاري وأنشئ بموجب المرسوم رقم 82/106 المؤرخ في 13 مارس 1982، وقد تولد عن إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري، حيث أسندت له مهام المساهمة، وفقا لسياسة الحكومة في تطوير القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي، وتكون في بداية مشواره من140 وكالة متنازل عليها من طرف البنك الوطني الجزائري.

ومنذ 36 سنة ضل بنك الفلاحة والتنمية الريفية يدعم بنشاط تطوير أراضيه ومشاريع عملائه بما في ذلك تمويل الزراعة وصناعات الأغذية الزراعية كما أن العديد من المجالات تجعله يتماشى مع البنوك، مما يشكل دعما لتطوير الاقتصاد الوطني وتحسينه.

لقد مر بنك الفلاحة والتنمية الريفية بعدة مراحل كما يلي :

أ. المرحلة الأولى من 1982الى 1990: كان بداية مشواره يختص في تمويل الفلاحة وكل ما يخص العالم الريفي، وذلك في العديد من الوكالات في المناطق الريفية.

ب. المرحلة الثانية من 1991الى 1999: بموجب صدور القانون 90/10 الذي نص على نهاية تخصص البنوك، اتسع مجال تعاملات هذا البنك وتوسع في تمويل قطاعات أخرى والمؤسسات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة وفي هذه المرحلة بداية إدخال تكنولوجيا الإعلام الآلي وتم في هذه الفترة ما يلي:

1. في سنة 1991: تم إدخال نظامswift :هو نظام يتم استخدامه في عالم المعاملات المالية و يعمل على الاتصالات المالية بين البنوك في جميع انحاء العالم لتطبيق عمليات التجارة الدولية الخارجية .

2. وفي الفترة 1992الى 1998: تم إدخال ما يلي :وضع برمجيات logiciel sybu : هو برنامج معلوماتي يستعمله بنك الفلاحة و التنمية الريفية مع فروعه المختلفة وهذا للقيام بعدة عمليات عن بعد مثل: تسيير القروض، تسيير عمليات الصندوق، الفحص عن بعد لحسابات الزبائن.

- ✓ إدخال الإعلام الآلي على جميع العمليات البنكية .
- ✓ تشغيل بطاقة السحب والتسديد لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.
- ✓ وفي سنة 1998 تم تشغيل بطاقة السحب ما بين البنوك.

ج. المرحلة الثالثة من 2000الى 2003: في هذه المرحلة وجب على كل البنوك التجارية العمومية التدخل الفعلي لبعث نفس جديد في مجال الاستثمارات المنتجة وجعل نشاطاتها تساير قواعد اقتصاد السوق، ولهذا وفي مجال تمويل الاقتصاد رفع بنك الفالحة والتنمية الريفية إلى حد كبير القروض لفائدة المؤسسات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة، وفي نفس الوقت رفع من تمويله للقطاع الفلاحي .

ومن اجل مسايرة التحولات الاقتصادية ومن اجل الاستجابة لمتطلبات زبائنه وضع البنك برنامجا خماسيا فعليا على عصرنة وتحسين خدماته

1. وفي سنة 2000: تمت دراسة تشخيصية لنقاط قوة وضعف البنك، وتم إعداد خطة أو مخطط لرفع من مستوى هذه المؤسسة بالمقارنة مع المعايير الدولية، كما تم في هذه السنة تعميم نظام الشبكة المحلية ما بين هياكل البنك مع إعادة تنظيم برنامج sybu لخدمة الزبائن.

2. وفي سنة 2001: تم تقصير إجراءات المعالجة والموافقة على ملفات القروض، حيث تتراوح مدة المعالجة بين 20-90 يوم، حسب نوع ملف القرض استغلالي أو استثماري وتم في هذه السنة الاعتماد على نظام البنك الثابت مع الخدمات الشخصية.

تم أيضا في هذا العام تعميم شبكةMEGAPAC هي شبكة اتصالات خاصة بالبنك لربط بين الوكالات والهياكل المركزية لبنك .

3. أما في سنة 2002 الى2003 فقد تم تعميم نموذج بنك الثابت مع خدمة الشخصية لزبائن على جميع الوكالات في القطر الوطني.(www.badrbanque.dz)

ثانيا: تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة بسكرة–

يعرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية على انه: بنك تجاري يمكنه جمع الودائع سوآءا جارية أو لأجل، ويمثل أيضا بنك باعتباره انه يمكنه القيام بمنح القروض المتوسطة أو طويلة الأجل وهدفها تكوين رأسمال الثابت.

ويعتبر هيئة عمومية اقتصادية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ويقوم بتقديم خدمات مختلفة لكن مع التطورات المتسارعة أصبح البنك يقدم خدمات جديدة تماشيا مع التغيرات الحالية. (www.badrbanque.dz)

المطلب الثاني: أهداف و مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة بسكرة–

من أجل التطوير في المعاملات الاقتصادية التي تميز الاوضاع الحالية لجأ بنك الفلاحة و التنمية الريفية كغيره من البنوك الى القيام بأعمال و نشاطات متنوعة للوصول الى تدعيم مكانته ضمن الوسط المصرفي.

أولا: أهداف بنك الفلاحة و التنمية الريفية

تتمثل أهداف بنك الفالحة والتنمية الريفية وكالة بسكرة كما يلي:

- ✓ العمل على توسيع شبكته لتلبية كل متطلبات عبر قطر الولاية
- ✓ جمع الزبائن لتحقيق أكبر ربح ممكن.
- ✓ توسيع إدخال الإعلام الآلي وكل الوسائل الحديثة .
- ✓ تطوير جودة الخدمة والعالقات مع الزبائن.
- ✓ ضمان تحقيق تنمية في المجالات المتعلقة به
- ✓ رفع حجم الموارد بأقل وأعلى عائد عن طريق القروض المنتجة والمتنوعة.
- ✓ التسيير الصارم لخزينة البنك سواء بالدينار أو العملة الصعبة .
- ✓ تحسن العلاقات مع العملاء وإرضائهم .
- ✓ الحصول على أكبر حصة من السوق .
- ✓ المساهمة في تطوير الأرياف وتحسين ظروف العمل .
- ✓ إيجاد سياسة أكثر فعالية في جمع الموارد .
- ✓ عمليات متعلقة بالقرض والاعتماد المستندي .
- ✓ إرضاء الزبائن وذلك بتقديم المنتوجات والخدمات بكفاءة لتوفير احتياجاتهم .
- ✓ الزيادة في الموارد مع اقل التكاليف. (دالي علي انور باشا، 2021)

ثانيا: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة بسكرة–

يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية بمجموعة من المهام لكي تساعده على تحقيق الأهداف التي يسعى اليها ومن بين هذه المهام نذكر:

- ✓ قبول الودائع ومنح القروض والمشاركة في جمع المدخرات.
- ✓ فتح الحسابات للأفراد.
- ✓ تدعيم وتنمية القطاع الفلاحي والصيد والنشاطات الفلاحية.
- ✓ قبول الودائع ومنح القروض وجمع المدخرات.
- ✓ جمع الودائع قصيرة الاجل وطويلة الاجل.

- ✓ تشجيع وترقية الزراعة والصناعات الغذائية.
- ✓ تنفيذ جميع العمليات المصرفية والاعتمادات المالية.
- ✓ تسيير الموارد النقدية بالدينار والعملة الصعبة. (دالي علي انور باشا، 2021)

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة بسكرة–

يمثل الهيكل التنظيمي دورا هاما و أساسيا في توضيح مستويات داخل البنك و العلاقة بين مختلف هذه المستويات، ومعرفته تعطي صورة عن التنظيم داخل البنك و لهذا قمنا بتحليل مختلف مكونات الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية – وكالة بسكرة– .

أ. مدير الوكالة: يعتبر المسؤول الرئيسي على مستوى البنك يقوم بتنظيم وتطوير استراتيجية خاصة بتطوير البنك، ويعتبر رأس لجنة القرض للوكالة، ويقوم كذلك بالمصادقة على مختلف الملفات على مستوى البنك.

ب.سكرتارية: تقوم بمساعدة مدير الوكالة باعتبارها مصلحة تابعة لمدير الوكالة وتقوم باستقبال وتسجيل البريد الخاص بالوكالة.

ج. المكتب الأمامي: هو المسؤول على استقبال العملاء ويتكون من:

1. المشرف: وهو المسؤول على الاستقبال وتوجيه العملاء ومساعدة العاملين في حسن سير مهامهم بالزبائن .
2. استقبال وتوجيه : و هو مسؤول عن توجيه العملاء و مساعدتهم في فتح الحسابات و طلب الخدمات .
3. المكلف بالزبائن : هو مكلف بتنفيذ مختلف العمليات لعملائه والقيام بإجراء جميع العمليات المباشرة وغير المباشرة والتأكد من جميع الوثائق المطلوبة من العميل.

د. قطب الصفقة: وهو المكان الذي يتولى مختلف الصفقات وتتمثل في :

1. رئيس المصلحة: يتولى رئيس المصلحة مختلف العمليات والقيام بتطبيقها .
2. الصندوق الرئيسي: وهو مكلف بمختلف العمليات الخاصة بزبائن ويعمل على التنسيق الدائم والمباشر مع المحفظة البنكية.
3. الخدمة السريعة: هي مسؤولة على تقديم خدمات البنك بطريقة فورية للعملاء.

ه. المكتب الخلفي: هو تابع للمكتب الأمامي يقوم بمختلف العمليات البنكية ويتمثل فيما يلي:

1. المشرف: مهمته الرقابة على المكتب الخلفي كما يعمل على توزيع العمل وتوجيه الموظفين لمهامهم.
2. وسائل الدفع: يقوم بتحويل الأموال للشخاص مهما كانت الوسيلة شيكات، وسائل دفع الكترونية والتحويلات البنكية
3. المحاسبة: هي مصلحة تختص بمختلف العمليات المحاسبية الخاصة بالوكالة، أي تقوم بمراقبة يومية لكل عمليات السحب والإيداع .

4. القروض: هي مصلحة تقوم بتقديم القروض لزبائن وهي تستلم ملفات القروض التي تأتي من الوكالات لتقديمها إلى لجان القروض التابعة لفرع.
5. الادارة: وهو الذي يهتم القسم بشؤون ومهام العمال والزبائن وذلك من خلال تسجيل كل الاعمال الخاصة بالعمال كالغيابات وكل ما يخص البنك .
6. التجارة الخارجية: تختص هذه المصلحة بتنفيذ عمليات التجارة الخارجية عن طريق فتح الاعتمادات المستندية وخطابات الاعتماد.
7. القانوني: تتمثل في المصادقة على فتح الحسابات البنكية ومتابعة القضايا حيث تحول إليها ملفات القروض، وتقوم بالمتابعة القضائية في حالات، استرداد الديون بالوسائل القانونية. (دالي علي انور باشا، 2021)

الشكل(03): الهيكل التنظيمي لبنك الفالحة والتنمية الريفية –وكالة بسكرة–.(انظر للملحق 1)

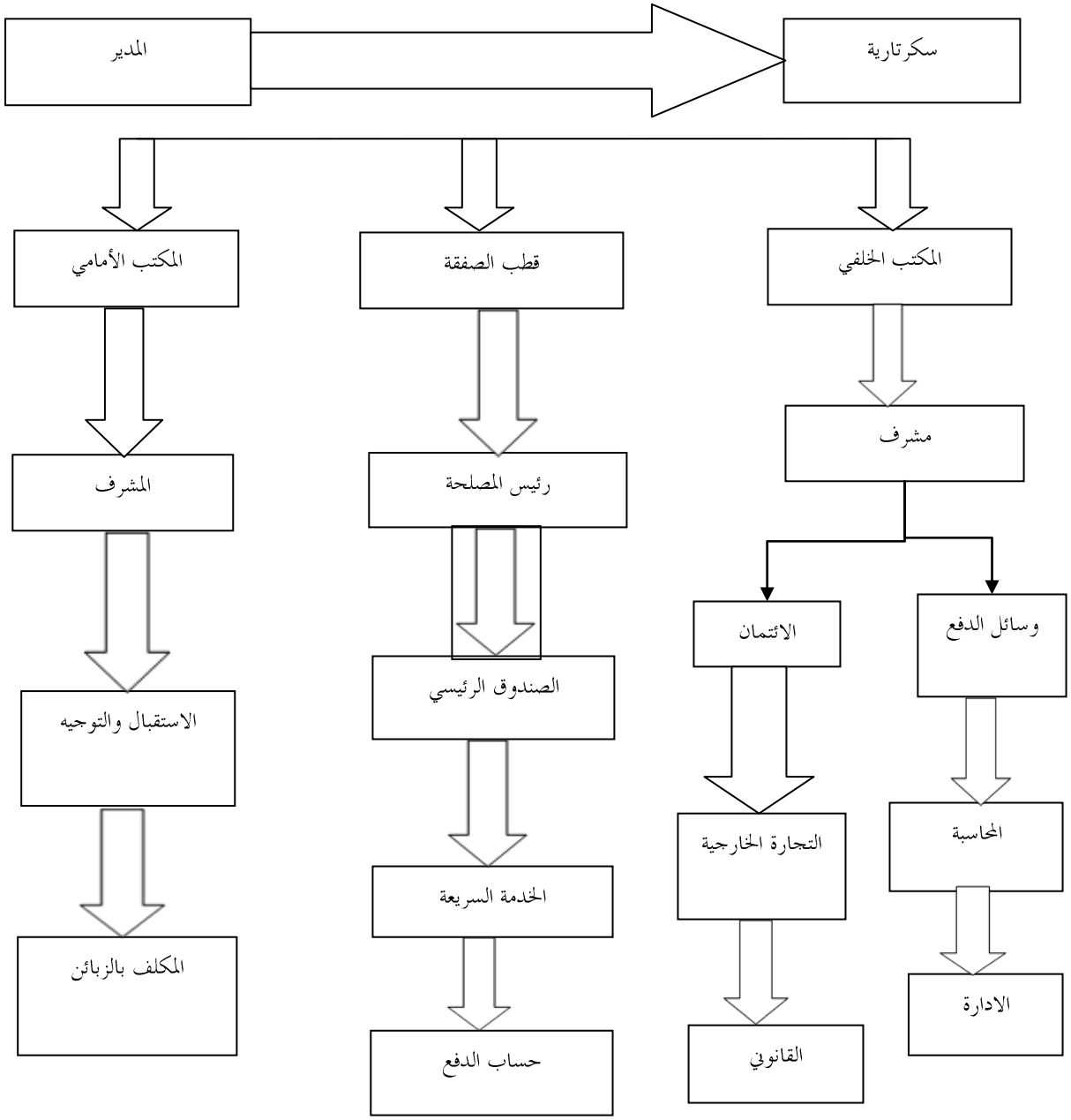

المصدر: معلومة مقدمة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة– (دالي علي انور باشا، 2021)

المبحث الثاني: سياسة الاقراض في بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة بسكرة–

ان من اهم العمليات التي يقوم بها البنك هي منح القروض البنكية التي تعد من اهم المحركات لنشاط البنك و الجهات المستفيدة من هذه العملية

المطلب الأول: أنواع القروض الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية– وكالة بسكرة–.

يقدم بنك الفلاحة والتنمية الريفية مختلف القروض منها طويلة الاجل والمتوسطة والقصيرة ونذكر منها:

أ. القروض طويلة الاجل: هي قروض استثمارية أي مدتها طويلة من 7سنوات الى 15 سنة بمعدل فائدة 5.25% والمبلغ لا يتجاوز 50مليار دينار جزائري

ب.قروض متوسطة الاجل :

1. قرض التحدي: هو قرض استثماري متوسط الأجل مدعوم جزئيا، مدعم من قبل وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، يمنح كجزء من إنشاء مستثمرات فلاحية جديدة قائمة على الأراضي الزراعية غير المستخدمة التابعة لملكية خاصة أو المجال الخاص.

- ✓ التمويل البنكي: مبلغ القرض.
- ✓ سعر الفائدة:0% لمدة 5 سنوات الأولى.
- ✓ المساهمة الشخصية: تتراوح بين 10% و20%من تكلفة المشروع.
- ✓ المبلغ المضمون: من1.000.000دج حتى 100.000.000دج.
- ✓ فترة السداد: من 3سنوات إلى 15سنة.

وينقسم قرض التحدي الى:

–قرض التحدي متوسط الأجل: يكون من سنة إلى 5سنوات إلى أن هذا النوع ليس له فائدة حيث ابتداءا من سنة 6 يبدأ سعر الفائدة 1% في حالة عدم تسديد هذا القرض فالدولة تقوم بتغطية على انه مدعم من الخزينة العمومية

–قرض التحدي طويل الأجل: يكون من 7 الى 15 سنة له نفس خصائص سعر فائدة التحدي، حيث أن سعر الفائدة يقدر ب 3%.

2. قرض الايجاري: هو قرض متوسط الاجل من اجل استئجار الآلات الزراعية ومعدات السقي والتي تدخل بشكل مباشر في مشاريع الاستثمار مدة القرض 10 سنوات بالنسبة لألات الحصاد والدرس و5 سنوات بالنسبة لباقي المعدات يمكن ان يصل مبلغ القرض الى 100% من تكلفة المعدات المراد اقتنائها يبلغ معدل الفائدة المطبق 9.7% باحتساب كامل الرسوم في السنة (5.7% على عاتق الزبون و4%مدعم)

3. قرض اونساج (الوكالة الوطنية لدعم الشباب): هو قرض يهدف إلى تمويل % 70 من المشاريع في إطار برنامج الدولة لتشغيل الشباب لأنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة.

ومن امتيازات هذا القرض ما يلي:

- ✓ معدل فائدة 0%.
- ✓ المساهمة الشخصية من1% الى 2%فقط من تكلفة المشروع.
- ✓ المبلغ المقترض يصل إلى 100.000.000 دج.
- ✓ فترة السداد تصل الى 8 سنوات.
- ✓ تأجيل السداد لمدة 3سنوات

4. قرض الصندوق الوطني لتأمين على البطالة: هو قرض يهدف إلى تمويل أو تمديد% 70 من إنشاء مؤسسة صغيرة ومتوسطة.

الشروط الواجب توفرها للحصول على القرض:

- ✓ أن تتراوح أعمارهم 30 و 50 سنة.
- ✓ أن يكون حامل للجنسية الجزائرية.
- ✓ أن لا تشغل في منصب عمل أو يمارس نشاط لحسابه الخاص خلال مرحلة الإيداع لطلب الاستفادة من القرض.
- ✓ أن يكون حاصل على دبلوم أو مؤهل مهني أو شهادة أو أي مستند أخر
- ✓ الامتيازات التي يتحصل عليها صاحب القرض نفسها التي يتحصل عليها في قرض اونساج . (www.badrbanque.dz)

5. قرض ANJEMالوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: وهو قرض يهدف الى انشاء أنشطة لإنتاج السلع والخدمات من خلال اقتناء معدات صغيرة والمواد الأولية لبدء التشغيل بغية تمكين الادماج الاجتماعي والاقتصادي للسكان المستهدفين حيث تصل نسبة التمويل من طرف بنك بدر الى 70%.

شروط القرض:

- ✓ بلوغ سن 18 سنة.
- ✓ عدم امتلاك مدخول.
- ✓ اثبات مقر السكن.
- ✓ اثبات عدم الاستفادة من أي مساعدة أخرى لأنشاء نشاط.
- ✓ الالتزام بتسديد مبلغ القرض. (www.badrbanque.dz)

6. قرض كفالة حسن التنفيذ: تقدم من طرف البنك لتفادي قيام العميل بتقديم النقود، حيث يأخذ البنك5% في حال إتمام المشروع، يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية بمنحها لصاحب المشروع أما في حالة المشروع تمنح للمقاول.

7. قرض تسهيل المخزونات: هو قرض متوسط الاجل مدته 3 سنوات بمعدل فائدة 8%.

ج. قروض قصيرة الاجل

1. قرض الاستغلال: هو قرض لتمويل دورة الاستغلال تمول نشاطها في مدة أقصاها سنة واحدة.

2. قرض الرفيق الموسمي :قرض موسمي بفائدة، مدعم% 100 مدته 12 شهر وقد يمتد الى 6 أشهر في حالات استثنائية.

3. قرض الرفيق للتصدير :قرض خاص بالتصدير مدعم% 100 مدته 2 أشهر إلى 6 أشهر، وهو قرض بدون فائدة. (www.badrbanque.dz)

المطلب الثاني: ضمانات القروض الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة بسكرة.–

الضمانات هي أداة هامة يتحصل عليها البنك من العميل من اجل الحصول على القرض، وهو وسيلة تسمح له بحماية أمواله في حالة عدم السداد ومن بين الضمانات التي يطلبها بنك الفلاحة والتنمية الريفية ما يلي:

أ. وثيقة الرهن: كالتزام بالتعهد على رهن عتاد أو عقار عند الحصول عليه.

ب.إمضاء على السند لأمر أو على سفتجة: يضمن البنك عملية تسديد القرض في حالة عدم تسديد الزبون يجب عليه القيام بعملية الحجز على الرهن المقدم من طرف العميل.

ج. التأمين الشامل: أي يقوم البنك بالتعهد بتأمين العتاد او العقار الفلاحي من التلف في حالة تعرضه لتلف.

د. البيوت البلاستيكية والعتاد: يمكن رهن العتاد أو التعهد والالتزام برهن العتاد سوآءا منقول أو غير منقول لفائدة البنك في حالة الائتمان طويل الأجل.

ه. القروض الاستثمارية: تسدد على المدى الطويل حيث الضمان يمكن أن يقدم على شكل رهن للمعدات التي تم استخدامها او كفالة تضامنية محدودة.

و. الاسمدة والبذور: يقوم البنك بتسديد قيمتها للفلاحين عند عجزهم عن التسديد.

ز. السجل التجاري أو بطاقة فلاح.

ح. اتفاقية القرض. (انظر الملحق رقم 02)

ط. الشهادة الجبائية والشبه الجبائية

ي. ضمان الوصاية بالنسبة لقرض الايجاري. (قلالة نجم الدين، 2021)

المطلب الثالث: خطوات وعمليات منح القروض من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة–

عملية منح الائتمان في البنك تتم على النحو التالي:

أ. مقابلة العميل: أي تتمثل في توجه العميل للبنك ويكون لديه حساب لدى البنك ويتم توجيهه الى مصلحة القروض التابعة للبنك من اجل مقابلة رئيس المصلحة للحصول على ملف القرض والمعلومات الخاصة به.

ب.طلب القرض: أي بعد حصول العميل على ملف القرض يحضر الملف والوثائق اللازمة به يقوم بوضعها لدي الوكالة لتتم دراستها.

ويتكون ملف القرض من:

1. قرض الاستثماري(طويل الأجل): (انظر الملحق رقم 03)

- ✓ طلب القرض
- ✓ عقد يبرر الانتفاع من الارض
- ✓ دراسة اقتصادية فنية معدة من قبل مكتب ابحاث متخصص
- ✓ الميزانية العامة خلال اخر 3 سنوات
- ✓ الميزانية العامة و الحسابات المتوقعة على مدى 5 سنوات
- ✓ الفاتورة الاولية
- ✓ بطاقة فلاح
- ✓ شهادة عدم مديونية
- ✓ السيرة الذاتية لتقييم الخبرات الزراعية

2. ملف قرض الاستغلال(قصير الاجل):

- ✓ طلب خطي من طرف العميل
- ✓ نسخة من السجل التجاري
- ✓ وثائق جبائية
- ✓ ميزانية تقديرية لسنة المالية
- ✓ بطاقة فلاح
- ✓ فواتير كلية
- ✓ تعهد بتأمين شامل لكامل الاخطار
- ✓ ميزانية التسيير لمجموع تكاليف الاستغلال إذا كان الأمر يتعلق بتمويل الصفقات العمومية إذا الصفقة تكون مضمونة للبنك مع ضرورة إحضار وثيقة تثبت حالة تقدم الأشغال.

ج. دراسة ملف القرض: أي بعد تقديم العميل لملف القرض يتم دراسة الوثائق والتأكد من صحتها مثل وثيقة عدم اخذ قرض من بنك اخر(انظر الى الملحق رقم 04) ووثيقة صحة الشيك الذي يتعامل به العميل(انظر الملحق رقم05)، وبعدها يقوم البنك بدراسة ميدانية للمشروع عن طريق زيارة العقار واخذ نظر من طرف اللجنة المكلفة بدراسة القرض، بعد الدراسة الميدانية يأتي دور الدراسة الاقتصادية أي القيام بحسابات وإحصاءات وتحليلات لمعرفة نسبة نجاح المشروع والعائد الذي يتحصل عليه البنك، وأخيرا يأتي دور اجتماع لجنة القروض في الوكالة وتعلن على ان القرض مرفوض او مقبول.

د. المديرية الجهوية للبنك: بعد إتمام لجنة القروض للوكالة من دراسة المشروع تقوم بأرسال القرار الى المديرية الجهوية للبنك ستقوم هي كذلك بدراسة المشروع عند لجنة القروض للمديرية إذا كان القرار بالرفض تقوم بأعلام الوكالة والوكالة بدورها تعلم العميل إذا كان بالقبول تقوم بتحديد المبلغ إذا كان المبلغ 20 مليون دينار جزائري او اقل تقوم بالتكفل به لدى المديرية الجهوية اما إذا كان المبلغ يفوق 20 مليون دينار جزائري يتم ارسال ملف القرض الى المديرية العامة للبنك في العاصمة.

ه. المديرية العامة للبنك: بعد ارسال الملف الى المديرية العامة لتكفل بمبلغ القرض إذا تم قبول الطلب يتم اشعار المديرية الجهوية وهي بدورها ترسل الى الوكالة بالقبول لملف القرض

و. إشعار بالقبول: بعد قبول القرض من طرف البنك يتم ابلاغ العميل بقبول الطلب وذلك عن طريق اتفاقية القرض (انظر الملحق رقم 07) القرض ويتم الامضاء فيها من طرف العميل مع قبول العميل الضمانات التي يفرضها البنك مثل:

الرهن العقاري للأرض، رهن العتاد والتأمين عليه، امضاء اتفاقية القرض، الامضاء على سندات لأمر، دفع المساهم الشخصية.

ز. متابعة القرض: أي يقوم البنك بالزيارة الميدانية للمكان ومعرفة سير العمليات من خلال معرفة إلى أي مدى وصلت إليه إنجازات المشروع، أن كان العميل يستطيع إرجاع قيمة القرض في الفترة المتفق عليها ودراسة الوضعية المالية للعميل ومن هنا فان متابعة عملية القرض تكون من أول بداية الموافقة على منح العميل للقرض إلى أن تنتهي باسترجاعه. (قلالة نجم الدين، 2021)

المبحث الثالث: إجراءات تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة بسكرة –لمؤسسة أغرودات

بعد التعرف على بنك الفلاحة والتنمية الريفية لوكالة بسكرة من خلال وظائفه وأنواعه وهيكله وعمليات منحه للقرض، يتم التطرق في هذا المبحث إلى تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وكالة بسكرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الاول: قروض التحدي الممنوحة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة- لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال فترة 2016 الى 2021

يوضح الجدول مجموعة القروض التحدي الممنوحة في اطار تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة **من** حيث المبالغ و عدد الملفات من 2016 الى 4 اشهر الاولى من سنة2021.

الجدول رقم(05) : يمثل مبالغ و عدد الملفات القروض لفترة 2016 الى 2021

السنوات	عدد الملفات	المبالغ
2016	11	55.286.988,46
2017	13	111.629.553,21
2018	4	37.353.358,49
2019	9	37.722.167,47
2020	1	7.989.392,00
2021	0	0

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على المعلومات المقدمة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية–وكالة بسكرة–

نلاحظ من خلال الجدول مبالغ القروض لقرض التحدي حيث تختلف في كل فترة من 2016 الى 2021 و يمكن تمثيله في الشكل التالي:

الشكل(04): يمثل مبالغ و عدد الملفات القروض لفترة 2016 الى 2021

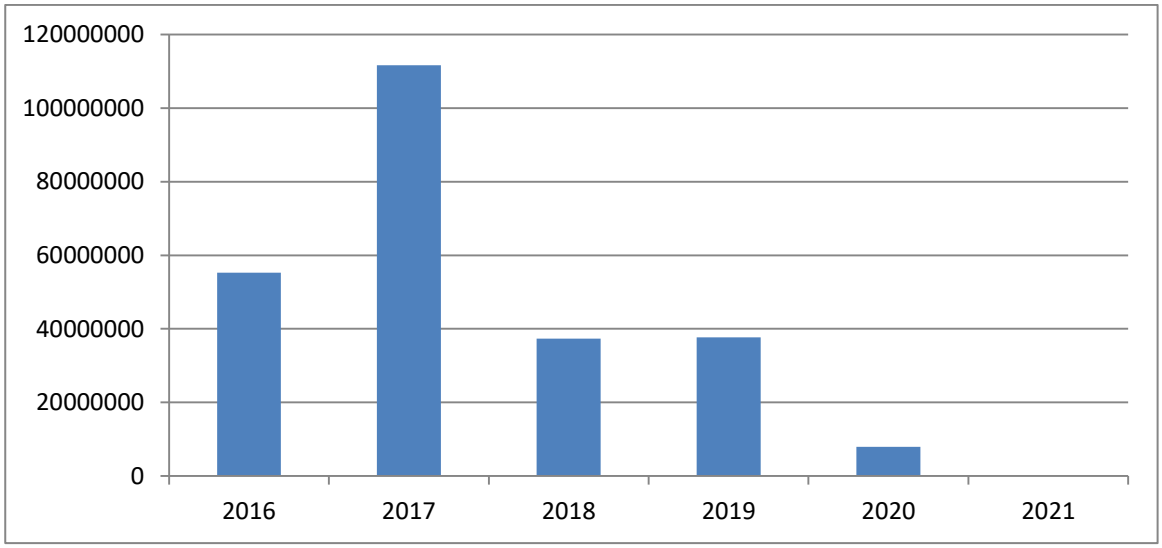

المصدر: من اعداد الطالب اعتمادا على معلومات مقدمة من البنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة–

من الشكل نلاحظ انه يوجد ارتفاع في مبالغ القروض المقدمة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة بسكرة من 2016 الى 2017 حيث تمثلت مبالغ القرض لسنة 2017 ب111.629.553,21دج,الا انه من سنة 2017 الى 2018 ان مبلغ القرض تناقص بشكل كبير حيث قدر مبلغ القرض سنة 2018 ب 37.353.358,49 دج, نلاحظ ارتفاع طفيف في مبلغ القرض من سنة 2018 الى 2019 حيث قدر المبلغ ب 37.722.167,47دج, الا انه من سنة 2019 الى 2020 انخفت مبالغ القرض بشكل كبير حيث قدر البلغ سنة 2020 ب 7.989.392,00 دج, فيما يخص الاربعة اشهر الاولى من سنة 2021 لم يتم منح أي قرض حيث قدر المبلغ ب 0دج.

المطلب الثاني: الإطار العام لمؤسسة أغرودات

أولا: التعريف بالمؤسسة(انظر الملحق رقم 06)

هي شركة ذات مسؤولية محدودة انشأت في سنة 2006 , استأنفت عملها في سنة 2011 بعد شرائها من مالك جديد. يختص عملها في توظيب التمور و تصديرها الى الاسواق العالمية مع احترام المعايير الدولية في التوظيب و التصدير

- ✓ اسم المؤسسة: SARL AGRODAT
- ✓ رأس المال:81.200.000,00دج
- ✓ النشاط: توضيب و تصدير التمور
- ✓ العنوان: 95, منطقة التجهيزات، بسكرة.
- ✓ تاريخ بداية العمل: 2011
- ✓ مساحة المصنع: 3250 متر²

- ✓ عدد العمال:140 عامل
- ✓ نوع المنتج: التمور
- ✓ عدد غرف التبريد: 2 غرف

تتميز هذه المؤسسة بتحصلها على شهادات عالمية نذكر منها:

- ✓ IFS FOOD:هو معيار معترف به من طرف مبادرة سلامة الاغذية العالمية لمراجعة الشركات المصنعة للأغذية ينصب تركيزها على سلامة الاغذية و جودة المنتجات المعبئة، متحصل عليها في نوفمبر 2017
- ✓ BRC FOOD:هو معيار عالمي لسلامة الاغذية يضمن الحصول على شهادة ثقة العملاء في منتجاتك، متحصل عليها في اوت 2018
- ✓ USDA ORGANIC:هي شهادة اعتماد لمنتجي الاغذية العضوية و المنتجات العضوية الاخرى (قدوري عزيز، 2021)

ثانيا: الشكل(05) الهيكل التنظيمي للمؤسسة (انظر الملحق رقم07)

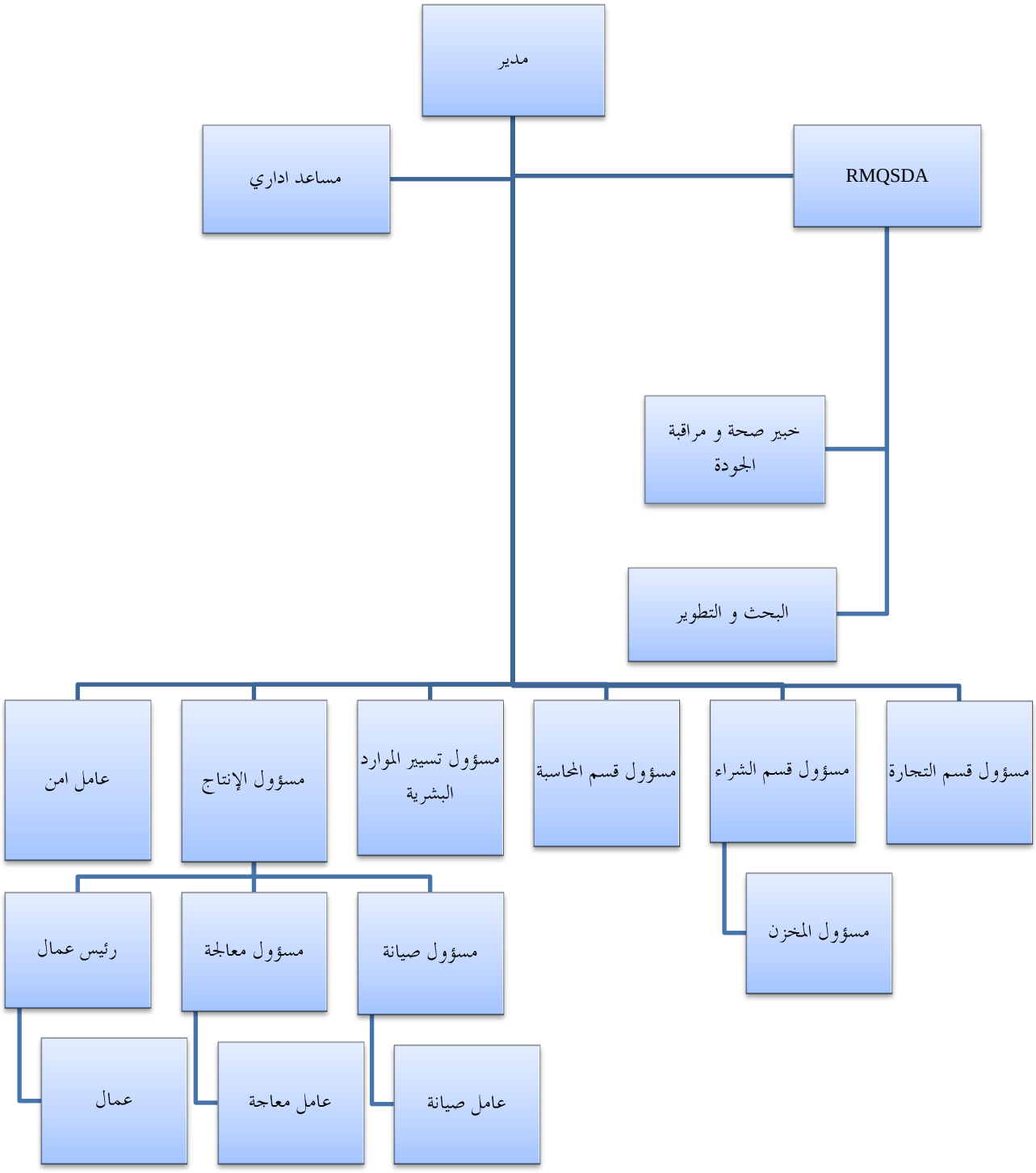

المصدر : من أعداد الطالب بالاعتماد على معلومة مقدمة من طرف مؤسسة اغرودات

ثالثا: انتاج التمور المصدرة خلال السنوات (2016 الى 2020) (انظر الملحق رقم08)

الجدول رقم(06) : انتاج التمور المصدرة خلال السنوات (2016 الى 2020)

السنوات	التمور المصدرة	
	الوزن الصافي/طن	مبالغ/دج
2016	612 570	123.622.144,00
2017	528 107	119.146.045,00
2018	650 031	160.609.700,00
2019	694 168	183.944.649,00
2020	344 981	87.566.239,00

المصدر :معلومات مقدمة من طرف محاسب مؤسسة اغرودات

يمثل الجدول كمية التمور التي تم توظيبها و تصديرها خلال السنوات من 2016 الى 2020 حيث نلاحظ نقصان في الكمية الموظبة و المصدرة من 2016 الى 2017 حيث قدرت الكمية ب 570 612 طن بمبلغ 119.146.045,00 دج بسبب تغيير في قانون التصدير, اما من 2017 الى 2019 نلاحظ زيادة في الكمية الموظبة و المصدرة حيث قدرت الكمية سنة 2019 ب 168 694 طن ب 183.944.649,00 دج , الا انه سنة 2020 انخفضت الكمية الى 981 344 طن بمبلغ 87.566.239,00 دج بسبب غلق معابر التصدير من طرف الحكومة نظرا للوضعية الوبائية لتلك السنة.

رابعا: ارباح التمور المصدرة خلال السنوات (2016الى 2020):

الجدول رقم (07): ارباح التمور المصدرة خلال السنوات (2016الى 2020)(انظر الملحق09)

السنة	مبالغ رقم الاعمال/دج	الارباح/دج
2016	123.622.144,00	40.341.336,00
2017	119.146.045,00	17.577.768,00
2018	160.609.700,00	27.442.690,00
2019	183.944.649,00	29.604.050,00
2020	87.566.239,00	4.337.486,00

المصدر: من اعداد الطالب اعتمادا على معلومات مقدمة من طرف المؤسسة

نلاحظ في الجدول الارباح التي حققتها المؤسسة خلال السنوات من 2016 الى 2020 حيث ان الارباح انخفضت خلال سنة 2017 نضرا لقانون التصدير الجديد حيث قدرة الارباح ب 17.577.768,00دج اما بالنسبة لسنوات من 2017 الى 2019 ارتفعت ارباح المؤسسة حيث قدرت ب 29.604.050,00 دج لسنة 2019, الا انه سنة 2020 انخفضت الارباح نظرا للوضعية الوبائية التي مرت بها الدولة خلال ذلك العام حيث قدرت ب 4.337.486,00دج

المطلب الثالث: دراسة ملف القرض الممنوح من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة– لمؤسسة أغرودات

تم دراسة ملف لأحد الزبائن لوكالة بسكرة وذلك لطلب قرض لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال التعرف على مختلف الاجراءات أو الخطوات اللازمة لمنح هذا القرض.

أ. الغرض من القرض: يرغب العميل بالحصول على قرض لأنشاء وحدة توضيب التمور بقيمة 20.000.000,00دج

1. تقدم صاحب مؤسسة اغرودات (ش ذ م م) للوكالة
2. مدة القرض:7سنوات منها 2 سنوات سماح و5 سنوات لتسديد القرض
3. نوع القرض: قرض التحدي مدعم 100% من طرف الخزينة العمومية
4. عنوان المؤسسة: 95، منطقة التجهيزات بسكرة
5. نشاط المؤسسة: وحدة لتوضيب التمور
6. نوع المشروع: مؤسسات صغيرة ومتوسطة
7. قرض من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة بسكرة–
8. العنوان: شارع الشهيد غمري حسين مقابل حديقة 5 جويلية
9. طلب العميل قرض استثماري بمعدل فائدة 0%. (قلالة نجم الدين، 2021)

ب.ملف القرض: يطلب من العميل تحضير الملف الخاص بالقرض الذي سيتم تقديمه من طرف الوكالة ويتمثل الملف فيمايلي:

1. طلب القرض
2. الميزانية وجدول حساب النتائج ل 3سنوات الاخيرة
3. الميزانية وجدول الحسابات المتوقع خلال 7 سنوات
4. القانون الاساسي لشركة
5. شهادة جبائية وشبه جبائية
6. الفواتير الشكلية
7. الدراسة الاقتصادية للمشروع
8. عقد الملكية
9. السجل التجاري
10. expertise de terrain
11. رخصة بناء

ج. الضمانات الحاضرة: تتكون من:

1. رهن عقاري للأرض
2. اتفاقية القرض
3. القيمة المقدمة من طرف البنك 80%: 20.000.000,00دج
4. المساهمة الشخصية 20%: 5.000.000,00دج
5. الامضاء والمصادقة على سندات الامر
6. تعهد والتزام برهن العتاد
7. كفالة تضامنية لشركاء
8. تعهد بتأمين العتاد طول مدة القرض
9. دفع المساهمة الشخصية

د. الضمانات الغير حاضرة: رهن عتاد منقول وغير المنقول (قلالة نجم الدين، 2021)

جدول رقم (08): معلومة عن القرض (انظر الملحق رقم10)

نوع القروض	المبلغ	مدة الصلاحية	تاريخ الاستخدام المحدود	فترة الاستهلاك	تأخر جزئي	تأخر كلي	المعدل او الهامش	معدل عمولة الالتزام
قرض التحدي (01-13)	20.000.000,00	/	12 شهر	48 شهر	12 شهر	/	/	حسب المعدل الساري

المصدر: وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة –الملحق رقم: –

ه. تمويل القرض:

الجدول (09): مخطط تمويل القرض

تمويل ثنائي		
المصدر	النسبة	المبلغ
المساهمة الشخصية قرض مقدم من طرف البنك	%20 %80	5.000.000,00 دج 20.000.000,00 دج
المجموع	%100	25.000.000,00 دج

المصدر: من اعداد الطالب اعتمادا على المعلومات المقدمة من طرف البنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة–

يمثل هذا القرض تمويل مشروع انشاء وحدة لتوضيب التمور، وقدر ملغ القرض ب 20.000.000,00دج، حيث تعتبر المساهمة الشخصية من طرف صاحب المشروع ب 20%: 5.000.000,00دج، اما بالنسبة للبنك فتقدر ب 80%: 20.000.000,00دج.

بعد دراسة الملف و التأكد من صحة الوثائق المقدمة من طرف العميل و استيفاء جميع الشروط, نلاحظ ان هذا العميل قد وفر كل الشروط و ان الوثائق المطلوبة كلها سليمة و لا يوجد بها خطأ. وعليه قررت إدارة البنك منح العميل القرض عن طريق رخصة القرض, مع قبول الضمانات التي يفرضها البنك.

و. جدول استهلاك القرض: باعتباره قرض مدعم من طرف الخزينة العمومية نلاحظ من خلاله تقديم المبلغ على شكل دفعات لبنك الفلاحة و التنمية الريفية حيث تعتبر السنتين الاولى و الثانية سنتي سماح لايسدد فيها العميل اي مبلغ خاص بالقرض، حيث تعتبر عملية متابعة القرض اخر عملية يقوم بها البنك عن طريق مصلحة القروض عند فترات الاستحقاق,حتى تسديد مبلغ القرض كاملا

و يتضمن جدول استهلاك القرض مايلي:

1. مدة القرض :7 سنوات و يتضمن 2 سنة سماح و 5 سنوات لتسديد القرض
2. معدل الفائدة: 0% مدعم بنسبة 100% من طرف الخزينة العمومية. (قلالة نجم الدين، 2021)

ي. متابعة استهلاك القرض

جدول رقم (10):متابعة استهلاك القرض انظر الملحق (11)

الوحدة/DA

التاريخ	المبلغ	المبلغ الصافي	الفوائد	الضرائب	المجموع	المعدل
2017/06/30	20.000.000	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
2017/12/31	20.000.000	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
2018/06/30	20.000.000	2.500.000	0.00	0.00	2.500.000	0.00
2018/12/31	17.500.000	2.500.000	0.00	0.00	2.500.000	0.00
2019/06/30	15.000.000	2.500.000	0.00	0.00	2.500.000	0.00
2019/12/31	12.500.000	2.500.000	0.00	0.00	2.500.000	0.00
2020/06/30	10.000.000	2.500.000	0.00	0.00	2.500.000	0.00
2020/12/31	7.500.000	2.500.000	0.00	0.00	2.500.000	0.00
2021/06/30	5.000.000	2.500.000	0.00	0.00	2.500.000	0.00
2021/12/31	2.500.000	2.500.000	0.00	0.00	2.500.000	0.00
المجموع		20.000.00	0.00	0.00	20.000.000	0.00

المصدر: معلومات مقدمة من بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة–

من خلال هذه الدراسة لقرض التحدي نلاحظ مايلي: انه يجب توفر كل الشروط اللازمة لمنح القرض اذ نلاحظ ان مبلغ القرض قد مول المشروع الخاص بالعميل بمبلغ 20.000.000,00 دينار جزائري و ذلك بأتباع الاجراءات المختلفة و على مراحل متعددة .

وأيضا نلاحظ أن الوكالة تقوم باستقطاب العديد من المستثمرين وتوفير كل متطلباتهم حسب القرض وكذلك الاتصال بهم في حال وجود خطا أو تأخر بالسداد، ويقوم البنك بالمتابعة المستمرة للمشروع عن طريق الخرجات الميدانية بواسطة لجنة مختصة و هذا كله بهدف تحقيق الربح و النمو الاقتصادي و تنمية القطاع الفلاحي خاصة.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل تم التطرق الى دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، وتم إسقاطها على بنك الفلاحة و التنمية الريفية–وكالة بسكرة– وقد تم استخلاص النتائج التالية:

- ✓ يعد بنك الفلاحة و التنمية الريفية من أهم البنوك الوطنية لكونه الممول الاول للقطاع الفلاحي في الشبكة المصرفية الوطنية.
- ✓ يقوم بنك الفلاحة و التنمية الريفية بدور حساس في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- ✓ يقدم بنك الفلاحة و التنمية الريفية مختلف القروض تحت شروط محددة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- ✓ ان التمويل يساعد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تحقيق مكانة في السوق الوطنية.

الخاتمة

أ. الخلاصة العامة:

اصبحت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تكتسي اهمية بالغة، بحكم ما ينجم عنها من اثار اقتصادية تساهم بقدرة عالية في تحقيق اهداف اقتصادية و اجتماعية، وكذلك باعتبارها اكثر وسيلة لمحاربة البطالة وعلية فإن الدول سواء المتقدمة منها او نامية تولي اهتماما خاصا بهذا القطاع، الذي اصبح يؤثر بشكل كبير في النمو الاقتصادي.

رغم كل هذا فإن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تجد نفسها امام مجموعة من المشاكل التي تعطل قدرتها على العمل، ودفع عجلة النمو الاقتصادي، ومن اهم هذه المشاكل هو التمويل وذلك نظرا لعدم توفر الشروط المطلوبة و الضمانات التي تفرضها البنوك التجارية، وذلك لعدم ثقة البنوك في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

ولقد خصت الجزائر نوعا من الاهتمام للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، وذلك من خلال اصدار مجموعة من القوانين التي تسير شؤونها والعديد من البرامج لدعم تطور دورها في الاقتصاد الوطني.

ب. نتائج اختبار فرضيات الدراسة

- ✓ الفرضية الاولى: تساهم البنوك التجارية الجزائرية في توفير العديد من القروض البنكية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفي العديد من القطاعات بالقدر الكافي، فهي تعتبر الممول الاول من خلال تقديم مجموعة من القروض المختلفة وذلك حسب نشاط كل مؤسسة الى انها تختلف حسب طبيعتها ومدتها. وهو ما يثبت صحة الفرضية.
- ✓ الفرضية الثانية: تم منح القرض من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة- لمؤسسة اغرودات لتمويل وحدة التوضيب مما ساهم في تقليل التكاليف على المؤسسة. حيث قامت مؤسسة اغرودات بإنشاء الوحدة من خلال القرض الممنوح مما خفض على المؤسسة تكاليف شراء العلب و تسديد تكاليف التغليف. وهو ما يثبت صحة الفرضية.

ج. نتائج الدراسة

تتمثل النتائج المتوصل اليها من الدراسة:

- ✓ عدم وجود تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة وهذا راجع الى اختلاف معايير تصنيفها بين الدول المتقدمة و النامية.
- ✓ التمويل يعتبر من اهم مشاكل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالرغم من عدم احتياجها لتمويل ضخم.
- ✓ ان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لا تزال بعيدة عن المكانة التي يجب ان تحتلها .
- ✓ تلعب البنوك التجارية دور مهما في تمويل هذه المؤسسات حيث تعرض قروض مختلفة حسب نوع وتخصص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- ✓ ساهم القرض الممنوح من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة-مؤسسة اغرودات في انشاء فرع لتعليب التمور و تخفيض تكاليف التعليب و التغليف.

✓ الاجراءات المتبعة من طرف مؤسسة اغرودات و المكانة التي تلعبها ساهمت في تسهيل منحه للقرض من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية–وكالة بسكرة–

د. التوصيات

من بين اهم هذه التوصيات التي نقترحها من خلال هذه الدراسة هي:

✓ تقديم التسهيلات التمويلية و التقليل من الاجراءات الادارية لتسهيل انطلاق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بشكل حماسي.

✓ تطوير النظام البنكي و خلق اليات جديدة تمكن البنوك من الحصول على الضمان و الثقة لتشجيع هذا النوع من المؤسسات.

✓ تشجيع انشاء نوع من المؤسسات المالية هدفها تمويل هذا النوع من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

✓ الاكثار من المؤتمرات و المعارض الدولية و الوطنية لإتاحة الفرص امام اصحاب هذه المؤسسات لتبادل الخبرات و التجارب.

د. صعوبات الدراسة

تمثلت الصعوبات التي وجهتنا في دراستنا فيما يلي:

✓ صعوبة الحصول على المعلومات و التقارير من البنك الفلاحة و التنمية الريفية–وكالة بسكرة–.

✓ نقص المراجع في مكتبة الجامعة.

✓ صعوبات وجود ترجمة للتقارير الخاصة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الموقع الخاص بها.

ه. آفاق الدراسة

لاشك ان رغم الجهد المبذول لإتمام هذه الدراسة الا انها تشوبوها بعض النقائص لحدود الموضوع وحجم المذكرة، ولهذا نترك افاق البحث مفتوحة لدراسات اخرى في المستقبل وهي كالتالي:

✓ دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية في تحقيق التنمية الاقتصادية.

✓ تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وفق الصيغ الاسلامية.

✓ استراتيجية الشراكة الاوروبية في تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

الفهرس

المحتـــــــــوى	الصفحة
شكر وعرفان	
ملخص	II - I
فهرس الجداول	III
فهرس الأشكال	III
مقدمة	أ – ه
الفصل الأول: الاطار المفاهيمي للبنوك التجارية الجزائرية	
تمهيد الفصل	2
المبحث الأول: الإطار العام للتدقيق الداخلي	3
المطلب الأول: نشأة البنوك التجارية	3
المطلب الثاني: مفهوم البنوك التجارية	4
المطلب الثالث: اهمية واهداف البنوك التجارية	4
المطلب الرابع: وظائف و انواع البنوك التجارية	6
المبحث الثاني: تطور النظام البنكي الجزائري	9
المطلب الأول: مراحل تطور النظام البنكي الجزائري	9
المطلب الثاني: مكونات النظام البنكي الجزائري	15
المطلب الثالث: معوقات النظام البنكي الجزائري	16
المطلب الرابع: اساليب تطوير النظام البنكي الجزائري	19
المبحث الثالث: القروض المقدمة من طرف البنوك التجارية	20
المطلب الأول: مفهوم القروض التجارية	20

المطلب الثاني: انواع القروض التجارية	21
المطلب الثالث: سياسة الاقراض التجارية	22
خلاصة الفصل	24
الفصل الثاني: الاطار العام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	
تمهيد الفصل	26
المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	27
المطلب الاول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	27
المطلب الثاني: تصنيفات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	29
المطلب الثالث: اهداف واهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	30
المطلب الرابع: المعوقات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	32
المبحث الثاني: واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	36
المطلب الأول: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	36
المطلب الثاني: احصائيات تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	38
المطلب الثالث: الهيئات الحكومية الداعمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	42
المطلب الرابع: التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	44
المبحث الثالث: تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	48
المطلب الأول: مفهوم التمويل	48
المطلب الثاني: مصادر التمويل التقليدية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	49
المطلب الثالث: مصادر التمويل الحديثة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	51

المطلب الرابع: مشاكل تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	54
خلاصة الفصل	58
الفصل الثالث: دور بنك الفلاحة و التنمية الريفية–وكالة بسكرة– في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	
تمهيد الفصل	60
المبحث الأول: ماهية بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة–	61
المطلب الأول: مفهوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة بسكرة–	61
المطلب الثاني: اهداف ومهام بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة–	63
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة–	64
المبحث الثاني: سياسة الاقراض في بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة–	67
المطلب الأول: انواع القروض الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة بسكرة–	67
المطلب الثاني: ضمانات القروض الممنوحة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة–	69
المطلب الثالث: خطوات وعمليات منح القروض من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة–	70
المبحث الثالث: إجراءات تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة بسكرة – لمؤسسة أغرودات	72
المطلب الاول: قروض التحدي الممنوحة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة– لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال فترة 2016 الى 2021	72
المطلب الثاني: الاطار العام لمؤسسة اغرودات	73
المطلب الثالث: دراسة ملف القرض الممنوح من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة بسكرة– لمؤسسة أغرودات	77
خلاصة الفصل	81
الخاتمة	83
فهرس المحتويات	86

قائمة المراجع	91
الملاحق	96

قائمة المراجع

اولا: المراجع باللغة العربية

أ. المقالات:

1. بقة الشريف. (01 مارس, 2007). المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر: واقع و تحديات. مجلة العلوم الاجتماعية و الانسانية، 1(1).
2. بلعيد ذهبية، مزاور أمال. (04 فيفري, 2019). مؤشرات الوساطة المالية المصرفية في الجزائر في ظل الاصلاحات النقدية و المالية–دراسة تحليلية–. مقالة.
3. بن العايش فاطمة. (12 جانفي, 2019). المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الية للحد من أزمة البطالة بالجزائر الاستفادة من التجارب العالمية. مجلة التنمية الاقتصادية، 3(2).
4. بهناس عباس، بن احمد لخضر. (01 جانفي, 2013). النظام المصرفي الجزائري في ظل الامر 03/11 المتعلق بالنقد و القرض و التحديات الراهنة له. مجلة دفاتر اقتصادية، 4(2).
5. خالد محمد احمد الجابري. (23 اكتوبر, 2016). البنوك الاسلامية مقابل البنوك التجارية دراسة نظرية مقارنة. *مجلة الاقتصاد الاسلامي العالمية*(54).
6. دراوسي مسعود، بن مسعود ادم. (31 ديسمبر, 2014). الهيئات و الالية الداعمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية و دورها في تحقيق التنمية – خلال فترة2012/2011–. مجلة الادارة و التنمية للبحوث و الدراسات، 7(2).
7. عبو هودة. (30 جوان, 2018). افاق تطور الجهاز المصرفي في ظل تحديات العولمة المالية حالة نظام المصرفي الجزائري. مجلة البحوث و الدراسات العلمية، 5(1).
8. كربوش محمد، بلميمون عبد النور. (01 ماي, 2015). الهيكل التنظيمي و فعالية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية. Revue d'ECONOMIE et de MANAGEMENT، 13(2).
9. معراج هواري،طعيبة محمد سمير. (06 جوان, 2008). اشكالية تمويل المؤسسات المصغرة في الجزائر :دراسة في فعالية دور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب. مجلة الاصلاحات الاقتصادية و الاندماج في الاقتصاد العالمي، 2(4).
10. نواصر الطاهر، لحاق عيسى. (15 ديسمبر, 2017). اليات الرقابية على المؤسسات المصرفية في التشريع الجزائري. مجلة الحقوق و العلوم الانسانية، 10(4).
11. يحياوي نصيرة. (01 جوان, 2020). دور القروض البنكية في تنمية القطاع الفلاحي في الجزائر. *المجلة العلمية المستقبل الاقتصادي، 1*(1).

ب.الكتب :

1. بوعبدلي احلام. (2015). سياسات ادارة البنوك التجارية و مؤشراتها. الاردن: دار الجنان لنشر و التوزيع.
2. تركي الشمري، محمد العسكر، الشراح رمضان. (2011). البنوك التجارية. الكويت: مكتبة افاق.
3. جلدة سامر. (2009). البنوك التجارية و التسويق المصرفي. عمان: دار اسامة لنشر و التوزيع.

4. جواد نبيل. (2007). *ادارة و تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة*. بيروت: مجد المؤسسة الجامعية لدراسات و النشر و التوزيع

5. حيدران طاهر حيدر. (1997). مبادئ الاستثمار. الاردن: دار المستقبل لنشر و التوزيع.

6. رابح خوني، حساني رقية. (2008). *المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها* (المجلد الطبعة الاولى). القاهرة: ايتراك للطباعة و النشر و التوزيع

7. سلطان محمد سعيد انور. (2005). ادارة البنوك. الاسكندرية: دار الجامعة الجديدة.

8. عبد الباقي اسماعيل ابراهيم. (2015). ادارة البنوك التجارية. عمان: دار غيداء لنشر و التوزيع.

9. عبدالسلام كمال. (1991). محاسبة البنوك التجارية. المنصورة: مكتبة الجلاء الجديدة بالمنصورة.

10. عدون ناصر دادي، معزوزي ليندة، لهواسي هجيرة. (2004). مراقبة التسيير في المؤسسة الاقتصادية. الجزائر: دار المحمدية العامة.

11. معلا سلمان عبد الله. (2015). التمويل و المؤسسات التمويلية مفهوم و اهداف وسياسات. الاردن: دار المجد لنشر و التوزيع.

12. المغربي محمد الفاتح محمود بشير. (2012). نقود و بنوك. عمان: دار الجنان للنشر و التوزيع.

ج. المحاضرات:

1. ساكر محمد العربي. (2006). محاضرات في تمويل التنمية الاقتصادية. بسكرة: جامعة محمد خيضر.

د. الملتقيات:

1. ضحاك نجية. (2006). المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بين الامس و اليوم أفاق ، تجربة الجزائر. الملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في دول العربية. الشلف: جامعة حسيبة بن بو علي.

2. عمر قمان ، و بن علية بن عيسى. (2019). دراسة واقع الجهاز المصرفي و متطلبات إصلاحه. الملتقى العلمي الوطني حول النظام المالي و اشكالية تمويل الاقتصاديات النامية يومي 05-04 فيفري 2019. المسيلة.

3. مصطفى عدوان. (2017). اشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر. ملتقى. الوادي: جامعة الشهيد حمة لخضر -الوادي-.

4. ميلود تومي. (2006). مستلزمات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر. الملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية (صفحة 997). الشلف: جامعة حسيبة بن بو علي.

ه. المذكرات:

1. باسل جبر حسن أبو زعيتر. (2006). العوامل المؤثرة على ربحية المصارف التجارية العاملة في فلسطين (1997-2004) (رسالة ماجستير). كلية التجارة قسم المحاسبة و التمويل، غزة: الجامعة الاسلامية

2. حمني حورية. (2006). آليات رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية و فعاليتها -حالة الجزائر- (رسالة ماجستير). قسنطينة: جامعة منتوري.

3. حنيفي امينة. (2019). اشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بين النظرية والتطبيق –دراسة حالة الجزائر– (اطروحة دكتوراه). مستغانم: جامعة عبد الحميد بن باديس.

4. عزيز سامية. (16 ديسمبر, 2014). واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر دراسة ميدانية لمؤسسات خاصة متنوعة النشاط بمدينة بسكرة (اطروحة دكتوراه). بسكرة.

5. ماطي مريم. (2017). البنك المركزي و إدارة السياسة النقدية في ظل الاقتصاد الرقمي (اطروحة دكتوراه). بسكرة: جامعة بسكرة.

6. نايت ابراهيم احمد. (2012). اليات تمويل المنشأة الرياضية و المتابعة المالية لها (رسالة ماجستير). الجزائر العاصمة: جامعة الجزائر 3.

7. نسيب انفال. (2015). دور الجوانب المالية و الاقتصادية لاتفاقية الشراكة الاورو جزائرية في تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (اطروحة دكتوراه). بسكرة: جامعة محمد خيضر.

8. واضح نعيمة. (2017). العوامل المؤثرة على اتخاذ قرار منح القروض البنكية للمؤسسات الاقتصادية (اطروحة دكتوراه). تلمسان، الجزائر: جامعة ابي بكر بلقايد.

و. القوانين و المراسيم:

1. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. (11 جانفي, 2017). القانون رقم 01-18 الصادر في 12 ديسمبر 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة. الجريدة الرسمية. الجزائر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية –العدد 77–.

ز. المقابلات:

1. رئيس مصلحة الموارد البشرية دالي علي انور باشا. (21 مارس, 2021). (خراشي عزالدين، المحاور)

2. مالك مؤسسة أغرودات قدوري عزيز. (25 افريل, 2021). (خراشي عزالدين، المحاور)

3. مسؤول مصلحة القروض قلالة نجم الدين. (15 افريل, 2021). (خراشي عزالدين، المحاور)

ح. المواقع الالكترونية:

1. (n.d.). Retrieved mars 22, 2021, from www.badrbanque.dz: https://badrbanque.dz/ar/sample-page-2/%d9%85%d9%80%d9%80%d9%86-%d9%86%d9%80%d9%80%d8%ad%d9%80%d9%80%d9%86-%d8%9f/
2. *pme-industrie*. (s.d.). Consulté le juin 02, 2021, sur Bulletins d'information statistique de la PME: https://www.mdipi.gov.dz/?Bulletin-de-veille-statistique

ثانيا: المراجع باللغة الانجليزية:

أ. الكتب:

1. george , h. h., & donald, g. s. (1990). *bank manangement text and cases.* united states of amirica: hamilton printing.
2. gold, f., & chandler, l. (1986). *the economics of money and banking.* new york: harper and row.

الملاحق

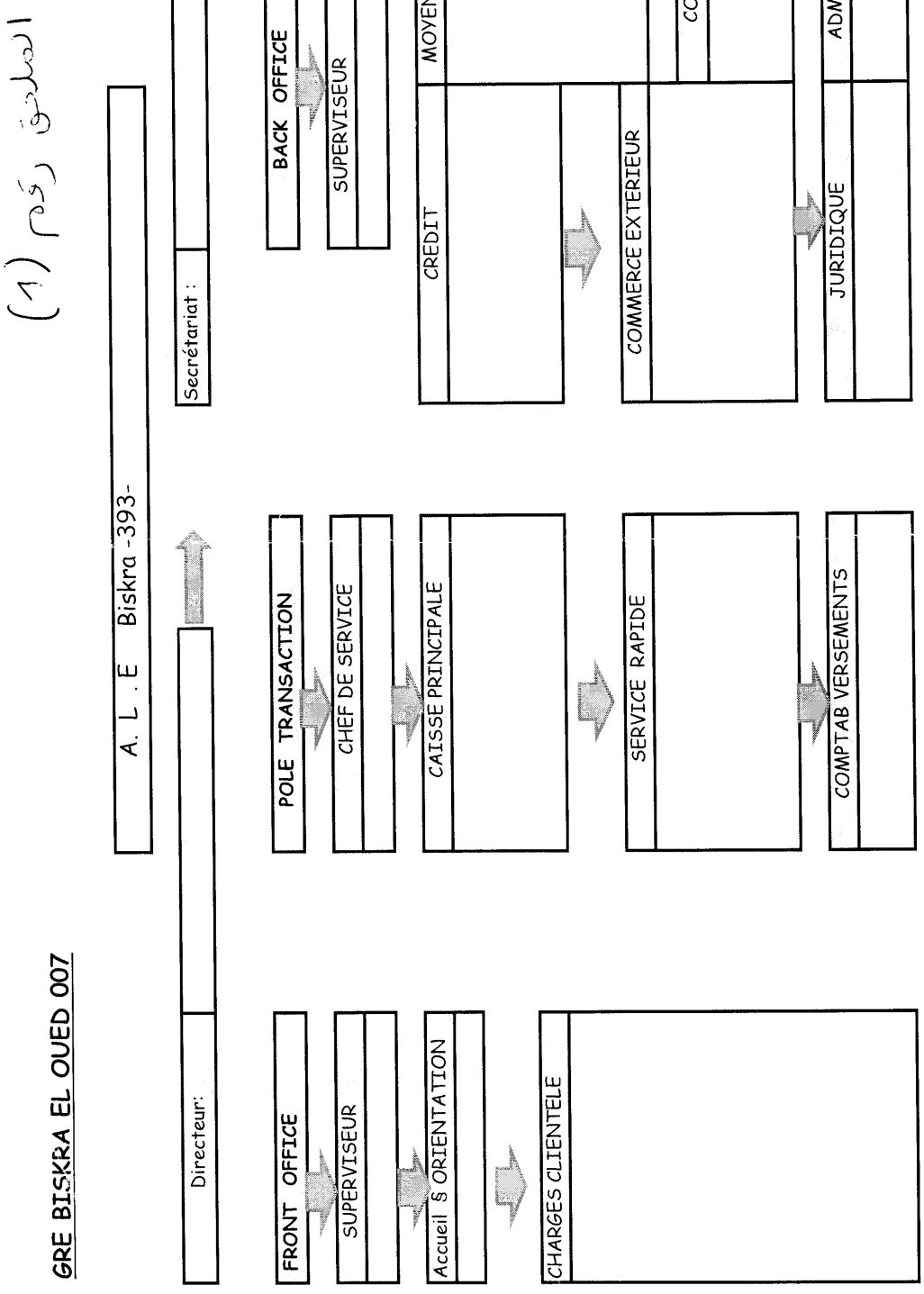
GRE BISKRA EL OUED 007
A. L . E Biskra -393-
Directeur:
Secrétariat :
FRONT OFFICE
SUPERVISEUR
Accueil & ORIENTATION
CHARGES CLIENTELE
POLE TRANSACTION
CHEF DE SERVICE
CAISSE PRINCIPALE
SERVICE RAPIDE
COMPTAB VERSEMENTS
BACK OFFICE
SUPERVISEUR
CREDIT
MOYENS DE PAIMENTS
COMMERCE EXTERIEUR
COMPTABILITE
JURIDIQUE
ADMINISTRATION

(1) ملحق رقم

الملحق رقم : 02

الملحق رقم (02)

اتفاقية القرض

ملحق رقم 11 من وجيز تسيير القرض افريل 1994

بين الموقعين أسفله

- بنك الفلاحة و التنمية الريفية (بدر) شركة مساهمة برأسمال قدره اربعه وخمسون مليار دينار جزائري (54.000.000.000.00 دج) المسجلة بالسجل التجاري للجزائر العاصمة تحت رقم00/11640 ب 00، الكائن مقرها الاجتماعي بالجزائر العاصمة 17 شارع العقيد عميروش ،و الممثلة من طرف :
- السيد : [illegible] فيما يلي مدير وكالة بسكرة ''

- السيد : [illegible] الكائن مقره [illegible] الولاية بسكرة

-المعين فيما يلي: ''المقترض''

من جهة أخرى

الملحق رقم : 03

الملحق رقم : (3)

Crédit d'investissement

- Demande de crédit.

-Acte justifiant l'exploitation du terrain

Etude technico –économique établie par un bureau d'études spécialisé.

- bilan et TCR réels des trois derniers exercices

- bilan et compte prévisionnels sur 05 ans

- Facture pro forma

--Carte d'agriculteur.

- -Attestation de non endettement (CNMA)

-situation fiscale et parafiscale

- P.V d'évaluation des expertises agricoles.

الملحق رقم : 04

الملحق رقم (04)

A.L.E: BISKRA INDICE: 393

DEMANDE DE CONSULTATION DE LA CENTRALE DES RISQUES

Nous vous demandons de nous communiquer la situation de la relation ci-après citée, vis avis des centrale des risques et des crédits impayés :

Nom/prénom ou raison sociale :

Date de création :

Activité : Adresse :

N d'agrément :

N Fiscal :

FAIT A BISKRA LE :

CACHET ET SIGNATURE DU DIRECTEUR

الملحق رقم : 05

الملحق رقم (05)

BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DE DEVLOPPEMENT RURAL

DEMANDE DE CONSULTATION DES INTERDITS DE CHEQUIERS

Direction du Réseau d'Exploitation « 128 »
Tél : 023 51 15 32
Fax : 023 51 15 31

Siège du Demandeur : / B // I // S // K // R // A /
Indice : / 3 // 9 // 3 /
Demande Formulée de :
Date d'Ouverture du Compte :
Nom ou Raison Sociale du Tireur :
Prénom :
Adresse ou Siège Social :
Date de Naissance ou de Création :
Lieu de Naissance ou de Création :
Forme Juridique :
Wilaya : 07
Numéro de Compte :
Clé de Contrôle :

BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DE DEVLOPPEMENT RURAL
(Signature et Cachet)

Réponse Centrale Des Impayés
DRE « 128 »

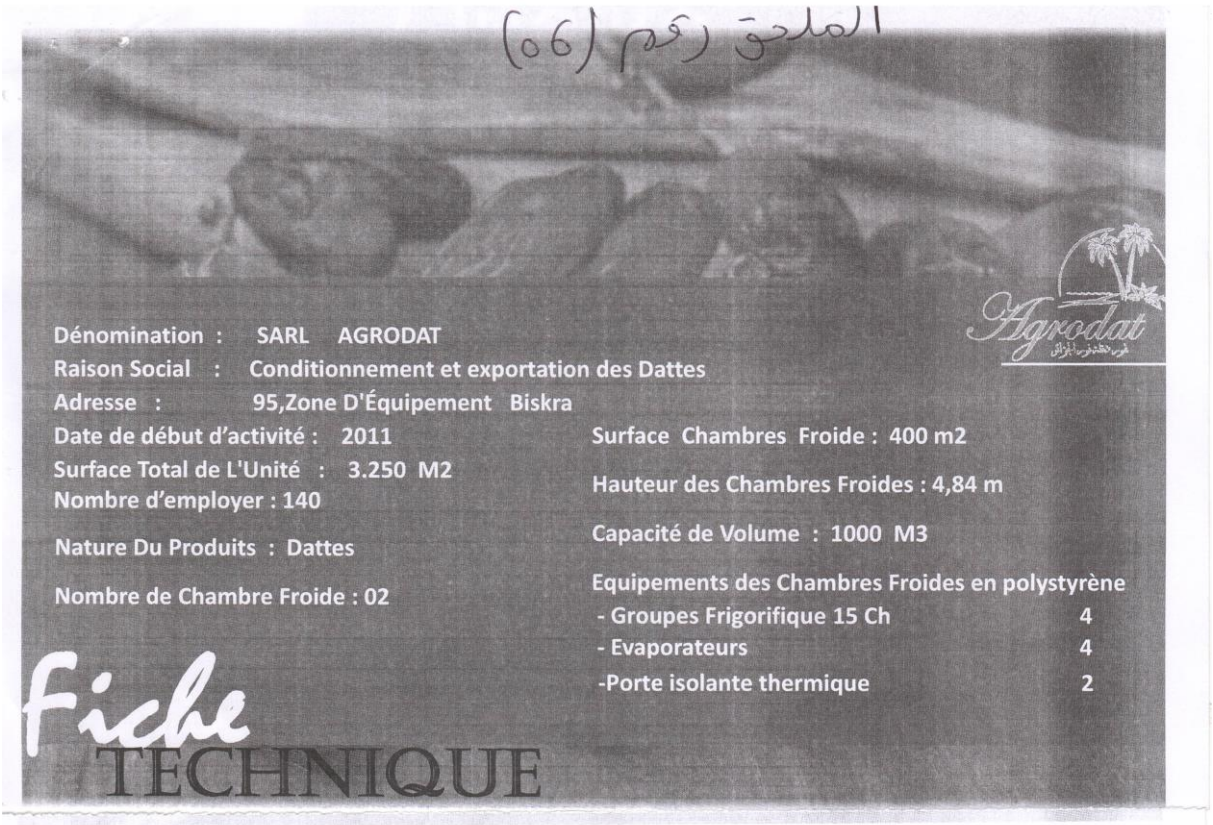
الملحق رقم (06)
Agrodat
Dénomination : SARL AGRODAT
Raison Social : Conditionnement et exportation des Dattes
Adresse : 95,Zone D'Équipement Biskra
Date de début d'activité : 2011
Surface Total de L'Unité : 3.250 M2
Nombre d'employer : 140
Nature Du Produits : Dattes
Nombre de Chambre Froide : 02
Surface Chambres Froide : 400 m2
Hauteur des Chambres Froides : 4,84 m
Capacité de Volume : 1000 M3
Equipements des Chambres Froides en polystyrène
- Groupes Frigorifique 15 Ch 4
- Evaporateurs 4
-Porte isolante thermique 2
Fiche TECHNIQUE

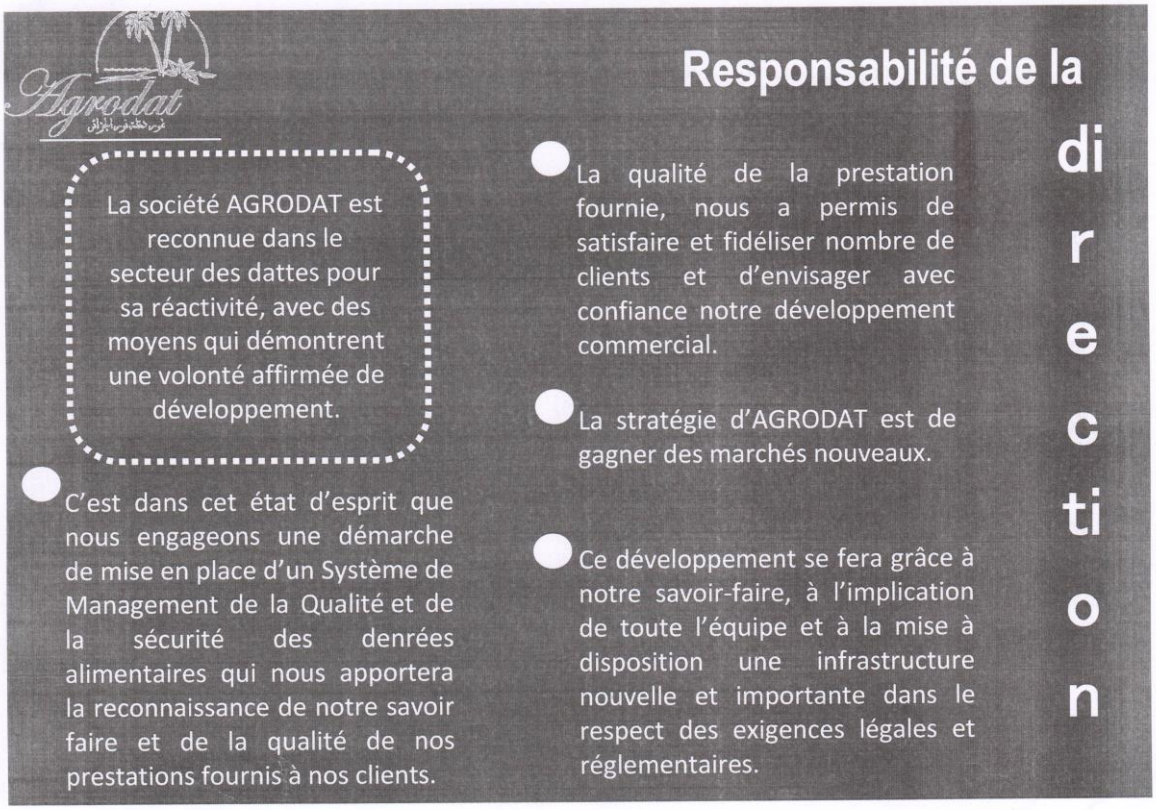
Agrodat
La société AGRODAT est reconnue dans le secteur des dattes pour sa réactivité, avec des moyens qui démontrent une volonté affirmée de développement.
C'est dans cet état d'esprit que nous engageons une démarche de mise en place d'un Système de Management de la Qualité et de la sécurité des denrées alimentaires qui nous apportera la reconnaissance de notre savoir faire et de la qualité de nos prestations fournis à nos clients.
Responsabilité de la direction
La qualité de la prestation fournie, nous a permis de satisfaire et fidéliser nombre de clients et d'envisager avec confiance notre développement commercial.
La stratégie d'AGRODAT est de gagner des marchés nouveaux.
Ce développement se fera grâce à notre savoir-faire, à l'implication de toute l'équipe et à la mise à disposition une infrastructure nouvelle et importante dans le respect des exigences légales et réglementaires.

الملحق رقم (07)

Agrodat	ORGANIGRAMME AGRODAT	Réf : 3RH01 Version : 04 Date : 15-01-2020 Page 1 sur 1

Organigramme général AGRODAT

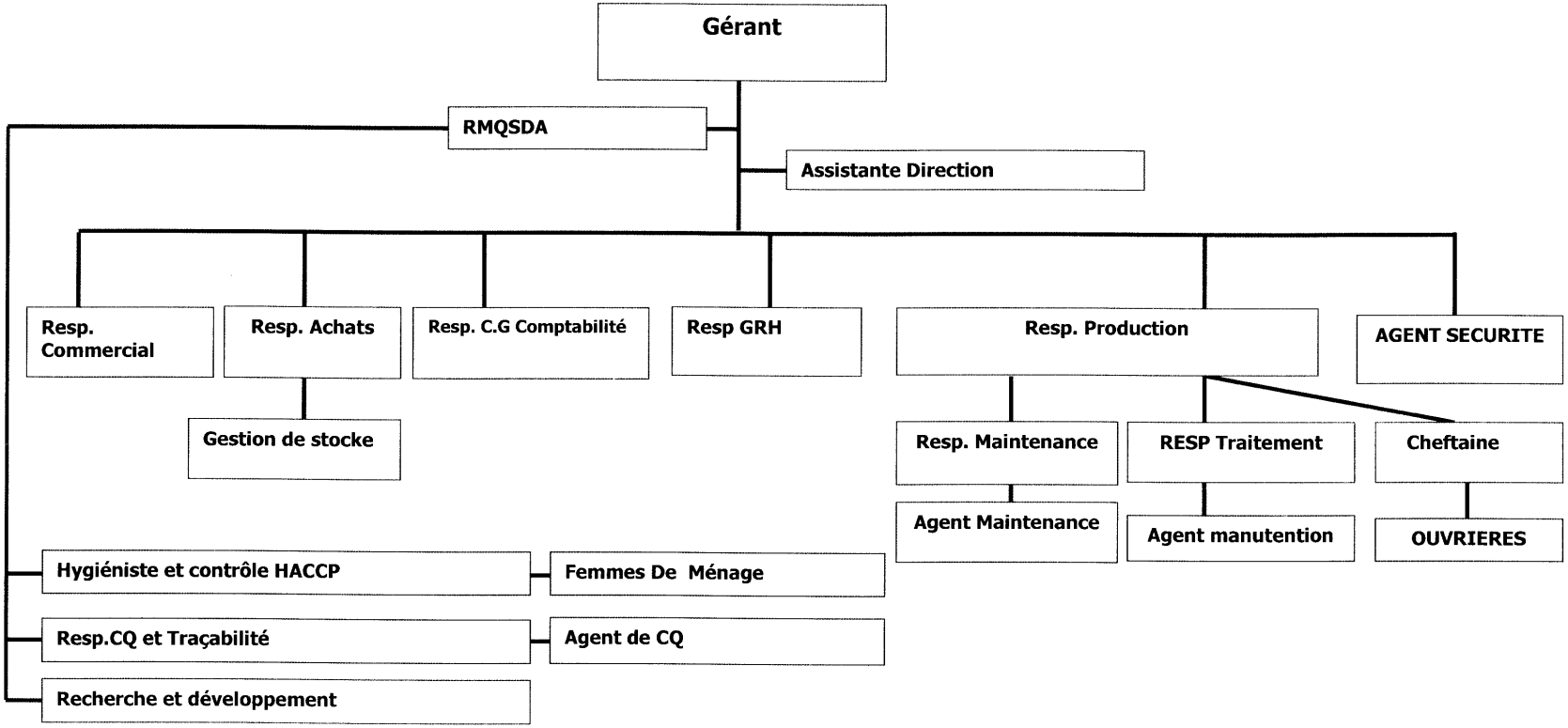

Responsable: Visa:

Vérificateur: Visa:

Mise a jour le : 08-10-2020

الملحق رقم :08

الملحق رقم (08)

Exportation de dattes

années	Poids net / tonnes	Montant C.A/DA
2016	612 570	123 622 144,00
2017	528 107	119 146 045,00
2018	650 031	160 609 700,00
2019	694 168	183 944 649,00
2020	344 981	87 566 239,00

الملحق رقم : 09

الملحق رقم 09

Détermination du résultat fiscal

Années	c.a	bénéfices
2016	123 622 144,00	40 341 336,00
2017	119 146 045,00	17 577 768,00
2018	160 609 700,00	27 442 690,00
2019	183 944 649,00	22 604 050,00
2020	87 566 239,00	4 337 486,00

الملحق رقم (10)

(ANNEXE N° 5 DU MANUEL DE GESTION DES CREDITS)
BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL
«AUTORISATION D'ENGAGEMENT»

Date : 14/02/2016 N°

Organe de décision (1):G.R.E BISKRA ELOUED007 Date du comité 14/02/16 PVN°06/16
Structure émettrice (2) : G.R.E BISKRA EL OUED 007
Emprunteur : Mr Activité : Entreposage frigorifique.
N° de compte: 393
Agence domiciliataire: A.L.E BISKRA «393»GRE de rattachement GRE BISKRA EL-OUED007
CRE :
Groupe d'appartenance : /

Type de prêt ou du crédit	Montant (4)	Validité "5"	Date limité Utilisation "6"	Durée Amort "6"	Différé Partiel "7"	Différé Total "7"	Taux / marge "7"	Taux Commission Engagement
C.m.t«ETTAHADI» « 01-13 »	20.000.000.00		12 mois	48 mois	12mois	/	/	Selon taux en vigueur

Cette autorisation annule et remplace les précédentes

Garanties bloquantes :
- Hypothèque Conventionnelle du terrain d'une superficie de 18Ar assortie de la procédure exécutoire.

Réserves bloquantes:
- Mobilisation de l'apport personnel pour un montant global de : 1.393.800.00 DA (voir au verso structure de financement)
- Engagement notarié de nantissement des équipements, à acquérir + D P A M R
- Convention de prêt + billets à ordre
- Attestation fiscale et parafiscale apurées
- Souscription FGA.

Garanties non bloquantes :
- Nantissement des équipements

Réserves non bloquantes:
- DPAMR + avec tacite reconduction ou profit de la Banque jusqu'a expiration de crédit.

Observations :
- Enregistrement de la convention de prêt auprès de l'inspection d'enregistrement et du timbre territorialement compétente
- Les garanties recueillies doivent couvrir l'ensemble de nos engagements.
- Veuillez à la domiciliation des recettes.
- La mise en place de nos concours est subordonnée au recueil et validation des garanties et à la levée des réserves.
- La mise en place de nos concours est subordonnée au recueil et validation des garanties et à la levée des réserves.
- Le bénéfice de la bonification n'est définitivement acquis qu'en cas de respect scrupuleux de l'échéance de remboursement
- le déblocage du crédit relatif aux constructions est établi sur présentation d'une situation visée par un bureau d'études agrée

Réf :AUT

الملحق رقم :11

(الملحق رقم 11)

EDITE LE : 26-11-2017

CLIENT
NOM
ADRESSE : BISKRA EL

NUMERO DOSSIER
COMPTE REGLEMENT
COMPTE DE PRET
TYPE DE PRET : 01-113 C.M.T ETTAHADI BONIFIE

DUREE DU PRET	240 MOIS	TAUX DU PRET	00,00 % <VARIABLE> BONIFIE 5,50 %
DIFFERE PARTIEL	012 MOIS	TAUX T.V.A	19,00 %
DUREE AMORTISSEMENT	048 MOIS	1ERE UTILISATION	29-02-2016
PERIODICITE	SEMESTRIELLE	FIN UTILISATION	16-12-2016

CAPITAL PRETE	20.000.000,00	INT. INTERCAL. BONIFIES HT :		654 684,57
CAPITAL MOBILISE (UTILISE)	20.000.000,00			
INTERETS DIFFERE PARTIEL	0,00			
INTERETS INTERCALAIRES	0,00			
COMMISSION D'ENGAGEMENT	0,00			

ECHEANCE	A AMORTIR	PRINCIPAL	INTERETS	T A X E S	T.O.T.A.L ETAT
30-06-17	20.000.000,00	0,00	0,00	0,00	0,00ECHUE
31-12-17	20.000.000,00	0,00	0,00	0,00	0,00 N.E
30-06-18	20.000.000,00	2.500.000,00	0,00	0,00	2.500.000,00 N.E.
31-12-18	17.500.000,00	2.500.000,00	0,00	0,00	2.500.000,00 N.E.
30-06-19	15.000.000,00	2.500.000,00	0,00	0,00	2.500.000,00 N.E.
31-12-19	12.500.000,00	2.500.000,00	0,00	0,00	2.500.000,00 N.E.
30-06-20	10.000.000,00	2.500.000,00	0,00	0,00	2.500.000,00 N.E.
31-12-20	7.500.000,00	2.500.000,00	0,00	0,00	2.500.000,00 N.E.
30-06-21	5.000.000,00	2.500.000,00	0,00	0,00	2.500.000,00 N.E.
31-12-21	2.500.000,00	2.500.000,00	0,00	0,00	2.500.000,00 N.E.
T O T A U X		20.000.000,00	0,00	0,00	20.000.000,00

N.B : TAUX D'INTERET VARIABLE, L'ECHEANCIER PEUT ETRE REVISE EN CONSEQUENCE
N.B : LE TAUX DE LA TAXE PEUT VARIER, L'ECHEANCIER PEUT ETRE REVISE EN CONSEQUENCE

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد خيضر – بسكرة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية
وعلوم التسيير
عمادة الكلية

الرقم : 39 / ك.ق.ت.ت / 2021

بسكرة في :10 - 03 - 2021

إلى السيد : مدير بنك الفلاحة والتنمية
الريفية BADR - بسكرة -

طلب مساعدة لاستكمال مذكرة التخرج

دعما منكم للبحث العلمي, نرجو من سيادتكم تقديم التسهيلات اللازمة للطالب :

1 – خراشي عز الدين

المسجل بالسنة : ثانية ماستر تخصص : إقتصاد وتسيير المؤسسات

و ذلك لاستكمال الجانب الميداني لمذكرة الماستر المعنونة بـ :

" دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة, دراسة حالة: بنك الفلاحة و التنمية الريفية - بسكرة - "

تحت إشراف : د/ نسيب انفال

في الأخير تقبلوا منا أسمى عبارات التقدير والاحترام

تأشيرة المؤسسة المستقبلة

عميد الكلية